حوليات آداب عين شمس المجلد ٤٧ (عدد يوليو – سبتمبر ٢٠١٩)
http://www.aafu.journals.ekb.eg
(دورية علمية محكمة)
جامعة عين شمس
كلية الآداب

الجُمْلَةُ النَّحْوِيَّةُ الْمُمْتَدَّةُ فِي لُغَةِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ (دِرَاسَةٌ وَصْفِيَّةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ فِي سُنَنِ النَّسَائِيِّ)

أشرف محروس نور زاهر *

مدرس النحو والصرف بقسم اللغة العربية- والدراسات الإسلامية –بكلية التربية –جامعة المنصورة

المستخلص

تَهْتَمُّ الدِّرَاسَةُ الَّتِي بينَ أيدِينَا بالبِنْيَةِ التَّرْكِيبِيَّةِ النَّحْوِيَّةِ لِلُغَةِ الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ؛ وصْفًا وتَحْلِيلاً ودِرَاسَةً؛ مُتَّخِذَةً مِنَ الأَحَادِيثِ الوَارِدَةِ في صَحِيحِ الإِمَامِ "النَّسَائِيِّ" مَادَّةً تَطْبِيقِيَّةً لها؛ لِبَيَانِ ما جَاءَ مِنْهَا مُوافِقًا لِمَا قعَّدَهُ النُّحَاةُ أو جَاءَ مُخَالِفًا؛ ولِتَوْضِيحِ الأَسْرَارِ والنُّكَاتِ البَلَاغِيَّةِ وَرَاءَ العُدُولِ عَنِ القَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ في لُغَةِ الحَدِيثِ النَّبَوِّي الشَّرِيفِ. وقدِ اخْتَصَّتِ الدِّرَاسَةُ نَمَطًا مُحَدَّدًا مِنَ التَّرَاكِيبِ النَّحْوِيَّةِ بالبَحْثِ والتَّحْلِيلِ؛ حَدَّدَتْهُ فِي: الْجُمَلِ النَّحْوِيَّةِ المُمْتَدَّةِ؛ لِتَخْرُجَ عَنْ حُدُودِهَا التَّرَاكِيبُ النَّحْوِيَّةُ البَسِيطَةُ القصِيرةُ البِنْيةُ، الَّتِي تَقْتصرُ على طَرَفَي الإِسْنَادِ في الجُملةِ النَّحويَّةِ.

والمَقْصُودُ بـ (الجُمْلَةِ النَّحْوِيَّةِ المُمْتَدَّةِ) في بَحْثِنَا الحَالِيِّ: الجُمْلَةُ النَّحْوِيَّةُ المُؤْلفةُ مِنْ تَرَاكِيبَ نَحْوِيَّةٍ مُتَتَابِعَةٍ عديدةٍ، أو جُمَلٍ مُتَرَابِطَةٍ لَفْظِيًّا أو مَعْنَوِيًّا، امتدَّتْ تلك الكَلِمَاتُ أو الجُمَلُ إلى مَسَاحَاتٍ قطْعِيَّةٍ طويلةٍ وكَبِيرَةٍ في البِنَاءِ اللُّغَوِيِّ؛ مِنْ خِلَالِ عِلَاقَاتٍ إِسْنَادِيَّةٍ أَسَاسِيَّةٍ أو فرعِيَّةٍ مُتَعدِّدةٍ ومُتَنوِّعَةٍ ومُتَدَاخِلَةٍ، لتُؤدِيَّ في نهايتِها معنًى كُلِّيًّا مُفِيدًا، يَتَّسِمُ بالتَّرابُطِ والتَّنَاسُقِ والانْسِجَامِ.

وقد جَاءَتِ الدِّرَاسَةُ الحَالِيَّةُ فِي ثَلَاثَةِ مَبَاحِثَ رَئِيسَةٍ؛ سُبِقَتْ بتَقْدِيمٍ؛ وَضَّحْتُ فيه: (أَهَمِّيَّةَ الدِّرَاسَةِ وطَبِيعَتَها، وحُدُودَهَا، واصْطِلَاحَاتِهَا، وأُنْمُوذَجًا تَطْبِيقِيًّا توضيحيًّا لَهَا، وخُطَّتَهَا). وذُيِّلتْ بخَاتِمَةٍ؛ بيَّنَتْ أَهَمَّ ما تَوَصَّلَتْ إِليهِ الدِّرَاسَةُ مِنْ نَتَائِجَ وتَرْجِيحَاتٍ. أَمَّا مَبَاحِثُهَا الثَّلَاثَةُ فهي عَلَى النَّحْوِ التَّالِي: المَبْحَثُ الأَوَّلُ: الْجُمَلُ النَّحْوِيَّةُ الممْتَدَّةُ بتَعَدُّدِ الوَظَائِفِ النَّحوِيَّةِ في سُنَنِ النَّسَائِيِّ. المَبْحَثُ الثَّانِي: الجُمْلَةُ النَّحْوِيَّةُ الممْتَدَّةُ بسَبَبِ (طُولِ التَّرْتِيبِ) في سُنَنِ النَّسَائِيِّ. المَبْحَثُ الثَّالِثُ: الجُمْلَةُ النَّحْوِيَّةُ الممْتَدَّةُ بسَبَبِ (طُولِ الاعْتِرَاضِ) في سُنَنِ النَّسَائِيِّ.

الكلمات المفتاحية:

الْجُمْلَةُ النَّحْوِيَّةُ البَسِيطَةُ - الجُمْلَةُ النَّحْوِيَّةُ المُمْتَدَّةُ - الحَدِيثُ النَّبَوِّيُ الشَّرِيفُ - الوَظِيفَةُ النَّحْوِيَّةُ- التَّرْكِيبُ الشَّرْطِيُّ- الْجُمْلَةُ المُعْتَرِضَةُ.

© جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لحولية كلية الآداب - جامعة عين شمس ٢٠١٩.

تَقْدِيمُ الدِّرَاسَةِ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَأَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْهَادِي الْأَمِينِ، الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَعَلَى آلِ بَيْتِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، وَعَلَى صَحَابَتِهِ الْغُرِّ الْمَيَامِينَ، وَمَنِ اتَّبَعَ هُدَاهُ وَاقْتَفَى أَثَرَهُ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ...

وَبَعْدُ؛

فَعِلْمُ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ -بَعْدَ الْقُرآنِ الكَرِيمِ-أَفْضَلُ الْعُلُومِ وأَعْلَاها مَنْزِلةً؛ لأَنَّه وَحْيٌ مِنَ اللهِ –عَزَّ وجَلَّ-مُكَمِّلٌ لِدِينِهِ، مُتَمِّمٌ لِشَرْعِهِ، لا غنى لِمُسْلِمٍ عَنْ فَهْمِهِ واتِّبَاعِهِ. كما أَنَّهُ الْأَصْلُ الثَّانِي مِنْ أُصُولِ التَّشْرِيعِ الإِسْلَامِيِّ بَعْدَ القُرآنِ الكَرِيمِ. وهو إِمَّا مُؤَكِّدٌ لحُكْمٍ جاءَ فيهِ، أو مُبيِّنٌ ومُفصِّلٌ لأَمْرٍ مُجْمَلٍ، أو مُشرِّعٌ لحُكْمٍ جديدٍ لم يذكرْهُ القرآنُ الكريمُ. وهو المَوْرِدُ العَذْبُ، والمَعِينُ الصَّافِي الَّذِي لا يَنْضُبُ، الَّذِي يَجِدُ فيه المَرْءُ ضَالَّتَهُ المنشودةَ من مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ والسَّجَايا الحَمِيدةِ، ويتحقَّقُ من خلالِهِ صلاحُ دينِه ودُنْيَاه. وعلى أَسَاسِهِ المتينِ –هو والقرآن الكريم-بُنِيَتْ أركانُ المُجتمعِ الإِسْلَامِيِّ الوطيدةُ الشَّامخةُ، وسَادَ بهما المُسْلِمونَ الأَوائلُ الأرضَ ومَنْ عليها.

ولقد كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ أَفْصَحَ النَّاسِ مَنْطِقًا، وأَبْرَعَهم بَيانًا، وأَمْكَنَهم لِنَاصِيَةِ القَوْلِ، يَصرِّفُهُ كيفَ يَشاءُ: تَشْرِيعًا وتَبْيِينًا، ووَعْظًا وإِرْشَادًا، وحِكمةً بَالِغةً، وأَدبًا رفيعًا، وقضاءً عَدْلًا، ورأيًا فَصْلًا. يُوجزُ فيبلغُ الغَايةَ قَصْدًا بغيرِ التواءٍ، ولا إِبهامٍ، ويُطْنِبُ فيبهرُ السَّامعَ ويُمْلِكُ عليه حِسَّهُ، حتَّى يَوَدَّ في قَرَارةِ نفسِهِ لو يُمَتِّعُهُ بالمَزِيدِ والاسترسَالِ. وليسَ هذا بمُسْتَغرب ولا بعيد ولا عجيب، فقد حباه اللهُ بما يَشاءُ؛ من استواءِ الفطرةِ، واستقامةِ الطَّبعِ.

ثمَّ إِنَّهُ ﷺ قد نَشَأَ في البَادِيةِ، ما بَيْنَ إِشراقِ شَمْسِهَا، وانْفِتَاحِ آفَاقِهَا، وازْدِهَارِ طَبِيعَتِهَا، يَرْتَضِعُ في بَنِي سَعْدٍ مِنْ لُغَتِها ولِبَانِها الفَصَاحَةَ والنَّجَابَةَ، ثُمَّ اصْطَفَاه اللهُ -سُبْحَانَهُ وتَعَالَى- مِنْ بَعْدُ رَسُولًا إِلى قَوْمٍ عُرِفُوا في النَّاسِ باللِّسانِ، وفَصَاحَةِ البَيَانِ. وما كَانَ اللهُ – تَعَالَى- لِيُرْسِلَ رَسُولًا إِلى قَوْمِهِ؛ ثُمَّ لا يُؤْتِيهِ الكِفَايَةَ في تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ، والاقْتِدَارَ على المُنَافَحَةِ دُونَها والمُحَاجَّةِ فيها، فكيفَ برَسُولِهِ إِلى العَرَبِ -صَلَواتُ اللهِ عَلَيْهِ-! [١] وقد أُلِّفَتْ في الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشريفِ كُتُبٌ كثيرةٌ، ودراساتٌ عديدةٌ، ربما نَاهَزَتِ الدِّرَاسَاتِ والأَبْحَاثَ الَّتِي جَرَتْ على آيِ القُرآنِ الكَرِيمِ أو قَرُبَتْ منها، إِلَّا أَنَّ أَصْحَابَ هذه الدِّرَاسَاتِ وجَّهُوا جُلَّ عِنَايَتِهم، وقَدْرَ طَاقَتِهم إِلى جَانِبِ التَّشْرِيعِ الإِسْلَامِيِّ، أَكْثَرَ منها إِلى الجَانِبِ النَّحْوِيِّ أو البَلَاغِيِّ، أو اللُّغَوِيِّ والأَدَبِيِّ بصِفَةٍ عامَّةٍ.

والمُتَتَبِّعُ بعَيْنِ الاعْتِبَارِ لمُؤَلَّفَاتِ النَّحوِيِّينَ –خاصَّةً المُتقدمينَ منهم-يَجِدُهَا فَقِيرَةً فِي الاعْتِمَادِ على الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ مَصْدَرًا مِنْ مَصَادِرِ الاحْتِجَاجِ والاسْتِشْهَادِ، مُقَارَنَةً بالشَّاهِدِ القُرآنِيِّ والشِّعرِيِّ، الَّذِيْنِ مَلَأَ بهما جَنباتِ مُؤَلفاتِهم. ولا شكَّ أَنَّ النُّحَاةَ بَصَنِيعِهِمْ هذا قد فوَّتُوا على أَنْفُسِهم فَضْلَ الإِفَادَةِ مِنْ هذه النُّصُوص النَّثْرِيَّةِ الشَّرِيفةِ، الَّتِي لم يُبَالِغْ أَحَدُ البَاحِثِينَ المُعَاصِرِينَ عِنْدَما وَصَفَ فَصَاحَةَ صَاحِبِهَا ﷺ بقَوْلِهِ: "ولا نَعْلَمُ أَنَّ هذه الفَصَاحَةَ قد كَانَتْ له ﷺ إِلَّا تَوْفِيقًا مِنَ اللهِ وتَوْقِيفًا، إِذِ ابْتَعَثَهُ لِلْعَرَبِ وهم يُقَادُونَ مِنْ أَلْسِنَتِهم". [٢] ولو اعْتَمَدَ النَّحْوِيُّونَ على لُغَةِ الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ في رَصْدِ التَّرَاكِيبِ والأَسَالِيبِ، وفي اسْتِقْرَائِهِم قَوَاعِدَ العَرَبِيَّةِ بصِفَةٍ عَامَّةٍ، قَدْرَ اعْتِمَادِهِم على لُغَةِ الشِّعْرِ لَحَصَّلُوا على خَيْرٍ وَفِيرٍ حَرَمُوا أَنْفُسَهم منه، ولَسَدُّوا جَانِبًا من ثَغَرَاتِ اسْتِقْرَائِهِم غَيْرِ التَّامِّ لِلُغَةِ العَرَبِ، مع أَنَّ لُغَةَ النَّثْرِ كانت أَوْلَى من لُغَةِ الشِّعْرِ، وأَجْدَى في التَّقْعِيدِ لِلعَرَبِيَّةِ وعُلُومِهَا؛ إِذِ النَّثْرُ لُغَةُ العُمُوم، أَمَّا الشِّعرُ فلُغَةُ الخُصُوص، فَضْلًا عَنْ كَوْنِه لُغَةَ الضَّرُورةِ والشُّذُوذِ. [٣]

أَمَّا النُّحَاةُ المُحْدَثُون فقدْ أَوْلَوْا الحَدِيثَ النَّبَوِيَّ الشَّرِيفَ قَدْرًا كَبِيرًا مِنْ عِنَايَتِهم واهْتِمَامِهم، فكَتَبُوا فيه دِرَاسَاتٍ ومُؤَلَّفاتٍ مُسْتَقِلَّةٍ مُسْتَفِيضَةٍ[٤]، وتَنَاوَلُوا لُغَتَهُ وأَلْفَاظَهُ

وأَسَالِيبَهُ بالوَصْفِ والتَّحْلِيلِ الدَّقِيقَيْنِ، وإنْ كَانَتْ تلك الدِّراسَاتُ والأَبْحَاثُ ما زالتْ في حَاجَةٍ إلى مَزِيدٍ من الجَهْدِ والعِنَايَةِ؛ لِلكَشْفِ عَنْ كَثِيرٍ مِنْ أَسْرَارِ بَلَاغَتِهِ وإعْجَازِهِ.

أَهَمِّيَّةُ الدِّرَاسَةِ وطبيعَتُهَا:

أمَّا الدِّرَاسَةُ الَّتِي بينَ أيدِينَا فهي تَهْتَمُّ –عَامَّةً-بالبِنْيَةِ التَّركِيبِيَّةِ النَّحويَّةِ لِلُغةِ الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ؛ وصفًا وتَحْلِيلاً ودِرَاسَةً؛ مُتَّخِذَةً مِنَ الأَحَاديثِ النَّبَويَّةِ الوَارِدَةِ في صَحِيحِ الإمَامِ "النَّسَائيِّ" مَادَّةً تَطْبِيقِيَّةً لها [٥]؛ لِبَيَانِ ما جَاءَ مِنْهَا مُوافِقًا أو مُخَالِفًا لِمَا قَعَّدَهُ النُّحَاةُ، ولِتَوْضِيحِ الأَسْرَارِ والنُّكَاتِ البَلَاغِيَّةِ وَرَاءَ العُدُولِ عَنِ القَاعِدَةِ في لُغَةِ الحَدِيثِ النَّبَوِّي الشَّرِيفِ. وقدِ اخْتَصَّتِ الدِّراسَةُ نَمَطًا مُحَدَّدًا مِنَ التَّراكيبِ النَّحويَّةِ؛ حَدَّدْتُهُ فِي: (الجُمَلِ النَّحْوِيَّةِ المُمْتَدَّةِ)؛ لِتَخْرُجَ عَنْ حُدُودِهَا التَّراكِيبُ النَّحْوِيَّةُ البَسِيطَةُ القصِيرةُ البِنْيةُ، الَّتِي تَقتصرُ على طرَفَي الإسْنَادِ في الجُملةِ النَّحويَّةِ.

والمَقْصُودُ بـ (الجُمْلَةِ النَّحويَّةِ المُمْتَدَّةِ) في بَحْثِنَا الحَالِيِّ: الجُمْلَةُ النَّحْوِيَّةُ المُؤْلفةُ مِنْ تَرَاكِيبَ نَحْوِيَّةٍ مُتَتَابِعَةٍ عديدةٍ، أو جُمَلٍ مُتَرَابِطَةٍ لَفْظِيًّا أو مَعْنَوِيًّا، امتدَّتْ تلك الكَلِمَاتُ أو الجُمَلُ إلى مَسَاحَاتٍ قِطْعِيَّةٍ طويلةٍ وكَبِيرَةٍ في البِنَاءِ اللُّغَوِيِّ؛ مِنْ خِلَالِ عِلَاقَاتٍ إسْنَادِيَّةٍ أَسَاسِيَّةٍ أو فرعيَّةٍ مُتَعدِّدةٍ ومُتنوِّعَةٍ ومُتَدَاخِلَةٍ، لتُؤدِيَّ في نهايتِها معنًى كُلِّيًّا مُفِيدًا، يَتَّسِمُ بالتَّرابُطِ والتَّنَاسُقِ والانْسِجَامِ. وهذا النَّوْعُ من الجُمَلِ النَّحْوِيَّةِ المُمْتَدَّةِ رُبَمَا لم يَنَلْ عنايَةَ الدَّارسِينَ ولا اهتمامَهم؛ إذْ تَدُورُ مُعْظَمُ دِرَاسَاتِهم في فلكِ الجُمْلَةِ الوَاحدةِ، بما يَكْتَنِفُها من عَلاقاتٍ إسْناديَّةٍ بسيطةٍ غيرِ مُعقَّدَةٍ.

وتَتَعَدَّدُ وَسَائِلُ امْتِدَادِ الجُمْلَةِ وإطالَتِهَا في لُغَتِنَا العَرَبِيَّةِ؛ وهي –حَقِيقَةً-طُرُقٌ كثيرةٌ مُتنوِّعَةُ الأَشْكَالِ والهَيْئَاتِ. وقد حَاوَلَ أَحَدُ البَاحِثِينَ المُعَاصِرِينَ تَحْدِيدَهَا حَاصِرًا إيَّاهَا في سِتِّ وَسَائِلَ؛ [٦] أوَّلُهَا: طُولُ التَّقييدِ؛ سَوَاءً في الأَفْعَالِ والأَسْمَاءِ المُشْتَقَّةِ الَّتِي تَتَضَمَّنُ الحَدَثَ الفِعْلِيَّ. وثَانِيها: طُولُ التَّبعيَّةُ؛ وبعضُهَا يَخُصُّ الاسْمَ وحْدَهُ، وهي تَبَعِيَّةُ النَّعْتِ. وبعضُهَا الآخَرُ لا يَخُصُّهُ وحْدَهُ، بل يكونُ في الاسْمِ وغَيْرِ الاسْمِ، وهي: تبعيَّةُ التَّوكيدِ، وتَبعيَّةُ البَدَلِ، وتبعيَّةُ العَطْفِ. وثَالِثُها: طُولُ التَّعَدُّدِ بِغَيْرِ حَرْفِ العَطْفِ؛ كما في تَعَدُّدِ وظيفةِ: (المَفْعُوليَّةِ، والخبريَّةِ، والوَصْفِيَّةِ، والحَاليَّةِ، والبَدليَّةِ). ورَابِعُ تلكَ الوسَائِلِ: طُولُ التَّعَاقُبِ؛ بمَعْنَى: جَوَازُ إحْلَالِ الجُمْلَةِ أو شِبْهِ الجُمْلَةِ مَحَلَّ المُفْرَدِ، كما في: (جُمْلَةِ الخَبَرِ، وجُمْلَةِ النَّعْتِ، وجُمْلَةِ الحَالِ، وجُمْلَةِ المُضَافِ إليهِ، وجُمْلَةِ المَفْعُولِ بهِ مَقُولًا لِلقَوْلِ). وخَامِسُهَا: طُولُ التَّرتيبِ؛ بمَعْنَى: تَوَقُّفُ مَعْنَى جُمْلَةٍ على أُخْرَى واحْتِيَاجُهَا الدِّلالِيِّ إليهَا، كما هو الحَالُ في: (أُسْلُوبِ الشَّرْطِ، والجُمْلَةِ الفِعْلِيَّةِ الَّتِي يَقَعُ فعلُهَا مَجْزُومًا في جَوَابِ الطَّلَبِ، وأُسْلُوبِ القَسَمِ). وآخِرُ تلك الوَسَائِلِ: طُولُ الاعْتِرَاضِ؛ بالكَلَامِ الوَاقِعِ بينَ "عُنْصُرين مُتَضَامِنَيْنِ مُتَلَازِمَيْنِ؛ بغَرَضِ إفَادَةِ الكَلَامِ تَقْوِيَةً وتَسْدِيدًا وتَحْسِينًا". [٧]

حُدُودُ الدِّرَاسَةِ:

نَظَرًا لِكَثْرَةِ الوَسَائِلِ والأَسَالِيبِ السَّابِقِ ذِكْرُهَا؛ ولِضِيقِ المَقَامِ عَنْ تَنَاوُلِهَا كُلِّهَا بالدَّرْسِ والتَّحْلِيلِ؛ فسَوْفَ يَقْتَصِرُ البَاحِثُ في الجَانِبِ التَّطبيقيِّ من الدِّراسَةِ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسَائيِّ على ثَلَاثَةِ أَسَالِيبَ –فقط-منها: أوَّلُهَا: الجُمَلُ النَّحويَّةُ المُمْتَدَّةُ بِسَبَبِ طُولِ تَعَدُّدِ الوَظِيفَةِ النَّحْوِيَّةِ؛ حَاصِرًا إيَّاهَا في: (تَعَدُّدِ وظيفةِ الخَبَرِ، وتَعَدُّدِ وظيفةِ النَّعْتِ، وتَعَدُّدِ وظيفةِ الحَالِ، وتَعَدُّدِ وظِيفةِ البَدَلِ). وثانِيها: الجُمْلَةُ النَّحْوِيَّةُ المُمْتَدَّةُ بسَبَبِ طُولِ التَّرْتِيبِ؛ مُتَنَاوِلًا وَاحِدَةً فقط منها -وهِيَ الجُملةُ الشَّرطيَّةُ-بالشَّرْحِ والتَّحْلِيلِ. وثالِثُها: الجُملةُ النَّحويَّةُ المُمْتَدَّةُ بسَبَبِ طُولِ الاعْتِرَاضِ.

أنْمُوذجٌ تَحْلِيلِيٌّ تَطْبِيقِيٌّ:

لكَيْ تَتَّضِحَ الصُّورَةُ لِلأذْهَانِ؛ نَسْتَعْرِضُ أنْمُوذجًا تَطْبِيقِيًّا مِنْ أمْثِلَةِ التَّراكِيبِ النَّحْوِيَّةِ المُمْتَدَّةِ فِي سُنَنِ الإمَامِ النَّسَائِيِّ؛ وسنَعْرِضُ الحَديثَ النَّبَوِيَّ الشَّرِيفَ مُوضِّحِينَ ما اشْتَمَلَ عليهِ مِنْ أسَاليبَ مُتَنَوِّعةٍ لامْتِدَادِ الجُملةِ النَّحويَّةِ وإطالتِها على نَحْوٍ إجْمَالِيٍّ. يَقُولُ ﷺ في فضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ: **((أتَاكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مُبَارَكٌ، فَرَضَ اللهُ ﷻ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفَتَّحُ فِيهِ أبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلَّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ))**.(٨)

فقد احْتَوَى هَذَا الحَدِيثُ النَّبَوِيُّ الشَّرِيفُ على تَرْكِيبٍ لُغَوِيٍّ مُمْتَدٍّ مُتُرابطٍ لفْظًا ومَعْنًى، وقد اشْتَمَلَ على عَدِيدٍ مِنَ الجُمَلِ النَّحويَّةِ المُتنوِّعَةِ، كُلُّ جُملةٍ منها احْتَوتْ عَدَدًا مِنَ العَلاقاتِ الإسْنَاديَّةِ الأسَاسِيَّةِ والفَرْعِيَّةِ، فَيَبْدَأُ التَّرْكِيبُ بجُملةٍ فِعْلِيَّةٍ بَسِيطةٍ، اشْتملتْ على عَلاقةٍ إسْناديَّةٍ أسَاسِيَّةٍ؛ مكونةٍ مِنْ: [فِعْلٍ+ مَفْعُولٍ بِهِ مُقدَّمٍ+ فَاعِلٍ]، وهي قولُهُ: **(أتَاكُمْ رَمَضَانُ)**؛ وهذه الجُملةُ هي الجُملةُ المحْوريَّةُ الأسَاسُ الَّتِي سَيُبْنَى عليها التَّركيبُ النَّحويُّ المُمْتَدُّ في بَاقِي أجْزَاءِ الحَدِيثِ. حيثُ تَلَتْهَا الجُملةُ الحَاليَّةُ الاسْمِيَّةُ المَحْذُوفةُ المُبْتَدأ: المُكوَّنَةُ مِنْ: [المُبتدأ ضَميرِ الغائبِ المُذكَّرِ المَحْذُوفِ: (هُوَ)+ الخَبَرِ+ الصِّفَةِ]، وهي قولُهُ: **(شَهْرٌ مُبَارَكٌ)**: (٩) ورَابطُ جُملةِ الحَالِ بصَاحبِهَا المَعْرِفةِ: (رَمَضَانُ) ضميرُ الغَائِبِ المَحْذُوفِ: (هُوَ).

ثمَّ تَأتِي الجُمْلةُ الحَاليَّةُ الفِعْليَّةُ الثَّانيةُ المُصدَّرَةُ بالفعْلِ المَاضِي: **(فَرَضَ اللهُ –عَزَّ وَجَلَّ-عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ)**، بما تَضمَّنَتْهُ من عَلاقاتٍ إسْناديَّةٍ: [فِعْلٍ+ لفظِ الجَلالةِ فاعلٍ+ جُملةٍ اعْتِرَاضيَّةٍ للتَّنْزِيهِ+ شِبْهِ جُمْلةٍ مُقدَّمٍ مُتَعلِّقٍ بالفعل (فَرَضَ)+ مفعولٍ بهِ]؛ وقد اشتملتْ هذه الجُملةُ الحَاليَّةُ على رابطٍ لفظيٍّ يَرْبُطُهَا بصاحبها المَعْرِفةِ: (رَمَضَانُ)، وهو: (الهاءُ) في كلمةِ: (صِيَامَهُ). ويُلاحَظُ هنا تَدَاخُلُ الجُملةِ الاعْتِرَاضيَّةِ: (عَزَّ وَجَلَّ) في بِنْيَةِ الجُمْلةِ الحاليَّةِ، لِتُسْهِمَ بدَوْرِهَا في إطالةِ الجُملةِ، فضلًا عَنْ دَوْرِهَا المَعْنَويِّ الَّذِي تُؤَدِّيهِ فيها مِنْ تَنْزِيه اللهِ وإجْلالِهِ.

وتَمْتَدُّ التَّراكيبُ النَّحويَّةُ المُترابطةُ المُتداخلةُ في الحَديثِ بجُمْلةٍ فِعْلِيَّةٍ حاليَّةٍ ثالثةٍ مُصَدَّرَةٍ بفِعْلٍ مُضَارِعٍ مَبْنِيٍّ لِلمَفْعُولِ: **(تُفَتَّحُ فِيهِ أبْوَابُ السَّمَاءِ)**، بما تَضمَّنَتْهُ من عَلاقاتٍ إسْناديَّةٍ: [فِعْلٍ+ شِبْهِ جُملةٍ مُقدَّمٍ مُتعلِّقٍ بالفعل (تُفَتَّحُ)+ نائبِ فاعِلٍ+ مُضَافٍ إليهِ]. وقد اشْتَمَلَتْ هذه الجُملةُ الحَاليَّةُ على رابطٍ لفظيٍّ يَرْبطُها بصَاحبها: (رَمَضَانُ)، وهو (الهاءُ) في كلمةِ: (فِيهِ).

ثُمَّ يُعطفُ بحرفِ العَطْفِ (الواو) على الجُملةِ الحَاليَّةِ الأخيرةِ جُمْلتان فِعْليَّتان؛ الأُولى: **(وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ)**، والثَّانيةُ: **(وَتُغَلَّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ)**، [فِعْلٌ+ شِبْهُ جُمْلةٍ مُقدَّمٌ مُتعلِّقٌ بالفِعْلين: (تُغْلَقُ، وتُغَلُّ)+ نَائِبُ فاعِلٍ+ مُضَافٌ إليه]، بمَا اشْتَمَلا عليه مِنْ عَلاقاتٍ إسْناديَّةٍ أيضًا. ويُعَدُّ العَطْفُ آليَّةً مِحْوَريَّةً مِنْ أهمِّ آلياتِ امتدادِ التَّراكيبِ النَّحويَّةِ وإطالتِها. وقد تَضمَّنَتِ الجُملتانِ الحَاليَّتَانِ المَعْطُوفتانِ ضَميرًا رَابطًا يَرْبطُهُما بصَاحبِ الحَالِ: (رَمَضَانُ)، وهو (الهاءُ) في كلمةِ: (فِيهِ)؛ حتَّى لا تكونَ الجُملتانِ في حُكْمِ الجُمَلِ الأجنبيَّةِ عن سَابقتِها.

وفي الخِتَامِ؛ تَأتِي الجُملةُ الحَاليَّةُ الأسْمِيَّةُ: **(لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةٌ)**، بما اشْتَمَلَتْ عليه مِنْ علاقاتٍ إسْناديَّةٍ اتَّسَمَتْ بالتَّقديم والتَّأخير: [شِبْهِ جُملةٍ مُتعلِّقٍ بمَحْذُوفٍ خَبَرٍ مُقدَّمٍ+ شِبْهِ جُملةٍ+ مُبتدأٍ مُؤَخَّرٍ]، ورابطُها بصاحبِ الحالِ المَعرفةِ: (رَمَضَانُ) ضَّميرُ الغائبِ المَحْذُوفُ: (فِيهِ). ثُمَّ امْتَدَّتْ هذه الجُملةُ الحَاليَّةُ هي الأخْرَى بوَسِيلةٍ مُهمَّةٍ مِنْ وسائلِ امْتِدَادِ التَّراكيبِ النَّحويَّةِ، ألَا وَهِيَ وسيلةُ الوَصْفِ أو النَّعتِ. فجاءَ نَعْتُ كلمةِ: (ليلةٌ) بنوعَيْنِ

مُختلفين من النُّعوت؛ الأوَّلُ: قوله: **(خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ)**، وهو نعتٌ مفردٌ باسْمِ التَّفضيلِ: (خَيْرٌ)، الَّذِي تعلَّقتْ به بَاقِي البنيَّةِ النَّعتيَّةِ: [شِبْهِ جُمْلَةٍ+ مُضَافٍ إليهِ]. أمَّا النَّعتُ الثَّانِي فقد جاءَ جُمْلَةً شَرْطِيَّةً: وهي قولُه: **(مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ)**، وقد حَوَتْ هي الأُخْرَى عَدِيدًا من العلاقاتِ التَّركيبيَّةِ الإسْناديَّةِ المُتداخلةِ: [أداةِ الشَّرطِ+ جُمْلَةِ الشَّرْطِ+ (الفاء) الرَّابطةِ+ جُملةِ جَوَابِ الشَّرْطِ]. واشتملتْ تلك الجُملةُ الشَّرطيَّةُ الوصفيَّةُ على ضَمِيرٍ رابطٍ يوصلها بالاسْمِ المَوْصُوفِ (ليلةٌ)، وهو الضَّميرُ المُثبتُ في كلمةِ: (خَيْرَهَا).

اصْطِلَاحَاتُ الدِّرَاسَةِ:

- **مفهومُ (الامتداد) لغةً واصطلاحًا:**

- مَنْ يَتَأَمَّلِ الْجِذْرَ: (مَدَدَ) يَتَبَيَّنُ له أنَّ المَعْنَى اللُّغويَّ الَّذي يَدُورُ في فلكِهِ هو: الطُّولُ والكثْرةُ والزِّيادَةُ. جاءَ في لسَانِ العَرَبِ: " (المَادَّةُ): الزِّيادَةُ المُتَّصِلةُ، و(مَدَّهُ فِي غَيِّهِ): أي أمْهلهُ وطوَّلَ لهُ، و(شيءٌ مديدٌ): أي ممدود، و(رجلٌ مديدُ الجسم): أي طويل، و(مدّ الحرفَ يَمُدُّهُ مَدًّا): أي طوَّلَهُ، ومنه (مَدَّ الدَّواةَ وأمدَّها): بمعنى: زَادَ في مَائِهَا. و(المِدَادُ): مصدرٌ كالمَدَدِ، يُقالُ: (مَدَدْتُ الشَّيءَ مَدًّا ومِدَادًا): وهو ما يَكثرُ به الشَّيءُ ويُزادُ. [١٠]

- ومِنَ الْمَعْنَى اللُّغَوِيِّ السَّابِقِ يَتَّضِحُ الْمَعْنَى الاصْطِلَاحِيَّ النَّحْوِيَّ لقولنا: (الجُمْلَةُ النَّحْوِيَّةُ المُمْتَدَّةُ)؛ إذ نَعْنِي بها في بَحْثِنَا الحَالِيِّ: التَّركيبَ النَّحويَّ المُطوَّلَ الزَّائِدَ عن علاقاتِ الإسْنادِ الرَّئيسَةِ للجُملةِ. ويكونُ ذلكَ عن طريق كَثْرَةِ مُكوِّنَاتِها، واشْتِمَالِها على عَنَاصِرَ لُغَوِيَّةٍ مُتعدِّدَةٍ؛ تُسهمُ في زِيَادةِ بِنْيَتِهَا التَّركيبيَّةِ. ولا شكَّ أنَّ هذا المَفْهُومَ للامْتِدَادِ لم يَكُنْ غائبًا عن فَهْمِ نُحاتِنا القُدامَى، فهذا (ابْنُ عُصْفُور) يَذكرُ في تعليلِهِ لتسْمِيَةِ العُنْصُرِ الشَّبيهِ بالمُضافِ بـ(المُطوَّل) فيقول: "وسُمِّيَ مُطوَّلًا: لأنَّهُ طالَ بمعمولِهِ، نحو: (ضَارِبًا زَيْدًا)". [١١]

- **مفهومُ الحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ لغةً واصطلاحًا:**

- **(الْحَدِيثُ) فِي اللُّغَةِ:** كلمةٌ مُشتقَّةٌ من الجذرِ اللُّغويِّ (حَدَثَ) بفتحِ الدَّال، ومعناه: الجَدِيدُ، ويُجْمَعُ على: (أحَادِيث)، على خِلافِ القِيَاس، تقول: (هَذَا العِلْمُ حَدِيثٌ)، أي: جديدٌ، ويُستعملُ في اللُّغةِ حقيقةً في الخَبَرِ. و(الحَدِيثُ): بمعنى الجَدِيدِ، نَقِيضُ القَدِيمِ، وتدورُ مادَّةُ (حَدَثَ) حولَ معنًى واحدٍ، هو: أنَّ الشَّيْءَ وُجِدَ بَعْدَ أنْ لَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا. [١٢] وإذا نُسِبَ الحَدِيثُ إلى النَّبيِّ ﷺ ؛ بأنْ يقالَ: (حَدِيثٌ نَبَويٌّ) كانَ المُرَادُ به: كُلَّ مَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أقوَالِهِ.

- (الْحَدِيثُ) فِي الاصْطِلَاحِ: هو كُلُّ ما أُثِرَ أو رُوِيَ أو صَحَّ عَنِ النَّبيِّ ﷺ ؛ مِنْ قَوْلٍ أو فِعْلٍ أو تَقرير، أو وَصْفٍ خُلُقِيٍّ أو خَلْقِيٍّ. [١٣] أمَّا مِثَالُ قَوْلِهِ ﷺ فهو: كُلُّ كَلامٍ تَكَلَّمَ بِهِ النَّبيُّ ﷺ في مُناسَبَةٍ مِنَ المُناسَبَاتِ، أو مَجْلِسٍ مِنَ المَجَالِسِ، يَتَعَلَّقُ بأمْرٍ من أمُورِ التَّشريعِ، أو مَعْرِفةِ الأحْكَامِ، مِثْلُ قولِهِ -عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ-: **((إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ...))**. ومِثَالُ الفِعْلِ: أيُّ فِعْلٍ مِنْ أفعالِهِ ﷺ يتعلَّقُ بأمْرِ الدِّين، كطريقةِ أدائِهِ للصَّلاةِ، وكيفيَّةِ الحَجِّ، وتوضيح آدابِ الصِّيامِ. ومن ذلك قولُ عائشة -رضيَ اللهُ عنها- لمَّا سُئِلتْ عَنْ خُلُقِهِ ﷺ فقالتْ: **((كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنُ))**. ومِثالُ التَّقرير: وهو قَوْلُ بَعْضِ الصَّحابةِ أو فِعْلِهِ لشَيْءٍ ما، ومُوافقةُ الرَّسُولِ ﷺ لهُمْ عَلى ذلك بسُكُوتِهِ أو استحسانِهِ لِفعلِهم، ومِمَّا فُعِلَ بينَ يديْهِ وأقرَّهُ ﷺ ما أخْرَجَهُ البُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عبَّاس: **((أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ ﷺ أَكَلَ ضَبًّا قُدِّمَ لِلنَّبِيِّ ﷺ دُونَ أَنْ يَأْكُلَهُ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ: أَيَحْرُمُ أَكْلُهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: لا، وَلَكِنَ لَيْسَ فِي أَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدَنِي أَعَافُهُ))**.

خُطَّةُ الدِّرَاسَةِ:

وقد جَاءَتِ الدِّرَاسَةُ الحَالِيَّةُ فِي ثلاثةِ مَبَاحِثَ رَئِيسَةٍ؛ سُبِقتْ بتَقْدِيمٍ؛ وَضَّحْتُ فيه: (أَهَمِّيَّة الدِّرَاسَةِ وطبيعَتَها، وحُدُودَهَا، واصْطِلَاحَاتِهَا، وأُنْمُوذَجًا تَطْبِيقِيًّا توضيحيًّا لَهَا، وخُطَّتَهَا). وذُيِّلتْ بخَاتِمَةٍ؛ بيَّنتْ أهَمَّ ما تَوصَّلتْ إليهِ الدِّرَاسَةُ مِنْ نَتَائِجَ وتَرْجِيحَاتٍ. أمَّا مَبَاحِثُهَا الثَّلَاثَةُ فهي عَلَى النَّحْو التَّالي: المَبْحَثُ الأَوَّلُ: الْجُمَلُ النَّحْوِيَّةُ الممْتَدَّةُ بتَعَدُّدِ الوَظَائِفِ النَّحويَّةِ في سُنَنِ النَّسَائِيِّ. المَبْحَثُ الثَّانِي: الجُمْلَةُ النَّحْوِيَّةُ الممْتَدَّةُ بسَبَبِ (طُول التَّرْتِيبِ) في سُنَنِ النَّسَائِيِّ. المَبْحَثُ الثَّالِثُ: الجُمْلَةُ النَّحْوِيَّةُ الممْتَدَّةُ بسَبَبِ (طُول الاعْتِرَاض) في سُنَنِ النَّسَائِيِّ.

المَبْحَثُ الأَوَّلُ: الْجُمَلُ النَّحْوِيَّةُ الممْتَدَّةُ بتَعَدُّدِ الوَظَائِفِ النَّحويَّةِ في سُنَنِ النَّسَائِيِّ

ذكرْنَا فيما سَبَقَ؛ الوَسَائِلَ الَّتِي تُؤدِّي إلى امْتِدَادِ التَّركيبِ النَّحْويِّ وطُولِه، ومِنْهَا تَعَدُّدُ الوَظِيفَةِ النَّحْوِيَّةِ الوَاحِدَةِ، وقُلْنَا: إنَّ الوَظَائِفَ النَّحْوِيَّة الَّتِي كَفَلَ لها النِّظَامُ اللُّغَويُّ أنْ تتعدَّدَ في الجُملةِ الواحدةِ بأَشْكَالٍ مُتوافقةٍ أو مُتباينةٍ هي: وظيفةُ (الخبريَّةِ، والحاليَّةِ، والوصفيَّةِ، والمفعوليَّةِ، والبَدَلِيَّة). وإجَازَةُ النُّحَاةِ لمَبْدَأ التَّعَدُّدِ في الوظيفةِ النَّحويَّةِ الواحدةِ يأتي انْطِلاقًا مِنْ أنَّ الشَّيْءَ الوَاحِدَ يُمكنُ أنْ نحكمَ عليه بأَحْكَامٍ مُتعدِّدةٍ، أو يُنعتَ بنُعوتٍ مُتباينةٍ، أو أحْوَالٍ مُختلفةٍ، ممَّا قد يؤدي في نهايتِهِ لامتدادِ التَّركيبِ النَّحويِّ وطولِهِ.

أولاً: الْجُمْلَةُ النَّحْوِيَّةُ الْمُمْتَدَّةُ بتَعَدُّدِ وظِيفَةِ الْخَبَرِيَّةِ في سُنَنِ النَّسَائِيِّ:

ذكرنا أنَّ وظيفة الخبريَّةِ قد تتعدَّدُ فيطول البناءُ التَّركيبيُّ للجُملةِ، وقد علَّلَ النُّحَاةُ جَوَازَ تَعدُّدِ الخَبرِ بأنَّه: حُكمٌ على المُبتدأ، والشَّيْءُ الوَاحِدُ قد يُحْكمُ عليه بأَحْكَامٍ مُتعدِّدةٍ مَنطِقًا وعَقْلًا، والمَسألةُ مَحلُّ خِلافٍ بين النُّحاةِ؛ فذهبَ فريقٌ منهم –لم يُسَمِّهم ابْنُ عقيلٍ-إلى أنَّهُ لا يَجُوزُ مَجِيءُ الخَبرِ مُتعدِّدًا إلَّا إذا كانتِ الأخبارُ من جنسٍ واحدٍ، كأنْ يكون الخبران –مثلًا- مُفردين نحو: (زيدٌ قائمٌ ضَاحِكٌ)، أو جُملتين نحو: (زيدٌ قامَ ضَحِكَ). أمَّا إذا كان أحدُهما مُفردًا والآخرُ جُملةً فلا يجوز ذلك، فلا يَصِحُّ عندَهم: (زيدٌ قَائِمٌ ضَحِكَ)، هكذا زعمَ هذا القائل.(١٤)

وقد وَرَدَ عَن ابْنِ عُصْفورٍ -أيضًا-أنَّهُ أنكرَ مَجيءَ الخبرِ مُتعددًا إلَّا عن طريق التَّشريك بالعطفِ، أو أنَّك تُريدُ الإخبارَ بمجموعِهما معًا، لا كلِّ واحدٍ منهما على انفرادِه، يقولُ: "ولا يقتضي المُبتدأ أزْيَدُ من خَبَرٍ وَاحِدٍ من غير عَطْفٍ إلَّا بشرطٍ، أنْ يكونَ الخبران فصاعدًا في معنى خَبَرٍ وَاحدٍ، نحو قولهم: (هذا حلوٌ حامضٌ)، أي: مزٌّ".(١٥) فهو إذن لا يُجيزُ تعدُّدَ الخبرِ إلَّا بحرفِ العطف، أو كان الخبرُ من بابِ: (الرُّمَّانُ حُلْوٌ حَامِضٌ)، فهما خبران في اللَّفظِ خَبَرٌ واحِدٌ في المعنى، وجُعِلَ منه قولُ الشَّاعر:

يَنَـامُ بِإِحْـدَى مُقْـلَتَيْهِ وَيَتَّقِـي بِأُخْرَى الْمَنَايَا فَهُوَ يَقْظَانُ نَائِمُ

والشاهد قوله: (يقظانُ نائمٌ)، أي: في حَالٍ يَجمعُ فيها بينَ اليقظةِ والنومِ. وهو بالتَّالي يُؤوِّلُ أخبارَ آيةِ البُروج:﴿ **وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ، ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ، فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ﴾[البروج/١٤-١٦]**، على أنَّها أخبارٌ لمُبتدأٍ محذوفةٍ، تقديرُ كلِّ واحدٍ منها: ضميرُ الغائبِ (هو). وإذا ما غَضَضْنَا الطَّرْفَ عن هذا الرَّأي وسابقِهِ، وكلاهما مُجَافٍ للواقعِ اللُّغويِّ عامةً، ولِمَا وَرَدَ مِنْ أحَادِيثَ صَحِيحَةٍ في سُنَنِ الإمامِ النَّسائيِّ كذلك؛ حيثُ ثَبُتَ مَجِيءَ الخبرِ مُتعدِّدًا مفردًا، ومُختلفَ الأجناس (مُفردًا، وجُملةً، وشِبهَ جُملةٍ)، وهو ما يمكنُ حصرُهُ في الأنماطِ النَّحويَّةِ التَّاليةِ:

النَّمطُ الأَوَّلُ: مُبتدأٌ مُتَّحِدُ اللَّفظِ والمَعنى + أخبارٌ مُفردَةٌ مُتعدِّدَةُ اللَّفظِ والمَعنى:

- قوله ﷺ: **((السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِّ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ))**. [سنن النسائي/١٠]
- قوله ﷺ: **((مَاءُ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضُ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرُ))**. [سنن النسائي/٤٠]

- قولُ عليٍّ بن أبي طالبٍ ﷺ : ((نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الصَّلاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ؛ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ بَيْضَاءَ نَقِيَّةً مُرْتَفِعَةً)). [سنن النسائي/٩٧]
- قوله ﷺ: ((هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ)). [سنن النسائي/١٧]
- قوله ﷺ: ((نَعَمْ؛ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدَّيْنَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ – عَلَيْهِ السَّلَامُ- قَالَ لِي ذَلِكَ)). [سنن النسائي/٤٨٨]

وهذا النمط أجازه جمهورُ النحاةِ، وشهدَ به الاستعمالُ اللغويُّ في سُنن النَّسائِيِّ، حيثُ أُخبرَ عن المبتدآتِ المُتَّحِدَةِ اللَّفظِ والمَعنى، وهي على التَّوالي: (السِّواكُ/ مَاءُ الرجل/ مَاءُ المَرأةِ/ الشَّمسُ/ هُوَ/ وأنتَ)، بالأَخْبَارِ المُفرَدةِ المُتعدِّدةِ اللَّفظِ والمَعنى، وهي على التَّوالي: (مَطْهَرةٌ/ مَرْضَاةٌ/ غَلِيظٌ أَبْيَضُ/ رَقِيقٌ أصفرُ/ بَيْضَاءَ نَقِيَّةٌ مرتفعةٌ/ الطَّهُورُ/ الحِلُّ/ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ). وقد نَصَّ على جوازِ تَعدُّدِ الأَخْبارِ دُونَ قيدٍ أو شَرْطٍ ابنُ جنِّي في المُحْتَسَبِ، فقال: "وإنْ شِئْتَ أنْ تَأْتِيَ بعَشْرِ أَحْوَالٍ إلى أضعافِ ذلكَ لجازَ وحَسُنَ، كما لكَ أنْ تَأْتِيَ للمبتدأِ مِنَ الأَخبارِ بمَا شِئْتَ، كقولكَ: (زيدٌ عالمٌ، جميلٌ، جوادٌ، فارسٌ، بصريٌّ، بزَّازٌ)، ونحو ذلك". (١٦)

فابْنُ جنِّيٍّ يُصرِّحُ بأنَّ المُبتدأ الوَاحِدَ يَصِحُّ أنْ يكونَ له أكثرُ من خَبَرٍ، وقد تَطُولُ هذه الأخبارُ إلى عشرة وإلى أضعافِ العَشْرَةِ. وقد أجازَهُ ابْنُ مَالكٍ -أيضًا-دونَ قيدٍ أو شرطٍ منه، سواءً أكان الْخَبَرَان في معنَى خَبَرٍ وَاحِدٍ، نحو: (هَذَا حُلْوٌ حَامِضٌ)، أي: (مُزٌّ)، أمْ لم يكونا في معنَى خبرٍ واحدٍ، كأنْ تكونَ أخبارًا مختلفة المعنى، كقول الشاعر:

مَنْ يَكُ ذَا بَتٍّ فَهَذَا بَتِّي مُقَيِّظٌ مُصَيِّفٌ مُشَتِّي (١٧)

النَّمَطُ الثَّانِي: مُبْتَدَأٌ مُتَّحِدُ اللَّفْظِ والمَعنى + أَخْبَارٌ مُخْتَلِفَةُ الْأَجْنَاسِ مُتعدِّدَةُ اللَّفظِ والمَعنى:

- قوله ﷺ: ((الْمَاءُ طَهُورٌ، لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ)). [سنن النسائي/٥٩]
- قولُهُ ﷺ : ((إِنَّ اللهَ ﷻ حَلِيمٌ حَيِيٌّ سِتِّيرٌ يُحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسَّتْرَ، فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَتِرْ)). [سنن النسائي/٧٠]

وهذا النَّمطُ -أيضًا-يُجيزُهُ جُمهورُ النُّحاةِ، ويعضِّدُهُ ما جاء مِنْ أحاديثَ صحيحةٍ في سُنن النَّسائِيِّ، فقد أُخْبَرَ عَن المُبتدآتِ التَّاليةِ: (الماءُ/ اللهُ)، بأخبارٍ مُتعدِّدَةِ اللَّفظِ والمَعنى، مُختلفةِ الأجناس، هي: (طَهُورٌ، لا يُنَجِّسُه شيءٌ)، (حليمٌ/ حَيِيٌّ/ سِتِّيرٌ، يُحِبُ الحياءَ والسِّتْرَ)، حيثُ سَبقتِ الْأخبارُ المُفردةُ الأخبارَ المُركَّبَةَ الجُمْلَة. وهي في مُجملِها جميعًا أخبارٌ مُتعدِّدةٌ لمُبتدأٍ واحدٍ. وهناك طائفةٌ من النُّحاةِ-لم يُسَمِّهم ابْنُ عَقِيلٍ-أنْكَرَتْ هذا النَّمَطَ مِنْ تَعَدُّدِ الخَبَرِ. (١٨)

وتَبْرُزُ مِنْ خلالِ هذا النَّمَطِ قضيَّةٌ فرعيَّةٌ؛ شَغَلَتْ بَالَ النُّحَاةِ واهتمامَهم؛ وهي: في حَالِ اجْتِمَاعِ خَبَرٍ مُفْرَدٍ معَ آخرَ جُمْلَةٍ؛ أيُّ الْأخبارِ تُقدَّمُ وأيُّها تُؤَخَّرُ؟؟ ومعَ تَسْلِيمِنَا التَّامِّ بـ (قواعدِ التَّوجيهِ) الَّتي وضعَها النُّحَاةُ، وهي الضَّوابطُ المنهجيَّةُ التي وضعوها ليلتزموا بها عِنْدَ التَّنظِيرِ في المادَّةِ اللُّغويَّةِ، والتي منها قولُهم: إنَّ المُفْرَدَ أخَفُّ مِنَ المُرَكَّبِ، وقولُهم – أيضًا-: إنَّ الْأَصْلَ هو الإفْرَادُ، والتَّرْكِيبُ فَرْعٌ عليهِ (١٩)؛ -معَ تَسْلِيمِنا التَّامِّ بكُلِّ ذلكَ-فالأغلبُ الَّذي يَتَّبعُه جُمهورُ النُّحَاةِ هنا: تقديمُ (المُفردِ، فشبهِ الجُملةِ، فالجُملةِ). وهذا ما جاءَ مُتوافِقًا مع الأحاديثِ النَّبويَّةِ الشَّريفةِ السَّابقةِ في هذا النَّمطِ في سُنَنِ النَّسائِيِّ، حيثُ تَقدَّمتْ فيها جميعًا الأخبارُ المُفردةُ (طَهُورٌ، حليمٌ/ حَيِيٌّ/ سِتِّيرٌ)؛ على الأخبارِ الجملةِ (يُحِبُ الحياءَ والسِّتْرَ، لا يُنَجِّسُه شيءٌ).

وقولُنا: (الأغْلبُ) تَأكِيدٌ واحْتِرَازٌ؛ على أنَّ هذا ليس من بَابِ اللُّزُومِ عِنْدَ النُّحَاةِ، فقد وَرَدَ عنهم ما يُفِيدُ جَوازَ تَقدُّمِ الْخَبَرِ الْمُركَّبِ الْجُملةِ على الخبر المُفردِ، كما هو مَفهومٌ من كلام أبي حيَّانٍ في بابِ تَعَدُّدِ الخبر، حينَ قال: "إذا اتَّحَدَ المُبتدأُ لفظًا ومعنًى؛ ففي جَوَاز تَعَدُّدِ الخبرِ مع اتِّحاد المبتدأ خِلافٌ، فمنهم مَنْ أجازه مطلقًا، سَوَاءً أكانَ الخبران فصاعدًا مِنْ قِسْمِ المُفْرَدِ، أم مِنْ قِسْمِ الجُمَلِ، أمْ مَعْنًى مُرَكَّبٍ مِنْهُما، نحو: (زَيْدٌ كَاتِبٌ شَاعِرٌ، وزَيْدٌ أبُوهُ قَائِمٌ أخُوه خَارِجٌ، وهِنْدٌ مُنطلِقةٌ أبُوها خَارِجٌ، وزَيْدٌ أمُّهُ مُنطلِقةٌ خَارِجٌ، ...)"[٢٠]. فالتمثيلُ الأخيرُ له؛ تَقدَّمَ فيه الْخَبَرُ الْجُملةُ: (أمُّهُ مُنْطلِقةٌ) على الخبر المُفردِ (خَارِجٌ). وهو ما جاء متوافقًا – أيضًا-لحديثِ النُّحاةِ عَنْ تَرتيبِ تلك العناصر؛ إذا جَاءَتْ وَصْفًا للنَّكرةِ، كما سنُوَضِّحُ في كلامِنَا عن تَعدُّدِ النَّعتِ في موضعِه ببحثنا الحاليِّ.

النَّمَطُ الثَّالِثُ: مُبْتَدأٌ مُتَّحِدٌ لفظًا مُتَعَدِّدٌ مَعْنًى + أخْبَارٌ مُتعدِّدَةٌ مَعْطُوفةٌ، أو غيْرُ مَعْطُوفةٍ:

- قولُهُ ﷺ: **((الْكَبَائِرُ: الشِّرْكُ باللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَقَوْلُ الزُّورِ –وَفِي رِوَايةٍ أُخْرَى- وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ))**. [سنن النسائي/٦٢٠]
- قولُهُ ﷺ: **((نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ))**. [سنن النسائي/٤٣٠]
- قولُهُ ﷺ: **((كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ))**. [سنن النسائي/٦٢٠]
- قولُهُ ﷺ: **((الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ))**. [سنن النسائي/٧٢٣]

في الْحَديثِ الْأَوَّلِ أُخْبِرَ عن المُبتدأِ (الكبائرُ) المُتَّحِدِ لفظًا المُتَعدِّدِ معنًى؛ بأخبارٍ متعددةٍ لفظا ومعنى متعاطفةٍ بالواو، وهي: (الشِّرْكُ باللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَقَوْلُ الزُّورِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ)، والخبرُ حقيقةً فيها هو اللفظُ الأولُ، وما تلته من ألفاظٍ عند المُعْربين أسماءٌ معطوفةٌ مرفوعةٌ، ولكن الفائدةَ لا تتم إلا بذكرها مجتمعةً؛ لذا عُدّت جميعها في نطاق الخبر، والقرينةُ المساعدةُ في ذلك الفهم مجيءُ المبتدأ لفظًا دالًّا على التعدد من الناحية المعنوية. واستِخْدَامُ حَرْفِ العطفِ في هذا النَّمط لا ينفي عن هذه الأخبارِ المتعدِّدةِ صفة الخبريَّةِ، فهي أسماءٌ مُتعاطفةٌ من النَّاحيةِ الإعرابيَّةِ اللفظيَّةِ، أخبارٌ من الناحيةِ الوظيفيَّةِ المعنويَّةِ، يقول الأشمونيُّ في ذلك: "ولا منافاةَ –أيضا-بينَ كونِه تابعًا وكونِهِ خبرًا؛ إذ هو تابعٌ من حيث توسط الحرفِ بينَه وبينَ متبوعِهِ، خبرٌ من حيث عطفه على خبرٍ، إذِ المَعطوفُ على الخبرِ خبرٌ، كما أنَّ المعطوفَ على الصِّلة صِلةٌ، والمَعطوفَ على المُبتدأِ مبتدأٌ، وغير ذلك". [٢١]

وفي الحَدِيثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الثَّانِي أُخْبِرَ عن المُبتدأِ الاسْمِ النَّكرةِ: (نِعْمَتَانِ) المُتَّحِدِ لفظًا المُثنى معنًى؛ بأخْبَارٍ مُتعدِّدَةٍ لفظًا ومعنًى متعاطفةٍ بالواو، وهي: (الصِّحَّةُ، وَالْفَرَاغُ). وقد جازَ هنا الابتداءُ بالنَّكرةِ؛ لأنَّها أفَادَتْ عَنْ طريق وُصِفِها بما بعدَها من كلامٍ؛[٢٢] وهو قوله ﷺ : (مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ)، أمَّا الخبرُ هنا؛ وهو الكلامُ الذي يَتِمُّ به المَعْنَى، وتُحْصَّلُ به الفائدةُ التي يَحسنُ عندَها السُّكوتُ؛ فيراه البَاحثُ –والحديثُ مَدارُ خِلَافٍ بينَ المُعْربينَ-هو كِلْمَتَا: (الصِّحَّةُ، وَالْفَرَاغُ) المُتعاطفتين معًا، ولا يميلُ الباحثُ إلى كونِها أبدالًا من لفظةِ: (نِعْمَتَانِ)؛ إذِ البدلُ نوعٌ من التَّوابعِ التي يُمكنُ الاستغناءُ عنها ويستقيمُ معها الكلامُ، وهو ما لا يصلحُ هنا مع معنى الحديثِ النبويِّ الشريفِ الذي بينَ أيدينا؛ إذْ لا يَستقيمُ المعنى إلَّا بذكرِ: (الصِّحَّةُ، وَالْفَرَاغُ) مُجتمعين، لتتمَّ بهما الفائدةُ التي هي مناطُ الخبريَّةِ؛ لذا

كانتْ وظيفةُ الخبريَّةِ أدعى لهما من البدليَّةِ، وهذا ما رجَّحه –أيضًا- صاحبُ (تُحْفَةُ الأَحْوَذِيِّ) في شرحِهِ على (جامعِ التِّرْمِذِيِّ). (٢٣)

والأمرُ نفسُهُ في الحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الثَّالثِ؛ حيثُ أُخْبِرَ عن المُبتدأِ الاسْمِ النَّكرةِ: (كلمتان) المُتَّحِدِ لفظًا المُثنى معنًى؛ بأَخْبَارٍ من نَوْعِ الجُملةِ الفعليَّةِ المحذوفةِ الفعلِ: (سُبْحَانَ اللَّهِ وبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ)، ولكنها في حكمِ الإخبارِ بالمفردِ كما في قولِه ﷺ : **((هِجِّيرَيُ أَبِي بَكْرٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ))**، ونحوه مِمَّا أوردُوه مِثالًا لِلإخبارِ بالجملةِ التي أُريدَ لفظُها. وقد امْتَدَّ المُكوِّنُ الاسْمِيُّ: (كلمتان) بالأوصافِ المفردةِ المُتتابعةِ: (خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ)، فجازَ الابتداءُ بالنَّكرةِ لإفادتِها بالوصْفِ.

وهذا التَّحليلُ النَّحويُّ للجملةِ النَّحويَّةِ المُمتدَّةِ السَّابقةِ هو ما يميلُ إليه البَاحثُ؛ رغم وجودِ أقاويلَ إعْرابيَّةٍ أخرى في الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ. وهذا الرَّأي –أيضًا-هو ظاهرُ ما ارتضاهُ السُّيوطيُّ في الأشباهِ والنظائرِ، ناسبًا إيَّاه للعلامَةِ الأُصُوليِّ ابْنِ الهُمامِ الحنفيِّ، حيثُ يقولُ: "الوَجْهُ الظَّاهِرُ أَنَّ (سُبْحَانَ اللَّهِ) إلى آخره الخبرُ، لأَنَّهُ مُؤَخَّرٌ لفظًا، والأَصْلُ عَدَمُ مُخالفةِ اللفظِ مَحَلَّهُ إلَّا لِمُوجبٍ يُوجبُهُ، وهو مِنْ قبيلِ الخبرِ المُفردِ بلا تَعَدُّدٍ، لأَنَّ كُلًّا من: (سُبْحَانَ اللَّهِ) مع عاملِه المحذوفِ الأوَّلِ، والثَّانِي مع معمولِهِ الثَّانِي إنَّما أُريدَ لفظُهُ، والجملةُ الكثيرةُ إذا أُريدَ لفظُها فهي من قبيلِ المفردِ الجامدِ، ولذا لا تَتَحَمَّلُ ضميرًا، ولأَنَّهُ مَحَطُّ الفائدةِ بنفسِهِ بخلافِ عكسِهِ، فإنَّه إنَّما يكونُ محطُّها باعتبارِ وصفِهِ ... وأمَّا من حيثُ الأولويَّة بالنَّظرِ إلى المعنى فـ(كلمتان): مبتدأٌ مُسوَّغٌ بالأوصافِ المُختصَّةِ، ولفظُ (سُبْحَانَ اللَّهِ) وما بعده: خبرُهُ". (٢٤)

أمَّا في الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الرَّابعِ والأخيرِ، فقد أخبرَ النَّبيُّ ﷺ عن المُبتدأِ المُتحدِ اللَّفظِ المُتعدِّدِ في المعنى: (المُؤمنون)؛ بأخبارٍ من نوعِ الجُمَلِ: (فعليَّةٍ، واسْميَّةٍ) متعاطفةٍ بـ(الواو)، وهي: (تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ). والخبرُ حقيقةً –على قولِ المُعْربينَ-هو الجُملةُ الفعليةُ الأولى (تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ)، ثمَّ عطفَنَا عليها بحرفِ العطفِ (الواو) الجُمْلةُ الاسميَّةُ المُثبتةُ المُؤكَّدةُ لها في المعنى: (وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ)، ثُمَّ عُطِفَ بعدَها بالجملةِ الفعليةِ المثبتةِ: (وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ)، وقد ساعدَ على تعدُّدِ الأخبارِ من نوعِ الجملِ بالعطفِ مَجِيءُ المُبتدأِ لفظًا دالًّا على التعددِ من الناحيةِ المعنويةِ.

وخُلاصَةُ الرَّأي في هذه المَسْألةِ؛ أنَّ هناكَ طائفةً من النُّحاةِ تُجيزُ تعدُّدَ الأخبارِ عن طريقِ حرفِ العطفِ (الواو)– فضلًا عن ابْنِ عُصفورٍ الذي يُوجِبُ ذلك لكي يَقبلَ بتعدُّدِ الخبرِ-، يقولُ ابْنُ مالكٍ مُفصلًا القولَ فيها: "تعدُّدُ الخَبرِ على ثَلاثَةِ أَضْرُبٍ: **أَحَدُها:** أَنْ يَتَعَدَّدَ لفظًا ومعنًى، لا لتعددِ المُخبَرِ عنه، كقولِه تعالى:**﴿ وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ، ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ، فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ ﴾ [البروج/١٤-١٦]**، وكقولِ الراجزِ:

مَنْ كَانَ ذَا بَتٍّ فَهَذَا بَتِّي مُقَيِّظٌ مُصَيِّفٌ مُشَتِّي

وعلامةُ هذا النَّوعِ صِحَّةُ الاقتصارِ على واحدٍ من الخبرين أو الأخبارِ. **والثَّانِي:** أنْ يتعدَّدَ لفظًا ومعنًى لتعدُّدِ المُخْبَرِ عنه حقيقةً كقولك: (بَنُو زَيْدٍ فَقِيهٌ ونَحْوِيٌّ وكَاتِبٌ)، ومنه قولُ الشَّاعر:

يَدَاكَ يَدٌ خَيْرُهَا يُرْتَجَى وَأُخْرَى لِأَعْدَائِهَا غَائِظَةْ

أو لتعدُّدِ المُخْبَرِ عنه حُكمًا، كقولِه تعالى:**﴿ اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ [الحديد/٢٠]**، وكقولِ الشاعر:

وَالْمَرْءُ سَاعٍ لِأَمْرٍ لَيْسَ يُدْرِكُهُ وَالْعَيْشُ شُحٌّ وَإِشْفَاقٌ وَتَأْمِيلُ

والثَّالثُ: أنْ يَتعدَّدَ لفظًا دون معنًى؛ لِقيامِهِ مَقامَ خَبَرٍ وَاحِدٍ في اللَّفظِ، كقولِك: (هَذَا حَامِضٌ حُلْوٌ)، بمعنى (مُزٌّ)، ويَجُوزُ اسْتِعْمَالُ الْأَوَّلِ بعَطْفٍ وبدُونِ عطفٍ، بخلافِ الثَّاني فلا يُسْتَعْمَلُ دونَ عطفٍ، وأمَّا الثَّالثُ فلا يُستعملُ فيه العَطْفُ". (٢٥)

ثانيا: الجُمْلَةُ النَّحويَّةُ الممتدَّةُ بتعدُّدِ وظيفةِ الوصفيةِ في سُنَنِ النَّسَائيِّ:

كما أجازَ النُّحاةُ تَعدُّدَ الخَبَرِ أجازوا تَعدُّدَ الوصفِ، بل إنَّ منهم مَنْ يقيسُ جوازَ تعدُّدِ الخبرِ على جَوازِ تَعدُّدِ النَّعتِ، يقولُ السُّيوطيُّ مُعَدِّدًا آراءَ النُّحاةِ في مسألةِ تعدُّدِ الخبر: "أوَّلُها: -وهو الأصَحُّ وعليه الجمهورُ-الجوازُ، كما في النُّعوتِ"(٢٦)، وقد عبَّرَ سيبويْهِ عن التَّعدُّدِ باصطلاحِ (الإطالة) فقال: "فإنْ أطلْتَ النَّعْتَ فقُلتَ: (مَرَرْتُ برَجُلٍ عَاقِلٍ كَرِيمٍ مُسْلِمٍ)، فأَجْرِهِ على أولِهِ"(٢٧)، وممَّا جاءَ منه في القرآنِ الكريمِ قولُهُ تعالى: **﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا﴾[الحديد/٢٠]**.

وقد جاءَ تعدُّدِ النُّعُوتِ في سُنَنِ النَّسائيِّ على أنماطٍ مُتعدِّدَةٍ، يمكنُ حصرُها كالتالي:

النَّمطُ الأوَّلُ: مَنْعُوتٌ مُتَّحِدُ اللَّفظِ والمَعنى؛ (أو مُتَّحِدُ اللَّفْظِ مُتَعَدِّدُ المَعْنَى) + نُعُوتٌ مُفردةٌ مُتعدِّدَةُ اللَّفظِ والمَعنى:

- قولُه ﷺ: **((مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ – وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ- كَمَثَلِ الصَّائِمِ، الْقَائِمِ، الْخَاشِعِ، الرَّاكِعِ، السَّاجِدِ))**. [سنن النسائي/٤٨٢]
- قولُه ﷺ: **((... قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ يَأْتِي بَعْدَكَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لِرَجُلٍ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ فِي خَيْلٍ بُهْمٍ دُهْمٍ؛ أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟!))**. [سنن النسائي/٣٣]
- قولُ أحدِ صحابتِهِ ﷺ: **((... كَانَ رَسُولُ اللهِ يَأْمُرُنَا بِصَوْمِ اللَّيَالِي الْغُرِّ الْبِيض))**. [سنن النسائي/٣٧٧]
- قولُه ﷺ: **((لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةً؛ إِلَّا مِنْ: قُرَشِيٍّ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ، أَوْ دَوْسِيٍّ))**. [سنن النسائي/٥٨١]
- قولُ عليِّ بن أبي طالبٍ ﷺ: **((... وَأَنْ لَا نُضَحِّيَ بِعَوْرَاءَ، وَلَا مُقَابَلَةٍ، وَلَا مُدَابَرَةٍ، وَلَا شَرْقَاءَ، وَلَا خَرْقَاءَ))**. [سنن النسائي/٦٧٢]

ففي الحَديثِ النَّبويِّ الأوَّلِ امْتَدَّتِ النُّعوتُ المُفردةُ المُتعدِّدَةُ اللَّفْظِ والمَعْنَى: (الصَّائِمِ، القائمِ، الخاشعِ، الرَّاكعِ، السَّاجدِ) لمَنْعُوتٍ واحدٍ مَحْذوفٍ مُتَّحِدِ اللَّفظِ والمَعنى تَأويلُهُ: (المُؤمنُ، أو المُسلمُ) لِتُطِيلَ مِنَ البِنَاءِ الجُمَلِيِّ لِلجُملةِ في الحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ. وقد أجازَ ابْنُ يعيشَ تَعدُّدَ النَّعتِ وتكرارَهُ لمُجردِ إفادةِ الثَّناءِ والمَدْحِ، فيقول: "وقد يَجيءُ النَّعتُ لمُجردِ الثَّناءِ والمَدْحِ، لا يُرادُ به إزالةُ اشتراكٍ ولا تَخْصِيصُ نكرةٍ، بل لِمُجَرَّدِ الثناءِ والمدحِ ... ونحو ذلك قولُك: (جَاءَنِي زيْدٌ العَاقِلُ الكريمُ الفاضِلُ)"(٢٨). ويُلاحظُ في الحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ عَدَمُ وُجُودِ تَبَايُنٍ بينَ تلكَ الصِّفاتِ أو النُّعُوتِ؛ إذْ يَجوزُ أنْ تَتَّحِدَ كُلُّها في كَيَانِ شَخْصٍ وَاحدٍ على سبيلِ المدحِ والثَّناءِ، فيجمعُ بينَها كلِّها في آنٍ وَاحِدٍ، فمَكَانَةُ (المُجَاهِدِ) ومَنزلتُهُ تُعَادِلُ في الأجْرِ والمَنْزِلةِ مَكَانةَ (المُسْلِمِ: الصَّائِمِ، القَائِمِ، الْخَاشِعِ، الرَّاكِعِ، السَّاجِدِ).

وفي الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الثَّاني -أيضًا- امْتَدَّتِ النُّعُوتُ المَرفوعةُ المُفردةُ المُتعدِّدَةُ اللَّفظِ والمَعنى غيرُ المُتباينةِ: (غُرٌّ، مُحَجَّلَةٌ)؛ لمنعوتٍ واحدٍ مفردٍ مرفوعٍ: (خيلٌ). وكذا تَعدَّدتِ النُّعوتُ المجرورةُ المُفردةُ المُتعدِّدَةُ اللَّفظِ والمَعنى غيرُ المُتباينةِ: (بُهْمٍ، دُهْمٍ)؛ لمنعوتٍ واحدٍ مجرورٍ مُتَّحِدِ اللَّفْظِ مُتَعَدِّدُ المَعْنَى: (خيلٍ). وكذا الشَّأنُ في الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الثَّالثِ؛ حيثُ تكرَّرتِ النُّعُوتُ المَرفوعةُ المُفردةُ المُتعدِّدَةُ اللَّفظِ والمَعنى: (الغُرُّ، البيضُ)؛ للمَنْعُوتِ المُفردِ المُتَّحِدِ اللَّفْظِ المُتَعَدِّدِ المَعْنَى: (اللَّيالي). وجميعُها –أيضًا-نُعُوتٌ

غَيْرُ مُتَبَايِنَةٍ، يَصِحُّ اجْتِمَاعُها في المَنْعُوتِ؛ لذا وَرَدَتْ دُونَ اسْتِخدَامِ حَرْفِ العَطْفِ بينَ الصِّفَاتِ.

أمَّا في الحديثين الشَّريفين الرَّابع والخَامس؛ فقد تكرَّرتِ النُّعوتُ المجرورةُ المُفردةُ المُتعدِّدَةُ اللَّفْظِ والمَعْنَى: (قُرَشِيٍّ، أو أنْصَارِيٍّ، أو ثَقَفِيٍّ، أو دَوْسِيٍّ) لمَنعوتٍ مَجرورٍ مَحذوفٍ مُتَّحِدِ اللَّفظِ والمَعنى تَقديرُهُ: (رَجُلٍ). والأمْرُ نفسُهُ في النُّعُوتِ المَجرورةِ المُفردةِ المُتعدِّدَةِ اللَّفْظِ والمَعْنَى: (عَوْرَاءَ، ولا مُقابلةٍ، ولا مُدَابِرَةٍ، ولا شَرْقَاءَ، ولا خَرْقَاءَ) لمَنعوتٍ مجرورٍ مُتَّحِدِ اللَّفْظِ والمَعْنَى مَحذوفٍ تقديرُهُ: (شَاةٍ). ويُلاحظُ أنَّ النُّعوتَ السَّابقةَ قد جَاءَتْ مُتباينةَ المعنى مُتعاطفةً وُجُوبًا بحرفِ العَطْفِ (أو) وكذا (ولا)؛ لعَدَمِ جوازِ اجْتِمَاعِ تلك الصِّفَاتِ في وقتٍ واحدٍ في الموصوفِ، وقد ساعدَ على ذلك معنى المُغَايرةِ المَوجُودِ في العَطْفِ. على عكس الأحاديثِ الثَّلاثةِ السَّابقةِ؛ حيثُ صَحَّ اجتماعُ تلك الصِّفَاتِ كلِّها في وقتٍ واحدٍ للمَوصُوفِ بدون العطفِ.

والنُّحَاةُ في مسألةِ تعدُّدِ النُّعوتِ المُفردةِ لمَنعوتٍ واحدٍ؛ يُجمعون على جَوازِ التَّعدُّدِ بالعطفِ أو بدونِهِ، بشَرْطِ اتِّفاقِ الصِّفَاتِ وعدمِ تباينِها في المعنى. ويَرَوْنَ بوجوبِ العطفِ إذا كانتِ الصِّفَاتُ مُتباينةً مُتغايرةً، يقولُ الإمامُ الزَّركشيُّ –مُوضِّحًا مَوْقِفَهم مِنَ القضيَّةِ-: "إذا تَكرَّرتِ النُّعوتُ لوَاحدٍ، فتَارةً يُتْرَكُ العَطْفُ، كقولِهِ تَعالى: **﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ، هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ، مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ، عُتُلٍّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ﴾ [القلم/١٠-١٣]**، وتارةً تَشتركُ بالعطفِ كقولِهِ تَعالى: **﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى، وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى، وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى﴾ [الأعلى/١-٤]**، ويُشترطُ في ذلك اختلافُ معانيها، قالَ الزَّمخشريُّ وأبو البَقاءِ: دُخُولُ العَاطفِ يُؤْذِنُ بأنَّ كُلَّ صفةٍ مُستقلةٌ...، والعَطْفُ أحْسَنُ إنْ تَبَاعَدَ معنَى الصِّفَاتِ، نحو: **﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد/٣]**، وإلَّا فلَا". (٢٩)

ويُؤكِّدُ أبُو حَيَّانَ الأندلسيُّ الكلامَ السَّابقَ، في مَعْرِضِ تَعْلِيقِهِ على تَتَابعِ النُّعوتِ بالعَطفِ في قولِهِ تعالى: **﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران/١٧]**، فيقول: "وهذه الأوصَافُ الخَمْسَةُ هي لمَوْصُوفٍ واحِدٍ، وهُمُ (المُؤمنون)، وجميعُها عُطِفَتْ بـ(الواو)، ولم تُتْبَعْ دونَ عطفٍ لتَبَايُنِ كُلِّ صِفَةٍ من صِفَةٍ، إذْ ليستْ في معنًى واحدٍ، فيَنزلُ تغايرُ الصِّفَاتِ وتبايُنُها منزلةَ تَغَايُرِ الذَّوَاتِ، فعُطِفَتْ". (٣٠)

وهذا ما أكَّدَ عليه –أيضًا- عضيمة حيثُ قال: "عَطْفُ الصِّفَاتِ له شرطٌ، هو أنْ تختلفَ مدلولاتُها، قال تعالى: **﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحريم/٥]**، فهذه الصفاتُ تَجتمعُ، أمَّا (الثُّيوبَةُ، والبَكارةُ) فلا يَجتمعان؛ فلذلك عُطِفَ أحدُهما على الآخر، ولو لم يَأتِ بـ(الواو) لاختلَّ المَعنى". (٣١)

<u>النَّمَطُ الثَّانِي: مَنْعُوتٌ مُتَّحِدُ اللَّفظِ مُتَعَدِّدُ المَعْنَى، (أو مُتَّحِدُ اللَّفْظِ والمَعْنَى) + نُعُوتٌ مُرَكَّبَةٌ مُخْتَلِفَةُ الأَجْنَاسِ: (اسْمِيَّةٌ/ وفِعْلِيَّةٌ/ وشِبْهُ جُمْلَةٍ) مُتَعَدِّدَةُ اللَّفظِ والمَعنى:</u>

- قولُهُ ﷺ: **((يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ كَأَنَّ هَذَا مِنْهُمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ، لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَخْرُجَ آخِرُهُمْ مَعَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ))**. [سنن النسائي/٦٣٣]
- قولُهُ ﷺ: **((يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ؛ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ، فَيُقَاتِلُ فَيُسْتَشْهَدُ))**. [سنن النسائي/٤٨٩]

- قولُهُ ﷺ: ((**خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ، كُلُّهُنَّ فواسِقٌ، يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحِدَأَةُ، وَالْعَقْرَبُ، والْفَأْرَةُ**)). [سنن النسائي/٤٤٧]
- قولُهُ ﷺ: ((**أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا؛ بِبَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ؟! هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ**)). [سنن النسائي/٨٠]
- قولُ أميمة بنتِ رقيقة –رضيَ اللهُ عنها-: ((**كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَدَحٌ مِنْ عَيْدَانٍ؛ يَبُولُ فِيهِ، وَيَضَعُهُ تَحْتَ السَّرِيرِ**)). [سنن النسائي/١٤]

في هذا النَّمَطِ استُخدمتِ النُّعُوتُ المُتعدِّدةُ المُركَّبةُ المُختلفةُ الأجناس ما بينَ: (الجُملةِ الاسميَّةِ، والفعليَّةِ، وشبهِ الجُملةِ) في إطالةِ الجملةِ وامتدادِ بنيتِها النَّحويَّةِ؛ عن طريقِ وصفِها مَنْعُوتَاتِها النَّكراتِ؛ إذِ الجُمَلُ بعدَ النَّكراتِ صِفاتٌ، كما هو مَعروفٌ شائعٌ بينَ النُّحاةِ. ففي الحديثِ النبويِّ الشَّريفِ الأوَّلِ وُصِفتِ الكَلِمَةُ النَّكِرَةُ المُتَّحِدَةُ اللَّفظِ المُتَعَدِّدَةُ المَعْنَى: (قومٌ) بخَمْسِ جُمَلٍ وصْفِيَّةٍ مُتَتَالِيَةٍ مُتَنَوعَةِ الأَشْكالِ، ما بينَ الاسْمِيَّةِ والفِعْلِيَّةِ، وهُنَّ على التَّرْتِيبِ: (كَأَنَّ هَذَا مِنْهُمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ، سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ، لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ).

وفِي الْحَدِيثِ النَّبوِيِّ الشَّرِيفِ الثَّانِي وُصِفتِ الكَلِمَةُ النَّكِرَةُ المُتَّحِدَةُ اللَّفظِ المُثَنَّاةُ المَعْنَى: (رَجُلَيْنِ) بثَلاثِ جُمَلٍ وصْفِيَّةٍ مُتَتَالِيَاتٍ، ثِنْتَيْنِ منهنَّ جُمَلٍ فعليَّةٍ، وَوَاحِدَةٍ اسْمِيَّةٍ، وهنَّ على التَّرتيبِ: (يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُقْتَلُ ...). أمَّا الحَدِيثُ النَّبويُّ الشَّريفُ الثَّالثُ فقد وُصفتِ الكَلِمَةُ النَّكِرَةُ المُتَّحِدَةُ اللَّفظِ المُتَعَدِّدَةُ المَعْنَى: (خَمْسٌ) بثلاثةِ أجناسٍ من المركبات الوصفية؛ أوَّلُها: شبهُ الجُملةِ (مِنَ الدَّوَابِّ)، ثانيهما: الجملةُ الاسميَّةُ (كُلُّهُنَّ فواسِقٌ)، والثَّالِثةُ والأخيرةُ: الجُملةُ الفعليَّةُ (يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ).

وتكرَّرَ الأمرُ نفسُهُ في الحَديثين النَّبويَّيْن الشَّريفين الرَّابعِ والخَامسِ، حَيْثُ وُصِفتِ الكَلِمَتانِ النَّكِرَتَانِ: (نَهْرًا، وقَدَحٌ) بأجْنَاسٍ وَصْفِيَّةٍ مُرَكَّبةٍ مُختلفةِ الأشكالِ؛ أوَّلُها: أشْبَاهُ الجُمَلِ، وهي: (بِبَابِ أَحَدِكُمْ، مِنْ عَيْدَانٍ)، وثانيها: الجُمَلُ الفعليَّةُ، وهي: (يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، يَبُولُ فِيهِ). فأطالتْ تلك الأوصافُ على اختلافِ أنواعِها من بناءِ الجملةِ وتركيبِها النَّحويِّ.

وقد أجازَ النُّحَاةُ تعددَ الوصفِ بالجُمَلِ وأشْبَاهِها كما أجازوا تَعَدُّدَ الوصفِ بالمُفردِ، ولكنَّهم اشْتَرَطُوا في تلك الجُمَلِ وُجُودَ ضميرٍ-أو ما يَنُوبُ عنه-فيها، يَعودُ إلى الاسمِ النَّكرةِ المَوْصُوفِ، يقولُ ابْنُ يَعيش: " وقد تقعُ الجُملُ صِفاتٍ للنَّكِراتِ، على اختلافِ أشكالِها: الخبريَّةُ، والشَّرطيَّةُ، والظَّرفيَّةُ. ولا بُدَّ في الجُملةِ إذا وقعتْ صفةً مِنْ عائدٍ يَرْبِطُها بالمَوصُوفِ...، وشَرْطٌ في الجُملةِ الَّتي تقعُ صفةً أنْ تكونَ مُحتملة الصِّدق والكذبِ". (٣٢)

وزَعمَ بعضُ النُّحاةِ أنَّ الوصفَ بالجملِ الفعليَّةِ أقوَى وآكَدُ مِنَ الاسميَّةِ، كما نقلَ أبو حيَّانٍ الأندلسيُّ ذلك عن صاحبِ (البَديع) فيقول: "وفي (البَديع): الوصفُ بالجملةِ الفعليَّةِ أقوَى منه بالجُمْلةِ الاسميَّةِ، وأكثرُ ما يُوصِفُ مِنَ الأفعالِ بالمَاضِي"(٣٣). إلَّا أنَّ ما نقله أبو حيَّانٍ عن صاحبِ البَديعِ ليسَ بمُوجِبٍ ولا مُلْزِمٍ؛ لأنَّ الواقعَ اللُّغويَّ في سُنَنِ النَّسائيِّ يَشهدُ عليهم بغيرِ ذلك، كما وَرَدَ في الحديثين الأوَّلِ والثَّالثِ، حيثُ سبقَ الوَصْفُ بالجُمْلةِ الاسْميَّةِ الوَصْفَ بالجُمْلةِ الفعليَّةِ. ولو كان للوصفِ بالجملةِ الفعليَّةِ مَزيَّةٌ وفضيلةٌ لقُدِّم بها الوصفُ في لُغَةِ الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ. بل إنَّ الباحثَ يرى أنَّ الوصفَ بالجملةِ الاسميَّةِ أفيَدُ وآكَدُ لإلصَاقِ الصِّفَةِ بالمَوْصُوفِ؛ لإفادتِها الاستمراريَّةَ والثُّبُوتَ والدَّوامَ، مِنَ الوَصْفِ بالجُمَلِ الفعليَّةِ التي تُفيدُ التَّجَدُّدَ والتَّغييرَ.

النَّمَطُ الثَّالِثُ: منعوتٌ متَّحِدُ اللَّفظِ والمَعنى، أو (مُتَّحِدُ اللَّفظِ مُتعدِّدُ المَعنى) + نُعُوتٌ مُختلفةُ الأجْنَاسِ (مُفْرَدةٌ/ جُمْلَةٌ اسْمِيَّةٌ/ وفِعْلِيَّةٌ/ وشِبْهُ جُمْلَةٍ) مُتعدِّدَةُ اللَّفظِ والمَعنى:

- قولُهُ ﷺ: **((... وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا، يَقْرَأُ كِتَابَ اللهِ، لَا يَرْعَوِي إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ))**. [سنن النسائي/٤٧٩]
- قولُهُ ﷺ حينما سُئل عمَّا يُضحكه: **((... نَاسٌ؛ مِنْ أُمَّتِي، عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ، مُلُوكٌ عَلَى الْأَسِرَّةِ -أَوْ مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ-))**. [سنن النسائي/٤٩٠]
- قولُهُ ﷺ: **((مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ))**. [سنن النسائي/٥٦٣]
- قولُ أحَدِ صَحَابَتِهِ ﷺ: **((... وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ؛ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللهِ، أَحْمَرُ، كَأَنَّه مَوْلًى))**. [سنن النسائي/٦٦٨]

في هذا النَّمَطِ الثالثِ والأخير؛ جَاءَتِ النُّعُوتُ مُختلفة الأجْنَاس (مُفردَةً، وجُمْلَةً بنوعيها، وشِبْهَ جُمْلَةٍ) مُتَعَدِّدَةَ اللَّفْظِ والمَعْنَى، وكُلُّها أوْصَافٌ لِمنعوتٍ نكرةٍ متَّحِدِ اللَّفظِ والمَعنى. ففي الحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الأوَّل وُصِفَ الاسمُ النَّكرةُ المتَّحِدُ اللَّفظِ والمَعنى: (رَجُلًا) بنُعوتٍ متعدِّدةٍ مُختلفةِ الأجناس؛ فطالتِ الجملةُ النَّحويَّةُ وامتدَّ بناؤُها التَّركيبيُّ؛ حيثُ وصفتْ بدايةً بالاسم المُفردِ (فاجرًا)، ثمَّ بالجملةِ الفعليَّةِ (يقرأُ كتابَ اللهِ لا يَرْعَوِي إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ). وفي الحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الثَّاني وُصفتِ النَّكرةُ الواقعةُ في محلِّ الفاعلية المُتَّحِدَةُ اللَّفظِ المُتعددةُ المَعنى: (نَاسٌ) بنُعوتٍ متعدِّدةٍ مُختلفةِ الأجناس مُتعدِّدَةِ اللَّفظِ والمَعنى؛ فبُدأ وصفُها أولًا بشبهِ الجملةِ المكون من الجار والمجرور (مِنْ أُمَّتِي)، ثم وُصِفَتْ بالجُملتين الفِعْلِيَّتين المُتَتَالِيَتَيْن (عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ)، ثمَّ خُتمتِ النُّعوتُ بوُصْفِهم بالاسم المفردِ (مُلُوكٌ عَلَى الْأَسِرَّةِ).

وفي الحَدِيثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الثَّالث؛ وُصِفَ الِاسْمُ النَّكِرَةُ الوَاقِعُ في مَحَلِّ الْإِضَافَةِ المُتَّحِدُ اللَّفْظِ والمَعنى: (امْرِئٍ) بنُعوتٍ متعدِّدةٍ مُختلفةِ الأجناس مُتعدِّدَةِ اللَّفظِ والمَعنى؛ بدأتْ بالاسْمِ المُفردِ (مُسْلِمٍ)، ثُمَّ وُصِفَ بالجملةِ الاسميَّةِ المُقدَّمِ خبرُها شبهُ الجُملةِ على اسمِهَا (لَهُ شَيْءٌ)، والتي امْتَدَّتْ هي الأُخْرَى بوَصْفِ المُبتدأ المُؤَخَّر: (شَيْءٌ) بالجُملةِ الفعليَّةِ (يُوصِي فِيهِ)، وتَستمرُ الجُملةُ في الامتدادِ بالوصفِ بالجُملةِ الفعليَّةِ (يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ). ويُلاحظُ هنا أنَّ النُّعوتَ جاءتْ مُرتَّبةً على النَّحو التَّالي: (النَّعتُ بالمُفردِ/ فالنَّعتُ بالجُملةِ الاسميَّة/ فالنَّعتُ بالجُملةِ الفعليَّةِ). أمَّا الحَديثُ النَّبَويُّ الشَّريفُ الرَّابعُ والأخيرُ؛ فقد وُصِفَ فيه الِاسْمُ النَّكِرَةُ الوَاقِعُ في مَحَلِّ المُبتدأ المُؤَخَّر المُتَّحِدُ اللَّفْظِ والمَعنى: (رَجُلٌ) بنُعوتٍ متعدِّدةٍ مُختلفةِ الأجناس مُتعدِّدَةِ اللَّفظِ والمَعنى؛ بَدَأتْ بوَصْفِه بشِبْهِ الْجُمْلَةِ (مِنْ بَنِي تَيْمِ اللهِ)، ثُمَّ وُصِفَ بالاسْمِ المُفردِ (أَحْمَرُ)، ثُمَّ خُتِمَتِ الأوصافُ بالجُملةِ الاسْمِيَّةِ المَنْسُوخةِ (كَأَنَّه مَوْلًى). ويُلاحَظُ هُنَا أنَّ النُّعُوتَ جَاءتْ مُرتَّبةً على النَّحو التَّالي: (النَّعتُ بشبهِ الجُملةِ/ فالنَّعتُ بالمُفردِ/ فالنَّعتُ بالجُملةِ الاسميَّةِ).

أمَّا عن رأيِ النُّحَاةِ في تَرتيبِ هذه الأجْنَاس المُتعدِّدةِ من الصِّفات؛ فمَذْهَبُ الْجُمْهُور منهم هو: تَقْدِيمُ الوَصْفِ بـ(المُفْرَدِ، ثُمَّ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ، ثُمَّ بالْجُمْلَةِ)، وعِلَّةُ ذلك عندَهم: أنَّ الْأَصْلَ الوَصْفُ بالاسْمِ، فالْقِيَاسُ تقديمُهُ، وإنَّما تَقدَّمَ الظَّرْفُ ونحوُهُ على الجُملةِ؛ لأنَّهُ من قبيلِ المُفردِ. [٣٤] ولكنَّ هذا التَّرتيبَ عندَهم من بابِ (الأَغْلَبِ والْأَلْيَقِ)، وليسَ مِنْ بَابِ

(اللُّزُوم أو الوُجُوب)؛ فممَّا جَاءَ على نَسْجِهِ مِنَ القُرْآن الكَريم قوْلُهُ تَعَالى:﴿ **وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾ [غافر/٢٨]**. وممَّا جاءَ مُخالفًا -أيضًا-قولُهُ تعالى: **﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة/٥٤]**. ومِمَّنْ ذَهَبَ لهذا الرَّأي مِنَ النُّحَاةِ الرَّضيُّ الأسْتَرَابَاذِيُّ، حَيْثُ يَقُولُ: "وإذَا وَصِفَتِ النَّكِرَةُ بِمُفْرَدٍ أو ظَرْفٍ أو جُمْلَةٍ؛ قُدِّمَ المُفْرَدُ، وأُخِّرَ أحَدُ البَاقِيَيْنِ في الأغْلَبِ، وذلك ليس بوَاجِبٍ، خلافًا لبعضِهم". (٣٥)

وقد تابَعَهُ على الرَّأي نَفْسِهِ -وبالألفاظِ نَفْسِها-طَائِفَةٌ مِنَ النُّحَاةِ منهم: (ابْنُ مَالكٍ في التَّسْهيلِ، والأَشْمُونيُّ في شرحِهِ على الألفيَّةِ، والسُّيوطيُّ في الهَمْعِ)، معَ تَأكيدِهم على أنَّ هذا ليسَ من بابِ الوُجُوبِ. وقد خالفهم في ذلك ابْنُ عُصْفُورٍ؛ حَيْثُ أَوْجَبَ التَّرتِيبَ السَّابقَ مُعَلِّقًا: "ولا يَجُوزُ خلافُ ذلك، إلَّا في نادرِ الكلامِ أو في ضَرُورةٍ، نحو قولِ الشاعرِ:

وَفَرْعٍ يُغْشِّي الْمَتْنَ أَسْوَدَ فَاحِمٍ أَثِيثٍ، كَقِنْوِ النَّخْلَةِ الْمُتَعَثْكِلِ" (٣٦)

ويُرَدُّ عليه بقولِهِ تعالى: **﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ﴾ [ص/٢٩]**. وقولِهِ تعالى: **﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة/٥٤]**. وقد نُقِلَ عن ابْنِ جِنِّي أنَّهُ يُقدِّمُ الصِّفَةَ المُفْرَدَةَ غَيْرَ الرَّافِعَةِ على الصِّفَةِ المُفْرَدةِ الرَّافعةِ؛ لأنَّ الرَّافعَةَ شَبِيهَةٌ بالجُمْلَةِ، فيُقالُ على زَعْمِه: (مَرَرْتُ برَجُلٍ قائِمٍ عَاقِلٍ أبُوهُ). وعلى هذا يَلِيه الظَّرْفُ. (٣٧) ويَرَى أحدُ البَاحِثِينَ المُعَاصِرِينَ أنَّ ما قالَ به جُمْهُورُ النُّحَاةِ في المَسْألةِ السَّابقةِ؛ جاءَ مُتَّسِقًا مع ما ارتَضَوْهُ مِنْ أنَّ الأَصْلَ في وظائفِ الخبريَّةِ والوصفيَّةِ والحاليَّةِ أنْ تكونَ بالأسْمَاءِ، لذا شَغَلَتِ الحَيِّزَ المُتقدِّمَ منها، وأيضًا لكونِها أخَفَّ مِنْ غَيْرِها مِنَ العَنَاصِرِ الأُخرَى، فتَأْخِيرُ الجُملةِ إنَّما كانَ استِجَابةً لِثِقَلِها اللَّفظِيِّ النَّاتجِ عن طُولِ بنائِها مِنْ خلالِ كثرةِ مُكوِّناتِها، وكُلَّما خَفَّتْ تلك المُكوناتُ كان الوصفُ بها مُقدَّمًا على العناصرِ الأثقلِ والأَطْوَلِ بِنْيَةً وتَرْكِيبًا. (٣٨)

وما قالَ بهِ جُمهورُ النُّحَاةِ في المَسألةِ السَّابقةِ من ترتيبٍ؛ جاءَ مُتَّفِقًا معَ ما وَرَدَ إجمالًا في الأحاديثِ النَّبويَّةِ الشَّريفةِ المَذْكورةِ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسَائيِّ في نَمَطِنَا الحَاليِّ؛ خاصَّةً الحَدِيثين الأوَّلَ والثَّالِثَ؛ حيثُ سبقتْ فيهما الأَوْصَافُ المُفردةُ الأَوْصَافَ الجُملةَ على اخْتِلافِ أنواعِها. أمَّا الحَدِيثانِ الشَّريفانِ الثَّانِي والرَّابعُ فقد جَاءَا على خِلافِ ما قالَ به جُمهورُ النُّحاةِ؛ حيثُ سَبَقَتْ فيهما الأَوصَافُ المُركَّبةُ (شبهُ الجملةِ، والجملةُ) الأَوْصَافَ المُفردةَ؛ ممَّا يُؤكِّدُ أنَّ هذا التَّرتيبَ الذي قال به الجُمهورُ منهم –كما قالوا-: مِنْ بَابِ الأَليق وليسَ مِنْ بابِ الوُجُوبِ واللُّزُوم.

ثالثًا: الجُمْلَةُ النَّحْوِيَّةُ المُمْتَدَّةُ بتَعَدُّدِ وَظِيفَةِ الحَالِيَّةِ في سُنَنِ النَّسَائيِّ:

مِنَ الوَظَائفِ النَّحْويَّةِ الَّتِي تَقْبَلُ التَّعدُّدَ -أيضًا-عندَ النُّحاةِ وظيفةُ الحاليةِ، وهذا القبولُ الحَاصِلُ في تلك الوظيفةِ قَبُولٌ يَقْتَضِيهِ العَقْلُ والمَنْطِقُ قبْلَ أنْ يَشْهَدَ بهِ الواقعُ اللُّغويُّ، فمِنَ المُحالِ عقْلًا ثَبَاتُ البَشرِ على حالٍ واحدةٍ،: بل البَدَهِيُّ أنْ تتغيَّرَ أحوالُهم كلَّما تعدَّدَتْ أنشطتُهم وحاجاتُهم، ويكاد يتَّفِقُ جمهورُ النُّحاةِ على القولِ بجوازِ تعدُّدِ الحالِ لصاحبٍ واحدٍ؛ قياسًا على جوازِ تعدُّدِ الخبرِ والصِّفةِ، يقولُ السُّيوطيُّ: "يجوز تعدُّدُ الحالِ كالخبرِ والنَّعتِ، سواءً كانَ صاحبُ الحالِ واحدًا نحو: (جَاءَ زيدٌ راكبًا مُسرعًا)، أم مُتعدِّدًا. وسواءً في المُتعدِّدِ؛ أتَّفقَ إعرابُه نحو: (جاءَ زيدٌ وعَمْرٌو مُسْرِعَيْن)، أم اختلفا نحو: (لقي زيدٌ عَمْرًا ضَاحِكَيْن)، هذا هو الأصَحُّ، ومذهبُ الجُمهور". (٣٩)

وقد جاءَ تعدُّدُ الحالِ في سُنَنِ النَّسَائيِّ على أنْمَاطٍ مُتعدِّدةٍ، يُمكنُ حصرُها كالتَّالي:

النَّمَطُ الأوَّلُ: صَاحِبُ حَالٍ مُتَّحِدُ اللَّفْظِ والمَعْنَى أو (مُتَّحِدُ اللَّفْظِ مُتعدِّدُ المَعْنَى) + أحْوَالٌ مُفْرَدَةٌ مُتَعدِّدَةُ اللَّفْظِ والمَعْنَى:

- قولُ أحدِ صحابتِهِ ﷺ: **((أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ صَابِرًا، مُحْتَسِبًا، مُقْبِلًا، غَيْرَ مُدْبِرٍ، أَيُكَفِّرُ اللهُ عَنِّي سَيِّئَاتِي؟ قَالَ ﷺ : نَعَمْ؛ إِلَّا الدَّيْنَ، سَارَّنِي بِهِ جِبْرِيلُ آنِفًا)).** [سنن النسائي/٤٨٧]
- قولُ ابن عباس ﷺ: **((خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُبْتَذِلًا، مُتَوَاضِعًا، مُتَضَرِّعًا، فَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ ...)).** [سنن النسائي/٢٤٨]
- قوله ﷺ حين سُئِلَ عن أحدِ الصحابةِ قتلَ نفسَه: **((... كَذَبُوا؛ مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، وَأَشَارَ بِأُصْبَعَيْهِ)).** [سنن النسائي/٤٨٨]
- قوله ﷺ حين سُئِلَ كيفَ يعرفُ أمَّتَه؟: **((... فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ)).** [سنن النسائي/٣٣]

ففِي الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الأوَّلِ تَوالتِ الأحْوَالُ المُفْرَدةُ المُتَعدِّدَةُ اللَّفْظِ والمَعْنَى: (صَابِرًا، مُحْتَسِبًا، مُقْبِلًا، غَيْرَ مُدْبِرٍ)، لصاحبها الاسمِ المفردِ ضميرِ المُتكلِّمِ في الفعلِ (قُتِلتُ) المُتَّحِدِ اللَّفظِ والمَعْنَى؛ فنتج عن ذلك امتدادٌ في البناءِ التَّركيبيِّ للجُملةِ؛ وهذا ناتجٌ عن تَعدُّدِ الأحوالِ والنِّيَّاتِ التي يكون عليها المُجاهدُ في سبيلِ اللهِ؛ ليتَّفقَ بذلك المُسَوِّغُ من تعدُّدِ المَبْنَى مع المُسَوِّغُ من تعدُّدِ المَعْنَى في لُغةِ الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ.

وفِي الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الثَّاني –أيضًا-تَعدَّدتِ الأحْوَالُ المُفردةُ المُتَعدِّدَةُ اللَّفْظِ والمَعْنَى: (مُبْتَذِلًا، مُتَوَاضِعًا، مُتَضَرِّعًا)، لصَاحبها الاسْمِ المُفردِ المُتَّحِدِ اللَّفظِ والمَعْنَى: (رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم)؛ فطالتِ الجُملةُ الفِعليَّةُ البَسيطةُ بتعدُّدِ وظيفةِ الحاليَّةِ. والأمر نفسُهُ تكرَّرَ في الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الثَّالثِ؛ حيثُ تَعدَّدتِ الأحْوَالُ المُفردةُ المُتَعدِّدَةُ اللَّفْظِ والمَعْنَى: (جَاهِدًا مُجَاهِدًا)، لصاحبها الاسْمِ المُفردِ المُتَّحِدِ اللَّفظِ والمَعْنَى ضَمِيرِ الغَائبِ في الفعلِ (مَاتَ). وفي الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الرَّابعِ والأخيرِ؛ تَعدَّدتِ الأحْوَالُ المُفردةُ المُتَعدِّدَةُ اللَّفْظِ والمَعْنَى: (غُرًّا مُحَجَّلِينَ)، لصاحبها ضميرِ جماعةِ الذُّكورِ في الفعلِ (يَأْتُونَ) المُتَّحِدِ اللَّفظِ المتعددِ المَعْنَى؛ فنتج عن ذلك امتدادٌ في البناءِ التَّركيبيِّ للجُملةِ في الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ.

ورأيُ جُمهورِ النُّحاةِ في مَسألةِ تَعدُّدِ الحَالِ –كما سبقَ وأشرْنَا-هو الجَوازُ، بل أجازَ بعضُهم أنْ تأتيَ بعَشْرِ أحْوَالٍ لصَاحبٍ واحدٍ؛ كما سبق وعرضنا لرأي ابْنِ جنِّيٍّ. يقول ابْنُ مَالكٍ موضِّحًا رأيَهم في القضيَّةِ: "قد تقدَّمَ أنَّ للحَالِ شبهًا بالخبرِ وشبهًا بالنَّعتِ، فكما جاز أنْ يكونَ للمُبتدأِ الوَاحدِ والمنعوتِ الوَاحدِ خَبَران فصاعِدًا، ونعتان فصاعدًا، فكذلك يجوز أنْ يكونَ للاسمِ الواحدِ حَالان فصاعدًا، فيقال: (جاءَ زيدٌ راكبًا مُفارقًا عَامِرًا مُصاحِبًا عَمْرًا)".(٤٠)

ومَنَعَتْ طَائِفةٌ من النُّحاةِ: منهم: (أبو عليٍّ الفارسيُّ، وابْنُ عُصفورٍ) مسألة تعدُّدِ الحالِ لصَاحبٍ واحدٍ؛ قياسًا منهم على مَنْعِ عَمَلِ الفِعْلِ الوَاحدِ في ظرفين اثنين، فكما لا يصِحُّ أنْ يُقالَ: (قمتُ يومَ الخميسِ يومَ الجمعةِ)، لا يَصِحُّ أنْ يقالَ كذلكَ: (جاءَ زيدٌ راكبًا ضاحكًا مسرعًا). واستثنوا في ذلك تَعَدُّدَ الحالِ المنصوبِ بأفعلِ التَّفضيلِ نحو: (هذا بُسْرًا أفضلُ منه رطبًا).(٤١)

ولكنَّ الواقعَ اللُّغويَّ الذي شَهِدَتْ به الأحاديثُ النَّبويَّةُ الشريفةُ في سُنَنِ النَّسائيِّ يُعضدُ رأيَ جُمهورِ النُّحَاةِ في المَسْألةِ السَّابقةِ ويقوِّيه، إذ تكرَّر تعدُّدُ الأحوالِ المُفردةِ لصاحبٍ

واحدٍ مُفْرَدٍ في أكثر مِنْ حديثٍ نبويٍّ شريفٍ، كما أنَّ الأَمْرَ نفسَه ثَبُتَ مجيئُهُ –أيضًا- في النَّصِّ القرآنيِّ الكريم، كما في قوله تعالى:﴿ **قَالَ اخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَدْحُورًا**﴾ **[الأعراف/١٨]**. وعَليهِ؛ فرأيُ جُمهورِ النُّحاةِ في تَعَدُّدِ الأحوالِ لِصَاحبٍ وَاحدٍ راجحٌ نَصًّا واسْتعمالًا.

النَّمَطُ الثَّانِي: صَاحِبُ حَالٍ مُتَّحِدُ اللَّفظِ والمَعْنَى + أَحْوَالٌ مُرَكَّبَةٌ مُختلفةُ الأَجْنَاسِ: (جُمْلَة اسْمِيَّة/ جملة فِعْلِيَّة/ وشِبْهُ جُمْلَة) مُتعدِّدَةُ اللَّفظِ والمَعنى:

- قولُهُ ﷺ: **((هَذِهِ مَكَّةُ؛ حَرَّمَهَا اللهُ ﷻ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَهِيَ سَاعَتِي هَذِهِ، حَرَامٌ بِحَرَامِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلَا تُحَلُّ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ))**. [سنن النسائي/٤٤٨]
- قولُ أبي اللَّحْم: **((أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ؛ يَسْتَسْقِي؛ وَهُوَ مُقْنَعٌ بِكَفَّيْهِ يَدْعُو))**. [سنن النسائي/٢٤٩]
- قولُهُ ﷺ: **((أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْبَقَاءَ، وَلَا تُمْهِلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ))**. [سنن النسائي/٥٦٣]

في الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الأوَّلِ تَوالَتِ الأَحْوالُ المُركَّبةُ المُختلفةُ الأجناسُ ما بينَ الفعليةِ والاسميَّةِ؛ المُتعدِّدَةُ اللَّفظِ والمَعنى وعددُها سَبْعُ جُمَلٍ حاليَّةٍ، وهي على التَّرتيبِ: (حَرَّمَهَا اللهُ، لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ، حَرَامٌ بِحَرَامِ اللهِ، لَا يُخْتَلَى، وَلَا يُعْضَدُ، وَلَا يُنَفَّرُ، وَلَا تُحَلُّ)؛ لصَاحبِها الاسْمِ المُفردِ المَعْرفةِ البَلَدِ الحَرَامِ: (مَكَّةُ)؛ فطالَ البِنَاءُ التَّركِيبيُّ للجملةِ نتيجةَ لهذا التَّعدُّدِ النَّاتجِ عن تَعَدُّدِ وظيفةِ الحَاليَّةِ، وتعدُّدُ الجُمَلِ الحَاليَّةِ في الحَديثِ النَّبويِّ السَّابق ناتجٌ عَنْ حِرْصِ النَّبيِّ ﷺ على بيانِ مكانةِ هذا البَلَدِ الحَرَامِ وخُصُوصيَّتِها عند المُسْلِمين.

وفي الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الثَّاني تَعاقَبَتِ الأَحوالُ المُتعدِّدَةُ اللَّفظِ والمَعْنَى: شِبْهُ الجُمْلَةِ (عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ)، والفعلية (يَسْتَسْقِي)، والاسميَّة (وَهُوَ مُقْنَعٌ بِكَفَّيْهِ يَدْعُو)؛ لصَاحبِها الاسمِ الواحدِ (رَسُولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم). وكذا الشَّأنُ في الحَديثِ الأخيرِ؛ حَيْثُ تنوَّعَتِ الْجُمَلُ الحَالِيَّةُ بينَ الاسميَّةِ والفعليَّةِ: (وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْبَقَاءَ، وَلَا تُمْهِلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ)؛ لصَاحبها ضمير الفاعل المُستتر في الفِعْل (تَصَدَّقَ).

ومَعْرُوفٌ عندَ النُّحاةِ أنَّ الحالَ تجيءُ مُفردةً وجُملةً "لأنَّ مَضمونَ الحَال قيْدٌ لعامِلِها، ويَصِحُّ أنْ يكونَ القيدُ مَضمونَ الجملةِ، كما يكونُ مَضمونَ المفردِ"[٤٢]. وإذا كان رأيُ الجُمهورِ منهم في مسألةِ تعدُّدِ الحالِ المُفردةِ الجَوازَ، فالأمْرُ نفسُهُ –أي الجَوازُ- ينطبقُ على الحالِ الجملةِ، لأنَّ جملةَ الحالِ من الجُملِ التي تأخذُ حكمَ المفردِ. وهذا الأمرُ شهدَ به الواقعُ اللُّغويُّ في لُغَةِ الحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسائيِّ؛ حيثُ توالتِ الجُملُ الحَاليَّةُ وتعدَّدتْ لصاحبِها المُفردِ؛ ممَّا يُعضِّدُ من صِحَّةِ رأيِ الجُمهورِ في المسألةِ السَّابقةِ.

وقد اشْتَرَطَ النُّحَاةُ في جُملةِ الحَالِ أنْ تكونَ خبريَّةً على اختلافِ أشكالِها: (اسميَّة، وفعليَّة، وشرطيَّة)؛ وذلك على خلافٍ معروفٍ بينَ النُّحاةِ. كما اشترطوا –أيضًا- وجودَ رابطٍ يربطها بصاحبِ الحالِ المَعْرِفةِ، هذا الرَّابطُ حصرُوهُ في: الضَّمير، أو (واو) الحال، أو الاثنين معًا؛ حتَّى لا تكونَ جُمْلَةُ الحَالِ أَجْنَبِيَّةً غَرِيبَةً عن صاحبها. ويرى بعضُ النُّحاةِ أنَّ الضَّميرَ أصْلُ الرَّبطِ في جملةِ الحالِ، ومِنْ أجلِه نُسِبَ لابْنِ جنِّيٍّ ضرورةُ تقديره مع (الواو) إذا لم يُوجَدْ. [٤٣] ويرى ابْنُ مَالكٍ أنَّ إفْرادَ الضَّميرِ رابطًا في جُملةِ الحالِ أقيَسُ مِنْ إفْرَادِ (الواو)، لوجودِه رابطًا في الصِّفةِ والخَبَرِ، أمَّا (الواو) فلا تُوجَدُ إلَّا في الحَالِ فقط. [٤٤] ويُعَلِّلُ بعضُهم لدُخولِ (الواو) رَابطًا في جُملةِ الحالِ مع الضَّمير؛ بأنَّ الحَالَ فضْلَةٌ في

الكلام فاحتاجتْ إلى فَضْل رَابطٍ يُؤَكِّدُ صلتَها بصَاحبها فجِيء بـ(الواو). [٤٥] وقد جاءَ الرَّبْطُ بالضَّمير فقط، وبـ(الواو) والضَّمير مَعًا في جُمَل الحَال المُتعدِّدَةِ في سُنَن النَّسائيِّ.

النَّمَطُ الثَّالِثُ: صَاحِبُ حَالٍ مُتَّحِدٌ لفظًا ومعنًى+ أَحْوَالٌ مُختلفةُ الأَجْنَاس: (مُفْرَدَةٌ/ جُمْلَةٌ اسْمِيَّةٌ/ وجُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ/ وشِبْهُ جُمْلَةٍ) مُتعدِّدَةُ اللَّفظِ والمَعنى:

- قَوْلُ امْرَأَةٍ تسألُهُ ﷺ: **((إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا، كَبِيرًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ؛ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟))**. [سنن النسائي/٤١٢]
- قولُ عائشة –رَضِيَ اللهُ عنْهَا-: **((لَقَدْ رَأَيْتُمُونِي مُعْتَرِضَةً، بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي، ...))**. [سنن النسائي/٣٥]
- قولُه ﷺ يصفُ المَقتولَ يومَ القيامةِ: **((يَجِيءُ مُتَعَلِّقًا بِالْقَاتِلِ، تَشْخُبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا))**. [سنن النسائي/٦١٨]

في هذا النَّمط تَتَوالى الأحوالُ على اختلافِ أجناسِها: (مُفردةً، وجُملة، وشِبهَ جملةٍ) لتُطِيلَ من البناءِ اللُّغويِّ التَّركيبيِّ للحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ في سُنَن الإمامِ النَّسائيِّ، ففي الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الأوَّل طالتِ الجملةُ أوَّلًا بالحالِ المُفردةِ المُركبةِ أو المَوصوفةِ (شيخًا كبيرًا) لصاحبها الاسمِ المعرفةِ: (أبي)، ثُمَّ أعقبتْهَا الحَالُ الجُمْلةُ الفِعْلِيَّةُ المَنْفِيَّةُ لِتَزيدَ الأَمْرَ إيضَاحًا وتِبْيَانًا: (لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ) لصاحبِ الحالِ نفسِهِ، وكان رابطُ الجُملةِ الحاليَّةِ بصاحبها هنا الضَّميرُ المُستترُ في الفعلِ (يَسْتطيعُ). وربما كان الدَّافعُ إلى امتدادِ الجملةِ هنا حرصَ المرأةِ المُسلمةِ على استبيانِ حالِ أبيها؛ فأطالتْ في عَرْضِها لتتثبَّتَ مِنَ الحُكمِ الشَّرْعِيِّ السَّليمِ.

وفي الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الثَّاني اكتملتِ الأنواعُ الثَّلاثةُ المُمَثِّلةُ للحالِ؛ فجاءتْ مُتعاقِبَةً (مُفردةً، فشِبْهَ جُمْلةٍ، فجُملةً) وهي على هذا الترتيبِ في الحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ: (مُعْتَرِضَةً، بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي)، لصاحبتِها المَعرفةِ ضميرِ المُتكلِّمةِ (الياء) في الفعلِ (رَأَيْتُمونِي) العائدِ إلى أم المؤمنين عائشة –رَضِيَ اللهُ عنْهَا-؛ وقد اتَّفقَ ترتيبُ الأحوالِ في هذا الحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ مع الصُّورةِ المُثلى التي ذهبَ إليها جُمْهورُ النُّحاة حينَ تجتمعُ الأحوالُ الثلاثةُ؛ حيثُ يرون تقديمَ العنصرِ الإفراديِّ على العناصرِ المُركَّبةِ (شِبْهِ الجُمْلةِ، والجُملةِ)، فتقدَّمَتِ الحَالُ المُفردةُ (مُعْتَرِضَةً)، تلتْهَا الحَالُ شِبْهُ الجُمْلةِ (بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ)، ثُمَّ في النِّهايةِ الحالُ الجملةُ الاسميَّةُ (وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي).

معَ التَّأكيدِ على أنَّ هذا من بابِ (الأَوْلى والأَليق)، وليسَ من بابِ (اللُّزُوم أو الوُجُوب)، لأنَّ غَيْرَ هذا التَّرتيبِ وَرَدَ في لُغَةٍ فصيحَةٍ هي لُغَةُ القرآن الكريم، كما في قولِه تعالى: **﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ﴾ [البقرة/٩١]**، حَيثُ سَبَقتِ الجُمْلةُ الاسميَّةُ الحاليَّةُ (وَهُوَ الْحَقُّ) لصاحبها الاسْمِ المَوْصُولِ المَجْرُورِ بحرفِ الجَرِّ (البَاءِ): (بِمَا) –سَبَقتِ هي-الحَالَ المُفردةَ (مُصَدِّقًا). ولكنَّ ما وَرَدَ في سُنَنِ الإمامِ النَّسائيِّ مِن اجْتِمَاعِ للأَحْوَالِ المُفردةِ والمُركَّبةِ؛ جَاءَتْ جميعُها مُتَّسِقةً معَ ما ذهبَ إليهِ جُمهورُ النُّحاةِ في المَسْأَلةِ، حَيْثُ قُدِّمَ تَرْتِيبُ الأحوالِ المُفْرَدةِ على الأحوالِ المُرَكَّبَةِ (شبهِ الجُملةِ، والجُملةِ) في جميعِ الأحاديثِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ السَّابقةِ.

رابعًا: الجُمْلَةُ النَّحويَّةُ الممتدَّةُ بتعدُّدِ وظيفةِ البدليَّةِ في سُنَنِ النَّسَائيِّ:

من الأغراضِ التي ذكرَها النُّحاةُ للبدلِ دلالتُهُ على التَّفصيلِ، وهو بوظيفتِهِ هذه تَمْتَدُّ بِنْيَتُهُ التركيبيةُ وتَتعدَّدُ أجْزَاؤُه ومكوِّناتُهُ، فتطولُ الجملةُ وتمتدُّ بتعدُّدِ وظيفةِ البدليَّةِ، يقولُ ابْنُ

مَالكٍ: "ومِنَ البَدَل –أيضًا-: (سَألتُ عن أخويكَ زيدٍ وعمرٍو)، ومنه قولُ النبي ﷺ: ((**فَأَذِنَ لَهَا بِنِفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ**)) (٤٦)، ومنهُ قولُ الشَّاعر:

وَكُنْتُ كَذِي رِجْلَيْنِ رِجْلٍ صَحِيحَةٍ وَرِجْلٍ رَمَى فِيهَا الزَّمَانُ فَشُلَّتِ" (٤٧)

وقد اختلفَ النُّحاةُ في بدل التَّفصيل؛ هل هو مِنْ قبيل (بَدَل الكُلِّ مِنَ الكُلِّ)، أو مِنْ قبيل (بَدَل البَعْض مِنَ الكُلِّ)؟ حيث ذهبَ الجمهورُ منهم إلى أنَّهُ (بَدَلُ كُلٍّ مِنْ كُلٍّ)؛ أي (بدلٌ مُطابقٌ). وهذا ما أكَّدَهُ صاحبُ النَّحْو الوافي حينَ قالَ: "وبدلُ التَّفصيل نوعٌ مِنْ (بدل الكُلِّ من الكُلِّ) لا يَحْتَاجُ إلى رابطٍ". (٤٨)

وقد جاءَ تعدُّدُ بدل التَّفصيل في سُنن النَّسائيِّ على نَمَطين اثنين، بيانُهما كالتَّالي:

النَّمطُ الأوَّلُ: مُبدلٌ مِنْهُ مُتَّحِدُ اللَّفظِ مُتَعَدِّدُ المَعْنَى + أبْدَالٌ مُفردَةٌ مُتعدِّدَةُ اللَّفْظِ والمَعْنَى:

- قولُهُ ﷺ: ((**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ**)). [سنن النسائي/٧٥٩-٧٦٠]
- قولُهُ ﷺ: ((**أَوَّلُ النَّاسِ يُقْضَى لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ، فَعَرَفَهَا...، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ، فَعَرَفَهَا...، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ، فَعَرَفَهَا...**)). [سنن النسائي/٤٨٤]
- قولُ عليِّ بْن أبي طالِبٍ ﷺ: ((**نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ، وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَعَنْ لُبْسِ الْمُعَصْفَرِ**)). [سنن النسائي/٧٨٣]
- قولُهُ ﷺ: ((**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالتَّارِكُ دِينَهُ الْمُفَارِقُ**)). [سنن النسائي/٧٢١]

ففي الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الأوَّل حَلَّ المُبْدَلُ مِنْهُ الاسْمُ المُفْردُ لفْظًا الدَّالُّ على الجَمْعِ مَعْنًى: (خَمْسٍ) في مَوْقِعِ الجَرِّ بحَرْفِ الجَرِّ (عَلى)؛ ثُمَّ فُصِّل هذا اللَّفظُ بأبْدَالٍ مُفْرَدَةٍ مَجْرُورَةٍ مُتعدِّدَةِ اللَّفْظِ والمَعْنَى، اسْتَوْفتْ دَلالةَ العَدَدِ مَعنويًا فامْتَدَّ البِنَاءُ التَّركيبيُّ لِلجُمْلةِ الفِعْلِيَّةِ البسيطةِ؛ عن طريق تلك الأبْدَالِ التَّفصيليَّةِ التي لا غنى عنها لِتَمامِ مَعْنَى الجُمْلةِ وإفادتِها، وقد جاءَ ترتيبُها على النَّحْوِ التَّالِي: (شَهَادَةِ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ)، وقد عُطفتِ الأبدالُ جميعُها بحرفِ العطفِ (الواو).

وفي الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الثَّانِي حَلَّ المُبْدَلُ مِنْهُ المَرْفُوعُ الاسْمُ المُفْردُ لفْظًا الدَّالُّ على الجَمْعِ مَعْنًى: (ثلاثةٌ) في موقع الخبريَّةِ؛ ثُمَّ فُصِّلَ اللَّفظُ بثلاثةِ أبْدَالٍ مُفْرَدةٍ مُتعدِّدَةِ اللَّفْظِ والمَعْنَى، كُلٌّ منها تَبعثهُ جُمْلةٌ وصْفِيَّةٌ فعليةٌ سَاهَمَتْ في بَيَانِهِ وتَوْضيحِهِ؛ وقد جاءَ تَرْتِيبُها على النَّحْوِ التَّالي: (رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ...، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ العلمَ وعلَّمَهُ...، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ...). والشَّأنُ نفسُهُ تكرَّرَ في الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الثَّالثِ.

أمَّا الحَديثُ النَّبَويُّ الشَّريفُ الرَّابعُ والأخيرُ؛ فقد حَلَّ فيه المُبْدلُ مِنْهُ الاسْمُ المُفْردُ لفْظًا الدَّالُّ على الجَمْعِ مَعْنًى: (ثَلاثٍ) في مَوْقِعِ الجَرِّ بالإضَافةِ، ثُمَّ فُصِّلَ اللَّفْظُ بأبْدَالٍ مُفْرَدَةٍ مَرْفُوعَةٍ اسْتَوْفتْ دَلالةَ العَدَدِ معنويًا، وهي: (النَّفْسُ بالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالتَّارِكُ دِينَهُ المُفَارِقُ). ويُلاحَظُ هنا أنَّ الأبْدالَ المفردةَ قد خالفتِ المُبدلَ منه المَجرورَ: (ثَلاثٍ) في الإعرابِ؛ وذلكَ على سَبيلِ القطْعِ لا الاتِّباعِ، حَيْثُ وَرَدَتْ مَرْفُوعَةً على تَقْدِيرِ مُبْتَدَآتٍ مَحْذُوفةٍ قبْلها؛ هِيَ أخبارُها، وتقديرُ الكَلامِ على النَّحْوِ التَّالي: (إلَّا بإحْدَى ثَلاثٍ: أوَّلُهَا: النَّفْسُ بالنَّفْسِ، وثانيها: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وثالِثُها: التَّارِكُ دِينَهُ المُفَارِقُ).

وهذا التقديرُ هو ما أجازَهُ جُمْهورُ النُّحَاةِ في نحو المَسْألةِ السَّابقةِ، يَقولُ صاحبُ الهَمْعِ مُوَضِّحًا رأيَ النُّحَاةِ: "ويَجُوزُ القَطْعُ على إضْمَارِ مُبتدأٍ في أيِّ بَدَلٍ فُصِّلَ به جَمْعٌ أو

عَدَدٌ، نحو: مَرَرْتُ برِجَالٍ؛ طَوِيلٌ وقصِيرٌ وربْعَةٌ". (٤٩) ويقول الرَّضِيُّ مُؤَكِّدًا الجَوَازَ -أيضًا-: "ومِنَ البدل –أيضًا-قولُك: (مَرَرْتُ بقَوْمٍ: عَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ وَخَالِدٍ). والرَّفعُ جَيِّدٌ، أي: (هُمْ: عَبْدُ اللهِ وزَيْدٌ وخَالِدٌ)، وكقول الشَّاعر:

يَا مَيَّ إنْ تَفْقِدِي قَومًا وَلَدْتِهِمُ أوْ تَخْلِسِيهِمْ فإنَّ الدَّهْرَ خَلَّاسُ
عَمْرٌو وَعَبْدُ مَنَافٍ وَالَّذِي عَهِدَتْ ببَطْنِ عَرْعَرَ آبِي الضَّيْمِ عَبَّاسُ"(٥٠)

وقد أَوْجَبَ النُّحاةُ القطعَ ومنعوا الاتِّبَاعَ على البدليةِ؛ إذا لم تُستوفَ جميعُ أجزاءِ المُبدلِ منه في بَدَلِ التَّفصيلِ، يَقولُ ابْنُ مَالكٍ في ذلك المَعْنَى: "ولو كان المُفصَّلُ غَيْرَ وَافٍ بآحَادِ المَذْكُورِ؛ تَعَيَّنَ القطْعُ على الابْتِدَاءِ، وجُعِلَ الخَبَرُ (مِنْ) وضميرًا مجرورًا بها، كقولِ النَّبيِّ ﷺ: **((اجْتَنِبُوا المُوبِقَاتِ، الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ))**.(٥١) وتقديرُ الكلامِ هنا: (الشِّرْكُ باللهِ منها، والسِّحْرُ منها)". (٥٢)

<u>النَّمَطُ الثَّانِي: مُبْدَلٌ مِنْهُ مُتَّحِدُ اللَّفْظِ مُتَعَدِّدُ المَعْنَى + أَبْدَالٌ جُمْلَةٌ مُتَعَدِّدَةُ اللَّفْظِ والمَعْنَى:</u>

- قولُهُ ﷺ لابْنِ عبَّاسٍ ﷺ: **((كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ؛ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ؛ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ))**. [سنن النسائي/٤٤٢]
- قولُهُ ﷺ لإحدى الصَّحابيَّات: **((... قَالَ: أَلَا أُعَلِّمُكِ –يَعْنِي- كَلِمَاتٍ تَقُولِينَهُنَّ؟ سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ))**. [سنن النسائي/٢٢١]
- قَوْلُ أبي هُريرةَ ﷺ: **((أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلَاثَةٍ –لَا أَدَعُهُنَّ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى أَبَدًا-: أَوْصَانِي بِصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَبِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ))**. [سنن النسائي/٣٧٤]

في هذا النَّمَطِ تَفترقُ الأبْدَالُ التَّفصيليَّةُ عن أبْدَالِ النَّمطِ السَّابق؛ في أنَّها جاءَتْ جُمَلًا لا مُفرداتٍ، ففي الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الأوَّل جاء المُبْدَلُ مِنْهُ: (كَلِمَاتٍ) الاسْمُ المُفردُ لفظًا، الدَّالُّ على الجمع مَعْنًى الوَاقعُ في موقع المفعوليَّةِ، ثمَّ فُصِّلتْ دلالةُ تلك الكلمةِ بستِّ جُمَلٍ إبْدَاليَّةٍ هي على التَّرتيبِ: (احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ؛ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ؛ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ).

وفِي الحَدِيثِ النَّبَويِّ الشَّرِيفِ الثَّانِي امْتَدَّ البناءُ التَّركيبيُّ لِلجُمْلَةِ الفِعْلِيَّةِ التَّأسِيسِيَّةِ (أَلَا أُعَلِّمُكِ –يَعْنِي- كَلِمَاتٍ تَقُولِينَهُنَّ)؛ حيثُ جاء المُبْدَلُ مِنْهُ الاسْمُ المُفردُ لفظًا، الدَّالُّ على الجَمْعِ مَعْنًى: (كَلِمَاتٍ) الوَاقعُ في موقع المفعوليَّةِ، ثمَّ فُصِّلتْ دلالةُ تلك اللَّفظةِ بِثِنْتَيْ عَشْرَةَ جُمَلَةٍ إبْدَالِيَّةٍ؛ هِيَ على التَّرتيبِ: (سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ

اللهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ). وقد أطالتْ تلك الجُمَلُ الإبْداليَّةُ مِنَ البنيةِ التَّركيبَّةِ الرئيسَةِ للجُملةِ الأسَاس.

وكذا الشَّأنُ في الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الثَّالثِ والأخير؛ حَيْثُ طالَ البِنَاءُ التَّركيبيُّ لِلْجُمْلةِ الفِعْليَّةِ التَّأسيسيَّةِ (أوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلاثَةٍ)؛ حيثُ جاء المُبْدَلُ مِنْهُ الاسْمُ المُفردُ لفظًا الدَّالُّ على الجَمْعِ مَعْنًى؛ الوَاقعُ في موقعِ الجَرِّ بحَرْفِ الجَرِّ (الباء): (بِثَلاثَةٍ)، ثمَّ فُصِّلتْ دلالةُ تلك الكلمةِ بِثَلاثِ جُمَلٍ فعليَّةٍ إبْدَالِيَّةٍ؛ تقديرُ الكلامِ فيها على التَّرتيبِ هو: (أوْصَانِي بِصَلاةِ الضُّحَى، وَأَوْصَانِي بِالْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَأَوْصَانِي بِصِيَامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ)؛ فجاءَتْ هذه الجُمَلُ الإبْدَاليَّةُ التَّفصيليَّةُ وافِيَةً بآحَادِ المُبْدَلِ مِنْهُ مُتَمِّمَةً للمَعْنَى العَامِّ للجُمْلةِ.

ومَسْأَلةُ إبْدَالِ الجُمْلةِ مِنَ المُفْرَدِ كانَتْ مَحَلَّ خِلافٍ بَيْنَ النُّحَاةِ؛ فينقلُ السُّيوطِيُّ خِلافهم في المَسْأَلةِ فيقول: "قالَ ابْنُ جنِّيٍّ والزَّمَخْشَرِيُّ وابْنُ مَالِكٍ: وتُبْدَلُ الجُملةُ مِنَ المُفردِ، نحو قولِه:

إلى اللهِ أَشْكُو بالْمَدِينَةِ حَاجَةً وَبالشَّامِ أُخْرَى، كَيْفَ يَلْتَقِيَانِ؟!

فـ(كَيْفَ يَلْتَقِيَانِ؟!) بَدَلٌ من: (حَاجَةً، وأُخْرَى)، كأنَّهُ قال: (أَشْكُو هاتين الحَاجَتَيْنِ لِتَعَذُّرِ التِقائِهِمَا). وقالَ ابْنُ مَالكٍ: ومنه قولُهُ تعالى: **﴿مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٍ﴾ [فصلت/٤٣]**، حيثُ: (إنَّ وما بَعْدَها) بَدَلٌ مِنْ (مَا) وصِلَتِهَا. والجُمهورُ لم يَذْكُرُوا ذلك. وقالَ أبُو حيَّانَ: وليسَ (كَيْفَ يَلْتَقِيَانِ؟!) بَدَلًا بَلْ اسْتِئْنَافًا للاسْتِبْعَادِ، وكذا (إنَّ رَبَّكَ)؛ لِئَلَّا يُؤَدِّيَ إلى إسْنَادِ الفِعْلِ إلى الجُمْلةِ، وهُو مَمْنُوعٌ". (٥٣)

ويَميلُ البَاحِثُ إلى الأَخْذِ برَأي ابن جنيٍّ وأصْحابِهِ في مَسْأَلةِ إبْدَالِ الجُملةِ مِنَ المُفردِ، إذْ يَرَاهُ البَاحِثُ هو الرَّأيَ الأقْرَبَ إلى الصَّوابِ، وهو ما شَهِدَ به الوَاقِعُ اللُّغويُّ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسائيِّ في أكثرِ مِنْ حَدِيثٍ نَبويٍّ صَحِيحٍ سبقَ وأن وضحناه، حيثُ صحَّ أن وقعَتِ الجُمَلُ أبْدَالًا مِنَ المُفرداتِ، وهو مَّا يُرَجِّحُ ويُقوِّي هنا حُجَّةَ الواقعِ اللُّغويِّ والاستخدامِ الحَيِّ لِلُّغَةِ على حُجَّةِ التَّقْعِيدِ والتَّنْظيرِ النَّحْويِّ؛ حتَّى وإن كان الواقعُ اللُّغويُّ على خلافِ رأي جُمهورِ النُّحاةِ في القضيَّةِ.

المَبْحَثُ الثَّانِي: الجُمْلةُ النَّحْويَّةُ الممْتَدَّةُ بِسَبَبِ (طُول التَّرْتِيب) في سُنَنِ النَّسَائِيِّ

امتدادُ البنيَّةِ النَّحويَّةِ للجُملةِ النَّاتِجُ عن (طُولِ التَّرتيبِ) يُقصدُ به –كما سَبَقَ ووَضَّحْنَا في طليعَةِ هذا البَحثِ- عندَ النُّحاةِ:(٥٤) طولٌ في البنيَةِ التَّركيبيَّةِ النحويَّةِ للجُملةِ؛ نَاتِجٌ عن تعليقِ مَفْهُومِ جُملةٍ تاليةٍ على أُخْرَى سَابقةٍ، واحتياجِ الجُملةِ الثَّانيةِ إلى الجملةِ الأُولى دِلاليًّا وتركيبيًّا؛ سواءً أكان ذلك التعليقُ عن طريقِ أداةٍ –غير أدواتِ العَطْفِ-تَربُطُ بينَهما، فتجعل الأولى شرطًا في حُدُوثِ الثَّانيةِ، أمْ لم يكنْ ذلك عن طريقِ أداةٍ، كما في: [جُملةِ جوابِ الطَّلبِ، والفعلِ المنصُوبِ بعد (فاءِ السَّببيَّةِ، وواو المعيَّةِ) في جوابِ نفيٍّ مَحْضٍ، مثل قولِه تعالى: **﴿لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُمْ بِعَذَابٍ﴾ [طه/٦١]**، وأُسْلُوبِ القسَمِ الذي يتكوَّنُ من جُملتين، الأولى: جُملةُ القسَمِ فعليَّةً كانتْ أو اسميَّةً، والثانيةُ: جُملةُ جوابِ القسَمِ]. واحتياجُ الجُملةِ الأُولى إلى الثَّانيةِ وتوقُّفِ الثَّانيةِ على الأُولى يُؤَدِّي إلى طُولِ الجُملةِ وامتدادِ تَرْكيبِها.

وكما سَبَقَ وذكرْنَا؛ سَنَقتَصِرُ على نوعٍ واحدٍ من تلك التَّراكيبِ النَّحويَّةِ النَّاتجةِ عن (طُولِ التَّرتيبِ) بينَ عناصرِ الجُملةِ النَّحويَّةِ؛ ألا وهو: (التَّركيبُ الشَّرطيُّ). والعلاقةُ الشَّرطيَّةُ مِنْ أهمِّ أنْواعِ التَّراكيبِ النَّحْويَّةِ المُمْتَدَّةِ بسَبَبِ (طُولِ التَّرْتِيبِ) في سُنَنِ النَّسائيِّ. والشَّرْطُ أسلوبٌ لُغَويٌّ قائِمٌ على أركانٍ ثلاثةٍ: (أداةِ الشَّرْطِ، وفِعْلِ الشَّرْطِ، وجَوَابِ الشَّرْطِ أو الجَزَاءِ). والأداةُ الشَّرطيَّةُ في التَّركيبِ الشَّرطيِّ هي الأساسُ الأولُ في بنائِه، فهي التي تُحْدِثُ علاقة الارتباطِ والتَّعليقِ والتَّلازُمِ والامْتِدَادِ بينَ جُمْلَتَي الشَّرْطِ والجَزَاءِ. وبدونها تُصبحُ جملةُ الشَّرطِ مُفَكَّكَةَ العَلاقةِ بينَ عُنْصُرَيْها الرَّئيسَيْن (جُملةِ الشَّرْطِ، وجُمْلةِ الجَوابِ).

والمَعْرُوفُ أنَّ جُمْلَةَ الشَّرْطِ قبلَ دُخُولِ الأَدَاةِ عليها جُملةٌ مُستقلةٌ دِلاليًّا، اعْتَرَاها نقصٌ دلاليٌّ بدخولِ أداةِ الشَّرْطِ عليها، فتصبح آنذاك في افتقارٍ دائمٍ شديدٍ إلى ما يُتَمِّمُ معناها، وهو جملةُ جوابِ الشَّرْطِ، ونظرًا لافتقار الشَّرْطِ إلى الجَوابِ؛ فإنَّ التَّركيبَ الشرَّطيَّ يُنْظرُ إليهِ كلِّه في حقيقتِه على أنَّهُ جُمْلةٌ واحدةٌ مُركَّبةٌ، ومعنًى كليٌّ متكامِلٌ مترابطُ الأوصالِ والأطرافِ. وقد كان عَبْدُ القاهرِ الجِرْجَانِيُّ من أوائلِ النُّحاةِ إلى هذا الفهمِ، حيثُ يُوضِّحُ لنا التَّحَوُّلَ القِيَمِيَّ الذي تُحْدِثُهُ الأَدَاةُ الشَّرطيَّةُ في جُمْلَتَيْ الشَّرْطِ والجَوَابِ؛ بحيثُ تجعلُهما بمَنْزلةِ الجُملةِ الواحدةِ ذاتِ المعنى الدلاليِّ الواحد، فيقولُ: "وَوزَانُ هذا أنَّ الشَّرط والجزاءَ جُملتان، ولكنَّا نقول: إنَّ حُكمَهُمَا حُكْمُ جُمْلةٍ وَاحِدَةٍ؛ مِنْ حَيْثُ دَخَلَ في الكَلامِ مَعْنًى يَرْبُطُ إحداهما بالأخْرى، حتَّى صارتِ الجُملةُ لذلك بمَنْزلةِ الاسْمِ الوَاحِدِ في امْتِنَاعِ أنْ تَحْصُلَ به الفائدةُ بمُفردِهِ ". (٥٥)

وقد جاءَ امْتِدادُ التَّركيبِ الشَّرطيِّ في سُنَنِ النَّسائيِّ على شكلِ نَوْعَيْنِ من التَّراكيبِ:

أ- **أسَالِيبُ شَرْطِيَّةٌ ذاتُ تَرْكيبٍ مَحْفُوظٍ**: ويُقصدُ بها أساليبُ الشَّرطِ التي تَجيءُ على النَّمطِ القياسيِّ المُعتادِ الَّذِي قعَّدَ لهُ النُّحاةُ، والَّتِي تَسْبقُ فيها الأداةُ الشَّرطيَّةُ فعلَ الشَّرطِ وفعلَ الجَزاءِ.

ب- **أسَالِيبُ شَرْطِيَّةٌ ذاتُ تَرْكيبٍ غيرِ مَحْفُوظٍ**: ويُقصدُ بها أسَاليبُ الشَّرطِ الَّتي تَجيءُ على نمطٍ غيرِ قياسيٍّ (شاذٍّ) اختلفَ فيها النُّحاةُ، كالتي تتقدَّمُ جملةُ الشَّرطِ فيها على الأداةِ وفعلِ الشَّرطِ، أو يَتَداخَلُ فيها قسمٌ وشرطٌ، أو قُدِّرَ فيها مَحْذُوفٌ شَرْطِيٌّ.

أولًا: أسَالِيبُ الشَّرْطِ ذاتُ التَّركيبِ المحفُوظِ في سُنَنِ النَّسائيِّ:

وتُمَثِّلُ تلك الأسَاليبُ النَّوعَ السَّائدَ للتَّراكيبِ الشَّرطيَّةِ المُمْتَدَّةِ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسَائيِّ، وقد وردتْ تلك الأسَاليبُ على أنماطٍ عديدةٍ؛ بَيانُها على النَّحْوِ التَّالي:

النَّمطُ الأوَّلُ: أداةُ شرطٍ + جُمْلةُ شَرْطٍ (فعلُها مَاضٍ) + جُمْلةُ جَوَابٍ (فعلُها مَاضٍ):

- قولُهُ ﷺ: **((مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنُ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا؛ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ)).** [سنن النسائي/١١٤]
- قولُهُ ﷺ: **((إِذَا نَامَ أَحَدُكُمْ عَقَدَ الشَّيْطَانُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ عُقَدٍ؛ يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ لَيْلًا طَوِيلًا -أَيْ: ارْقُدْ-؛ فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ أُخْرَى، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقَدُ كُلُّهَا، فَيُصْبِحَ طَيِّبَ النَّفْسِ نَشِيطًا...)).** [سنن النسائي/٢٦٥]
- قولُهُ ﷺ: **((مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَغَسَلَ، وَغَدَا وَابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ، وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ)).** [سنن النسائي/٢٢٧]

هذا النَّمطُ التَّركِيبيُّ يُعدُّ مِنْ أكثرِ أنْمَاطِ التَّراكيبِ الشَّرطيَّةِ وُرُودًا في سُنَنِ الإمَامِ النَّسائيِّ؛ وقد قامتِ الأَدَاةُ الشَّرطيَّةُ الاسميَّةُ: (مَنْ) في الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الأوَّلِ بتَعليقِ حُدوثِ دلالةِ جُملةِ الجوابِ الوَاقعةِ في نهايةِ الحَديثِ، وهي الجملةُ الفعليَّةُ المبنيَّةُ للمفعولِ: (غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ)؛ فرتَّبتْ وقوعَها على حُدُوثِ جُملةِ الشَّرطِ الفعليَّةِ الماضويَّةِ: (قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنُ)؛ والتي امتدَّتْ هي الأخرى بدَوْرِها بجُمْلةِ مَقُولِ القَوْلِ: (وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا). فنتجَ عن ذلك التَّعليقِ النَّاجمِ على (طُولِ التَّرتيبِ) بينَ عُنْصُرَيْ التَّركيبِ الشَّرطيِّ

(جُملةِ الشَّرطِ، وجُملةِ الجَوَابِ) امْتِدَادٌ في البنيَةِ التَّركيبيَّةِ للجُملةِ في الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ.

وتكرَّرَ الأمْرُ نفسُهُ في الحَدِيثَين النَّبَويَّيْن الشَّريفَيْن الثَّانِي والثَّالِثِ؛ حَيْثُ علَّقتِ الأدَوَاتُ الشَّرطيَّةُ، وهي على التَّرتيبِ: (إذا، وإنْ، ومَنْ)؛ حُدُوثَ دلالةِ جُمَلِ الجَوَابِ، وهي على التَّرتيبِ: (عَقَدَ الشَّيْطَانُ عَلى رأسِهِ ثَلاثَ عُقَدٍ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ/ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ أُخْرَى/ انْحَلَّتِ الْعُقَدُ كُلُّهَا، كَانَ لهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ)؛ فرتَّبتْ وقوعَها على حُدُوثِ جُمل الشَّرطِ أولًا، وهي على التَّرتيبِ: (نَامَ أحَدُكُمْ، اسْتَيْقظ فَذكَرَ اللهَ/ تَوَضَّأَ/ صَلَّى، اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَغَسَلَ وَغَدَا وَابْتَكَرَ وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ وَدَنَا مِنْ الْإِمَامِ وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ). وقد ترتَّبَ على هذه العلاقاتِ الشَّرْطيَّةِ وما تَبعَها مِنْ علاقاتٍ تركيبيَّةٍ أُخْرَى (عَطْفِ الْجُمَل)؛ امتدادٌ في البناءِ التَّركيبيِّ للجملةِ في الحَدِيثَين النَّبَويَّيْن الشَّريفَيْن. جميعُها نَاتجٌ عن طُولِ التَّرتيب بينَ جُملتي (الشَّرْطِ والجَوَابِ).

ولقد لفتَ شُيُوعُ هذا النَّمَطِ أنْظَارَ نُحَاتِنا القُدَامَى فقدَّمُوا في ثنايا بُحوثِهم تفسيراتٍ وجيهةً تُوضِّحُ الخَصَائِصَ البنائيَّة والإعرابيَّة لهذا النَّمطِ؛ فيرى جُمْهُورُهم: أنَّ فِعْلَي الشَّرْطِ والجَوَابِ إذا كانا مَاضيَين فإنَّهما يَكونان في مَحَلِّ جَزْمٍ؛ إذا كانتِ الأداةُ الشرطيَّةُ جازمةً، مثل: (مَنْ، وإنْ) الواردتين في الأحَاديثِ النَّبويَّةِ السَّابقةِ، وأمَّا إذا كانتِ الأداةُ غيرَ جَازمةٍ، نحو (إذا) كما وَرَدَ في الحَديثِ النَّبويِّ الثَّانِي؛ فيبقى الفعلُ المَاضِي مَبْنِيًّا كما هو الأصْلُ فيه؛ دُونَ مَحَلٍّ إعرابيٍّ، أي: دون أنْ يكونَ في مَحَلِّ جَزْمٍ. (٥٦)

وأمَّا من ناحيةِ البناء التَّركيبيِّ لهذا النَّمطِ؛ فيُرْجِعُ صَاحِبُ (بدائع الفوائدِ) السَّبَبَ في كثرةِ ورودِه وتداولِه إلى دلالتِهِ الواضِحَةِ على (مُطْلَق الزَّمن)، يقولُ في ذلك: "فإذا كان قصدُ المُتكلِّم ألَّا يُقيِّدَ الحَدَثَ بزَمَانٍ دُونَ زَمَانٍ، ولا بحَالِ اسْتِقْبَالٍ دُونَ حَالِ مُضِيٍّ، بل يجعلهُ مُطْلَقًا –إذا كان هذا قصدُهُ-جاءَ بلفْظِ المَاضِي؛ الَّذي لا زوائدَ فيهِ، ليكونَ أخَفَّ على اللِّسَان، وأقْرَبَ إلى لفظِ الحَدَثِ المُشتقِّ منه" (٥٧). كما يُرجعُ النُّحَاةُ شيوعَهُ –أيضًا-إلى حُسْنِ المُشَاكَلةِ اللَّفظيَّةِ فيه، فإذا قُلتَ: (إنْ فعَلْتَ)؛ فأحْسَنُ الكَلامِ أنْ تقولَ: (فعَلْتُ) لأنَّهُ مثله. (٥٨) ويَقُولُ ابْنُ القَيِّم عَنْ وُقُوعِ جُملةِ الجَوَابِ ماضَويَّةً بعدَ جُمْلةِ الشَّرطِ المَاضَويَّةِ: "إنَّهم أبْرَمُوا ذلك بقصْدِ تَحْسِينِ اللَّفظِ، ومُشَاكلتِهِ أوَّلِهِ لآخرِهِ، وازْدِوَاجِهِ واعْتِدَال أجزائِهِ، فأتَوْا بالجَزَاءِ مَاضِيًا لهذهِ الحكمَةِ" . (٥٩)

ويَزِيدُ الأمْرَ تَفْصِيلًا وتَوْضِيحًا في مَوْضِعٍ آخَرَ فيقولُ: "إنَّمَا عُدِلَ عَن المُستقبل هنا إلى صيغةِ المَاضِي إشارةً إلى نُكتَةٍ عظيمةٍ، وهي: تَنْزِيلُ الشَّرْطِ بالنِّسبَةِ إلى الجَزَاءِ مَنْزِلة الفعل المَاضِي، فإن الشَّرْط لا يكونُ سَابقًا للجزاءِ مُتقدِّمًا عليهِ فحسب، بل هو مَاضٍ بالإضافةِ إليه، ألا تَرَى أنَّكَ إذا قُلتَ: (إنْ اتَّقيتَ اللهَ أدْخَلَكَ الجَنَّةَ)؛ فلا يكونُ الشَّرطُ إلَّا سَابقًا على دُخُولِ الجنَّةِ، فهو مَاضٍ بالإضَافةِ إلى الجَزَاءِ، فأتَوْا بلفظِ الماضِي تأكيدًا للجزاءِ وتَحْقيقًا؛ لأنَّ الثَّانِي لا يقعُ إلَّا بعدَ تَحَقُّقِ الأوَّلِ ودخولِه في الوجُودِ، وأنَّهُ لا يُكتفَى فيه بمُجَرَّدِ العَزْمِ وتَوْطِينِ النَّفْسِ عليه، بل لا سَبيلَ إلى نَيْلِ الجَزَاءِ إلَّا بتَقدُّمِ الشَّرْطِ عليهِ وسبقِهِ له، فأُتِيَ بالمَاضِي لهذه النُّكتةِ البَدِيعةِ". (٦٠)

<u>النَّمَطُ الثَّانِي: أداةُ شَرْطٍ + جُمْلةُ شَرْطٍ (فِعلُها مُضَارِعٌ) + جُمْلةُ جَوَابٍ (فِعلُها مُضَارِعٌ):</u>

- قولُهُ ﷺ في رُؤْيَا زَوَاجِهِ عَائِشَةَ – رَضِيَ اللهُ عنْهَا-: **((أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ؛ إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكِ فِي سَرَقَةٍ حَرِيرٍ فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ)).** [سنن النسائي/٤٤٤]
- قولُهُ ﷺ: **((تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ؛ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ)).** [سنن النسائي/٦٥٩]

هذا النَّمطُ التَّركيبيُّ الشَّرطيُّ كان نادرَ الشُّيوعِ في سُنَنِ النَّسائيِّ؛ حيثُ لم يَعْثُرِ البَاحثُ منه إلَّا على هذين الحَديثين النَّبويَّيْنِ الشَّريفَيْنِ؛[٦١] ففي الحَديثِ النَّبويِّ الأوَّلِ عَلَّقتِ الأَدَاةُ الشَّرطيَّةُ الحَرفيَّةُ الجازمةُ: (إنْ)؛ وقوعَ جُمْلَةِ الجَوابِ الفعليَّةِ ذاتِ الفعلِ المُضَارعِ المُثبتِ المَجْزُومِ بحذفِ حرفِ العِلَّةِ (يُمْضِهِ)، على حُدوثِ جُملةِ الشَّرطِ ذاتِ الفعلِ المُضارعِ المُثبتِ المَجزومِ بالسُّكون: (يَكُنْ هذا مِنْ عِنْدِ اللهِ). وفي الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الثَّانِي علَّقتِ الأَدَاةُ الشَّرطيَّةُ الحَرفيَّةُ الجَازمَةُ (إنْ) –كذلك-؛ حُدوثَ جُملةِ الجَوابِ ذاتِ الفعلِ المُضَارعِ المَنفيِّ المَجْزومِ بحَذْفِ حرفِ العِلَّةِ المَقْلُوبِ زمانًا: (لَمْ يَرْضَ)؛ على وقُوعِ جُملةِ الشَّرْطِ ذاتِ الفعلِ المُضارعِ المَنفيِّ المَجْزومِ بحَذْفِ حَرْفِ العِلَّةِ المَقْلُوبِ زمانًا: (لَمْ يُعْطَ).

وفي الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الثَّانِي؛ اختلفَ النُّحاةُ في عاملِ الجَزمِ لفعلي الشَّرطِ والجَزَاء؛ هل هو لحرفِ الشَّرطِ الجَازمِ (إنْ) أو للحرفِ الجَازمِ (لم)؟ فيرى بَعْضُهم أنَّه يَرْجِعُ إلى الأَدَاةِ الجَازمةِ (لم)؛ لأنَّها تختصُ بجزمِ الفعلِ المُضَارعِ، ولا تُفارقُ هذا العَمَلَ مُطلقًا. ولكنَّ الجُمهورَ منهم يرى أنَّ عاملَ الجَزمِ في (فعليْ الشَّرطِ والجَواب) في المسألةِ السَّابقةِ يَرجعُ إلى الأداةِ الشَّرطيَّةِ (إنْ)؛ لأصالتِها في بابِ المُجازاةِ، ولتخليصِها زمنَ الشَّرطِ إلى الاستقبال، فالشَّرطُ علاقةٌ ارتباطيَّةٌ قائمةٌ على افتراضِ وقوعِ الحَدَثِ في زَمَنِ الاستقبال، أمَّا الأداةُ الجازمةُ (لمْ) فاخْتَصَّتْ هنا بالدَّلالةِ على النَّفْي فقط، وامتنعَ عملُها الجزمَ أو القلبَ.[٦٢]

ورغم نُدرةِ وجودِ هذا النَّمطِ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسائيِّ؛ إلَّا أنَّ النُّحاةَ يَضعونَهُ في المرتبةِ الأُولى بينَ التَّراكيبِ الشَّرطيَّةِ، وهم يرونَهُ الصُّورةَ المثاليَّةَ المِعياريَّةَ للتَّركيبِ الشَّرطيِّ، وقد حملَهم على ذلك أمران؛ الأوَّلُ: تَحقُّقُ الأثرِ الإعرابيِّ –أعني: الجزمَ-الَّذي يَظْهَرُ على آخرِ أفعَالِ هذا النَّمطِ. ومِنْ أقوالِهم في ذلك: "أصْلُ الجزاءِ أنْ تكونَ أفعالُه مُضارعة، لأنَّهُ يُعْرِبُها، ولا يُعْرَبُ إلَّا المُضارعُ".[٦٣] وكذلك قولُهم: "فإنْ كانَا –أي: جُملتَا الشَّرطِ والجَزَاءِ– فِعْلين، فالأَحْسَنُ أنْ يَكُونَا مُضارعَيْنِ، لظُهورِ تأثيرِ العاملِ فيهما".[٦٤] أي: إنَّ السَّببَ الأوَّلَ في تفضيلِهم لهذا النَّمطِ سَبَبٌ لفظيٌّ؛ وهو ظهورُ أثرِ عاملِ الجزمِ على فِعْلَي الشَّرطِ والجزاء.

أمَّا السَّببُ الثَّانِي؛ فهو تحقُّقُ أمْرِ المُشَاكلةِ والازْدِوَاجِ بَيْنَ جُملتي الشَّرطِ والجَزاءِ، لأنَّ النُّحاةَ يَرونَ أفْضَلَ أنماطِ الشَّرطِ ما اتَّفقَ فيه فِعْلَاهُ، يقولُ الفرَّاءُ: " أفضَلُ ما يأتي الجَزاءُ على أنْ يَتَّفِقَ هو وجَوَابُهُ".[٦٥] وقد عَبَّرَ عن ذلك صَاحِبُ الكتابِ بقولِهِ: "فإذا قُلْتَ (إنْ يَفْعَلْ) فأحْسَنُ الكَلامِ أنْ يَكونَ الجَوَابُ (أفْعَلْ)؛ لأنَّهُ نَظِيرُه مَنْ (يَفْعَلْ)"[٦٦]، ويقولُ آخَرُ: "ألَا تَرَى كيفَ حَسُنَ: (إنْ تَزُرْنِي أزُرْكَ، وإنْ زرْتَنِي زرْتُك)، وقبُحَ: (إنْ تَزُرْنِي زُرْتُكَ)، وتوسَّط: (إنْ زرْتَنِي أزرْكَ)، فحَسُنَ الأوَّلُ والثَّانِي للمُشاكلةِ ، وقبُحَ الثَّالِثُ للمُنَافرةِ "[٦٧]

<u>النَّمطُ الثَّالِثُ: أدَاةُ شَرْطٍ + جُمْلَةُ شَرْطٍ (فِعْلُها مَاضٍ) + جُمْلَةُ الْجَوَابِ (فعلُها مُضَارِع):</u>

- قولُهُ ﷺ: **((مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ ﷻ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللهِ! هَذَا خَيْرٌ؛ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ يُدْعَى مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ يُدْعَى مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ يُدْعَى مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ))**. [سنن النسائي/٣٥٣]
- قولُهُ ﷺ في رَدِّهِ على مَنْ سَأَلَهُ عمَّا يَعْدِلُ الجِهَادَ: **((لَا أَجِدُهُ، هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ تَدْخُلُ مَسْجِدًا، فَتَقُومُ لَا تَفْتُرُ، وَتَصُومُ لَا تُفْطِرُ))**. [سنن النسائي/٤٨٢]

- قَوْلُ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﷺ: ((كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ)). [سنن النسائي/٢٦٨]

حَلَّ هذا النَّمطُ –مِنْ حَيْثُ الشُّيوعِ- في المَرتبةِ الثَّانيةِ بين أنماطِ التَّراكيبِ الشَّرطيَّةِ التي تكون فيها جُملتَا الشَّرطِ والجَوابِ مُصدَّرةً بالفعلِ على اختلافِ أنواعِهِ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسائيِّ، فقد عَلِقَتِ الأداةُ الشَّرطيَّةُ الجازمةُ (مَنْ) في الحديثِ النبويِّ الشَّريفِ الأوَّلِ وقوعَ معنى جُملِ الجَوابِ ذاتِ الفعلِ المُضارعِ المرفوعِ، وهي على ترتيبها: (يُدْعَى مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، يُدْعَى مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، يُدْعَى مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ)؛ على تَحقُّقِ معنى جُمَلِ الشَّرْطِ ذاتِ الفعلِ المَاضويِّ المُثبتِ، وهي على ترتيبها: (فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ). وقد تَعاطفتِ التراكيبُ الشَّرطيَّةُ الثلاثُ بحرفِ العَطْفِ (الواو).

والنُّحَاةُ في مِثلِ الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ السَّابقِ؛ يجعلون (فعلَ الشَّرْطِ) الفعلَ المَاضَويَّ النَّاسِخَ المَبْنِيَّ على الفتحِ (كَانَ) في مَحَلِّ جَزْمٍ. أمَّا فعلُ (جوابِ الشَّرطِ) المُضارعُ المبنيُّ للمفعولِ (يُدْعَى) فقد جاءَ مَرْفُوعًا رغمَ كونِهِ فعلًا مضارعًا؛ والنُّحاةُ يُعَلِّلونَ حالةَ رفعِهِ: "بأنَّ الجزاءَ تابعٌ للشَّرطِ، فلمَّا لم يَظْهَرِ الجَزمُ في الشَّرطِ -حيثُ كانَ ماضويًّا- حُمِلَ الجَوابُ عليهِ فلمْ يُجْزَمْ، وتُرِكَ على أوَّلِ حالِهِ، وهو الرَّفْعُ، فهو مَرْفُوعٌ في اللَّفْظِ مَجْزُومٌ في المَعْنَى". (٦٨)

وفي الحَدِيثَينِ النَّبَوِيَّيْنِ الشَّريفَيْنِ الثَّانِي والثَّالِثِ؛ علِقت الأداةُ الشرطيةُ غيرُ الجازمةِ (إذا) حُدوثَ جُمْلَتَي الجَوابِ وهما على ترتيبهما: (تَدْخُلُ مَسْجِدًا فَتَقُومُ لَا تَقْدُرُ وَتَصُومُ لَا تُفْطِرُ، يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ)؛ على تَحقُّقِ جُمْلَتَي الشَّرْطِ وهما على ترتيبهما: (خَرَجَ المُجَاهِدُ، قَامَ مِنَ اللَّيْلِ). ويرى النُّحاةُ أنَّ التَّركيبَ الشَّرطيَّ إذا كان أحدُ فِعْلَيْهِ مَاضويًّا، والآخرُ مُضَارِعًا، فإنَّهُ يَجِبُ فيه تَقديمُ الفعلِ المَاضَويِّ من حيثُ التَّرتيب، ويكونُ في مَوْضِعِ جَزْمٍ، ويُؤَخَّرُ المُضارعُ ويَجُوزُ فيهِ آنَذاكَ الجزمُ والرَّفْعُ، والجَزْمُ أحْسَنُ. (٦٩) ويُعلِّلونَ الْجَزْمَ هنا؛ بالأخذِ على الظَّاهرِ؛ إذِ الْأَصْلُ أَنْ يُجْزَمَ، وإنَّمَا لَمْ يُجْزَمِ الشَّرْطُ لفظًا؛ لامتناعِ الجَزْمِ في المَاضِي. (٧٠)

أمَّا عَنْ رأيِ النُّحَاةِ في هذا النَّمَطِ قُوَّةً وضَعْفًا؛ فإنَّهم يَضَعُونَهُ في المَرتبةِ الثَّالثةِ في سُلَّمِ الأنَمَاطِ الشَّرطيَّةِ ذاتِ الجُمَلِ الفعليَّةِ من حيثُ القوَّةِ والشُّيوعِ، يَقُولُ الإمَامُ السُّيوطِيُّ: "وتَقْتَضِي أدواتُ الشَّرطِ جُملتين: (شَرْطٍ، وجَزَاءٍ)، فإنْ كانا فِعْلين، فالأحْسَنُ أنْ يكونا مُضارعَيْنِ؛ لظُهُورِ تأثيرِ العَمَلِ فيهما، ثمَّ أنْ يكونَا مَاضِيين للمُشَاكَلَةِ في عَدَمِ التَّأثُّرِ، ثمَّ أنْ يكونَ الأوَّلُ مَاضِيًا، والثَّاني مُضارعًا، لأنَّ فيه الخُرُوجَ مِنَ الأضْعَفِ إلى الأقْوَى، وهو مِنْ عدمِ التَّأثيرِ إلى التَّأثُّرِ". (٧١) ولم يَشِذ عَنِ النُّحاةِ في ذلك سُوَى أبي حيَّانٍ الأندلسيِّ؛ فقد جعلَ هذا النَّمطَ في المرتبةِ الثَّانيةِ، حيثُ يقولُ: "وإذا كان الشَّرطُ والجزاءُ فعلين، فالأحْسَنُ أنْ يَكونَا مُضارعين، ثمَّ أنْ يكونَ الأوَّلُ ماضيًا، والثَّاني مُضارعًا، ثمَّ مَاضِيين". (٧٢) وهو بذلك يُخالفُ رأيَ جُمهورِ النُّحاةِ، وإنْ وافقَ رأيُهُ الواقعَ اللُّغويَّ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسائيِّ؛ مِنْ حيثُ عددُ مراتِ استعمالِهِ وشُيُوعِهِ.

وقد أرْجَعَ النُّحاةُ -وعلى رأسِهم: سِيبويْهِ والفَراءُ-ضَعْفَ رَوَاجِ هذا النَّمطِ وقِلَّةَ شُيُوعِهِ إلى مُخالفتِهِ مَبْدَأَ المُشَاكلةِ والازْدِوَاجِ؛ الَّذي حَفَلَ بِهِ العَرَبِيُّ في كلامِهِ، حتَّى إنَّهم كما يَنقلُ عنهم صَاحِبُ بدائعِ الفوَائدِ: "يُغيِّرون اللفظَ عن جهتِهِ وما يستَحِقُّهُ؛ لأجلِ المُعَادَلَةِ والمُشَاكَلَةِ فيقولُونَ: (أَتَيْتُهُ بِالْغَدَايَا وَالْعَشَايَا)، ويَقُولونَ: (إِذْهَبْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ)، ونَظَائِرُهُ كثيرةٌ". (٧٣) وكما أسْلفْنَا وقُلْنَا: إذا كانَ فِعْلُ الشَّرطِ ماضيًا، وفِعْلُ الجزاءِ مُضارعًا -نحو مَا جَاءَ عليهِ نَمَطُنَا الحاليُّ-فإنَّ النُّحَاةَ يَرَوْنَ في الفعلِ المُضارعِ وجْهَين: (الْجَزْمَ،

والرفعَ). والجزمُ لُغَةٌ فَصِيحَةٌ. وزَعَمَ بَعْضُ البَصْرِيِّينَ أَنَّهُ لا يَجِيءُ في الكلامِ الفَصِيحِ إلَّا معَ (كانَ)، وظَاهِرُ كَلامِ سِيبويْهِ أنَّه غَيْرُ مُخْتَصٍّ بها، ومِنْ ذلك قَوْلُ الشَّاعِرِ:

دَسَّتْ رَسُولًا بِأَنَّ الْقَوْمَ إِنْ قَدِرُوا عَلَيَّ يَشْفُوا صُدُورًا ذَاتَ تَوْغِيرِ

ورَأى بَعْضُ النُّحاةِ أنَّ الرَّفْعَ في المُضارعِ أَحْسَنُ مِنَ الجزمِ، وإنْ لم يُرَجِّحِ النُّحَاةُ المُتقدِّمونَ ذلك. وقد اخْتَلَفَ النُّحَاةُ في تَخْرِيجِ رفعِ الفعلِ المُضَارعِ: فذهبَ سِيبويْهِ إلى أَنَّهُ على نِيَّةِ التَّقديمِ والتَّأخيرِ، فقولُنا: (إنْ جَاءَ زَيْدٌ أُعْطِيكَ)؛ تقديرُهُ: (أُعْطِيكَ إنْ جَاءَ زَيْدٌ)، ومَذْهَبُ الكُوفِيِّينَ والمُبرِّدِ أَنَّهُ على حَذْفِ (الفاء) على نَحْوِ: (فأُعْطِيكَ). (٧٤)

النَّمَطُ الرَّابِعُ: أَدَاةُ شَرْطٍ + جُمْلَةُ شَرْطٍ (فِعْلُها مُضَارِعٌ) + جُمْلَةُ جَوَابٍ (فِعْلُها مَاضٍ):

- قولُهُ ﷺ: **((لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ؛ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا. وَلَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ. وَلَوْ عَلِمُوا مَا فِي الْعُتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا، وَلَوْ حَبْوًا))**. [سنن النسائي/٩٢-٩٣]
- قولُهُ ﷺ: **((لَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِي الْمَسْأَلَةِ؛ مَا مَشَى أَحَدٌ إِلَى أَحَدٍ يَسْأَلُهُ شَيْئًا))**. [سنن النسائي/٤٠٤]
- قولُهُ ﷺ: **((لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي: مَاذَا عَلَيْهِ؟! لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ؛ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ))**. [سنن النسائي/١٢٦]

هذا النَّمَطُ من الأنْمَاطِ النَّادرةِ –أيضًا-في سُنَنِ الإمَامِ النَّسائيِّ؛ حيثُ لم يقفِ البَاحثُ فيه إلَّا على هذه الشَّواهدِ الثَّلاثةِ، والمُلاحظُ أنَّ جميعَها أتَتْ بالأداةِ الشَّرطيَّةِ غَيْرِ الجازمةِ (لو)؛ حيثُ عَلَّقتْ تلك الأداةُ -في الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الأوَّل-امْتِنَاعَ حُدُوثِ جُمَلِ الجَوابِ، وهي على ترتيبها: (لَاسْتَهَمُوا، لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، لَأَتَوْهُمَا، وَلَوْ حَبْوًا)؛ على امتناعِ حُدُوثِ جُمَلِ الشَّرْطِ، وهي على ترتيبها: (لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ؛ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي التَّهْجِيرِ، وَلَوْ عَلِمُوا مَا فِي الْعُتَمَةِ وَالصُّبْحِ). والملاحظُ في هذا الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ أنَّ فعلَ الشَّرطِ المُضارعَ مَرفوعٌ؛ لأنَّ أداةَ الشَّرطِ هنا غيرُ جازمةٍ، مع أنَّ بعضَ النُّحاةِ يرونَ الجزمَ بـ (لو)؛ مُقَيِّدينَ إيَّاهُ بلُغةِ الشِّعرِ، وذلك نحو قولِ الشَّاعرِ:(٧٥)

لَوْ يَشَأْ طَارَ بِهِ ذُو مَيْعَـةٍ لَاحِقُ الْآطَالِ نَهْدٌ ذُو خُصَلْ

ويُعَدُّ هذا النَّمَطُ مِنَ الأنماطِ النَّادرةِ والضَّعيفةِ عندَ النُّحاةِ؛ ولِنُدْرتِهِ في الاسْتعمالِ جعلهُ جُمْهُورُ النُّحاةِ – ومنهم: سِيبويْهِ وجُلُّ النُّحاةِ البَصْرِيِّينَ-مِنَ الضَّرُوراتِ الشِّعريَّةِ، يقولُ ابْنُ عُصْفُورٍ: "ولا يَجوزُ تقديمُ المُضارعِ وتأخيرُ الماضِي إلَّا في ضَرُورةٍ" (٧٦)، ومن ذلك قَوْلُ الشَّاعرِ:

مَنْ يَكِدْنِي بِسَيِّئٍ كُنْتُ مِنْهُ كَالشَّجَا بَيْنَ حَلْقِهِ وَالْوَرِيدِ

وذهبَ بعضُ النُّحاةِ إلى صحَّتِه مع قلَّتِه وندرتِه، ومنهم ابنُ الحاجبِ والشَّلوبين، وأجازه الفرَّاءُ في الاختيارِ، (٧٧) وتبعَهُ في ذلك ابْنُ مَالكٍ؛ فيَرَاهُ صَحِيحًا على إطلاقِهِ، وإنْ كان قليلًا في شيوعِهِ فيقول: "والنَّحويُّونَ يستضعفون ذلك، ويراهُ بَعضُهم مَخصوصًا بالضَّرورة. والصَّحيحُ الحكمُ بجَوَازِهِ مُطلقًا، لثبوتِه في كلامِ أفصحِ الفُصَحاءِ ﷺ، ولكثرةِ صُدُورِهِ عن فُحُولِ الشُّعراءِ". (٧٨)

ثمَّ يَستشهدُ لصحَّةِ رأيِهِ بثمانيَةِ أبْيَاتٍ شِعْرِيَّةٍ لفُصَحاءِ العَرَبِ، أمثال حَاتِمٍ الطَّائيِّ:

وَإِنَّكَ مَهْمَا تُعْطِ بَطْنَكَ سُؤْلَهُ وَفَرْجَكَ نَالَا مُنْتَهَى الذَّمِّ أَجْمَعَا

ويُوافقُ ابْنُ قيِّمِ الْجوزيَّةُ ابْنَ مَالكٍ في رأيِهِ السَّابق، ثمَّ يُعلقُ عليهِ بقولِهِ: "... وهُوَ الصَّوابُ لِكثْرةِ شَوَاهدِهِ، وصِحَّةِ قِيَاسِهِ على الصُّورة الواقِعَةِ، لأنَّ المُسْتَقبَلَ في هذا البَابِ هو الأصْلُ، والمَاضِي فَرْعٌ عليه، فإذا أَجَزْتُمْ – يعني: النُّحَاةَ-أنْ يكونَ المَاضِي أولَى والمُسْتَقبَلَ بعدَه، فجَوَازُ الإتْيانِ بالمُسْتقبل -الذي هو الأصْلُ-أوْلَى، والمَاضي بَعدَه أوْلَى". (٧٩)

وممَّا اسْتَدلَّ به الفرَّاءُ وابْنُ مَالكٍ على صِحَّةِ وُقُوعِ هذا النَّمَطِ في النَّثرِ قولُهُ تعالى: **﴿إِنْ نَشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء:٤]**؛ فقد عُطِفَ على الجَوابِ الذي هو الفعلُ المضارعُ المجزومُ: **﴿نُنَزِّلْ﴾** الفعلُ الماضي: **﴿فَظَلَّتْ﴾**، ولا يُعطف على الشَّيءِ –غالبًا-إلَّا ما يَجُوزُ أنْ يَحِلَّ مَحَلَّهُ.

ويُعَلِّقُ أبُو حيَّانٍ الأندلسيُّ على قِرَاءةِ مَنْ قرأَ بالفعلِ المَاضويِّ في قولِه تعالى: **﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا﴾ [الأعراف:١٣١]**: "قرأَ عيسى بْنُ عُمَرَ، وطلحَةُ بْنُ مَصْرُوفٍ: **﴿تَطَيَّرُوا﴾** بـ(التَّاء) وتَخفيفِ (الطَّاءِ)؛ على أنَّها فِعْلًا مَاضِيًا، وهو جَوابُ: **﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ﴾**، وهو عندَ سِيبويْهِ مَخصوصٌ بالشِّعْرِ". (٨٠) ولم يَحْتَجِ أبُو حيَّانٍ لهذه القراءةِ – كعادتِهِ في الدِّفاعِ عَن القِرَاءاتِ والاحتجاجِ لها – لِمُخالفتِها قواعِدَ النُّحاةِ البَصْرِيِّينَ وسِيبويْهِ.

وما جاءَ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسائيِّ من أحاديثَ صحيحةٍ من هذا النَّمطِ؛ جاءَ مُتَّسِقًا مع رأيِ الفرَّاءِ وابْنِ مَالكٍ، ومُتوافقًا مع ما قالُوه عن النَّمطِ: مِنْ أنَّهُ كلامٌ فصيحٌ عربيٌّ، إلَّا أنَّهُ قليلٌ في وُرُودِهِ، وغيرُ شَائعٍ على الألسِنَةِ. هذا بالنِّسْبَةِ لأدواتِ الشرطِ الجازمةِ. أمَّا أدواتُ الشَّرطِ غيرُ الجازمةِ مثل: (إذا، ولو) فهذا النَّمَطُ جَائِزٌ فيها بلا خِلافٍ بينَ النُّحَاةِ.

النَّمَطُ الْخَامِسُ: أَدَاةُ شَرْطٍ + جُمْلَةُ شَرْطٍ اسْمِيَّةٌ + جُمْلَةُ جَوَابٍ فِعْلِيَّةٌ:

- قولُهُ ﷺ: **((الصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ، فَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا؛ فَلَا يَجْهَلْ يَوْمَئِذٍ، وَإِنِ امْرُؤٌ جَهِلَ عَلَيْهِ؛ فَلَا يَشْتُمْهُ وَلَا يَسُبَّهُ، وَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ ...))**. [سنن النسائي/٣٥٢]
- قولُهُ ﷺ: **((لَوْ أَنَّ امْرَأً اطَّلَعَ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَحَذَفْتَهُ، فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ؛ مَا كَانَ عَلَيْكَ حَرَجٌ – وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: جُنَاحٌ))**. [سنن النسائي/٧٤١]
- قولُهُ ﷺ: **((لَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكَ بِالْكُفْرِ؛ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ، فَبَنَيْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ – عَلَيْهِ السَّلَامُ- وَجَعَلْتُ لَهُ خَلْفًا))**. [سنن النسائي/٤٩٩]
- قولُهُ ﷺ: **((لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ؛ مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ فِي سَبِيلِ اللهِ ...))**. [سنن النسائي/٤٧٧]
- قولُهُ ﷺ: **((تَأْتِي الْإِبِلُ عَلَى رَبِّهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، إِذَا هِيَ لَمْ يُعْطَ فِيهَا حَقَّهَا تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا))**. [سنن النسائي/٣٨١]

في الْحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الأوَّلِ من هذا النَّمطِ؛ علَّقتِ الأداةُ الشَّرطيَّةُ الجازمةُ: (إنْ) وقوعَ جملةِ الجوابِ الفعليَّةِ المُمتدَّةِ بالعطفِ ذاتِ الفعلِ المُضارعِ المَجْزُومِ بـ(لا النَّاهيةِ): (فَلَا يَشْتُمْهُ وَلَا يَسُبَّهُ، وَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ)؛ على حُدوثِ جُمْلةِ الشَّرطِ الاسْميَّةِ: (وإن امْرُؤٌ جَهِلَ عَلَيْهِ). ومَعْرُوفٌ بينَ النُّحاةِ أنَّ الأداةَ الشَّرطيَّة (إنْ) هي الأداةُ الأمُّ في بابِ الشَّرْطِ، ومِنْ أجلِ ذلك أجازوا أنْ يليَها الاسْمُ دُونَ غيرِها من أدواتِ الشَّرطِ. (٨١) نحو قولِه تعالى: **﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ﴾ [النساء: ١٧٦]**. ويخرجِ جُمهورُ النُّحَاةِ أمْثَالَ هذا النَّمطِ على تقديرِ فِعْلٍ قبلَ هذا الاسْمِ، يُفسِّرُهُ ما بعدَهُ في الجملةِ، ويُشترطُ في الفعلِ الذي يليها أنْ يكونَ مَاضَويًا، وفي كُلِّ ذلك خِلافٌ بينَ النُّحاةِ.

وفي الحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الثَّانِي علَّقتِ الأداةُ الشَّرطيَّةُ غيرُ الجازمةِ: (لو) امتناعَ وقوعِ جملةِ الجوابِ الفعليَّةِ ذاتِ الفعلِ الماضي المَنْفيِّ: (مَا كَانَ عَلَيْكَ حَرَجٌ)؛ على امتناعِ حُدُوثِ جُملةِ الشَّرطِ الاسميَّةِ المُمْتدَّةِ بالجُمَلِ الفعليَّةِ المُتعاطِفةِ: (لَوْ أَنَّ امْرَأً اطَّلَعَ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَحَذَفْتَهُ، فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ). وقد اختلفَ النُّحاةُ في الموقعِ الإعرابيِّ للجُملةِ الاسميَّةِ المنسوخةِ بعدَ

الأداةِ (لو):[٨٢] فمذهبُ سيبويْهِ أنَّها في موضع رفع على الابتداءِ، وقِيلَ: لا تحتاجُ لخبرٍ لاشتمال جُملةِ الصِّلةِ على المُسنَدِ والمُسنَدِ إليه. وقال ابْنُ هشامٍ الخضراويُّ: الخبرُ محذوفٌ، وقُدِّرَ مُقدَّمًا أو مُؤَخَّرًا، وإليهِ مالَ ابْنُ عُصْفُورٍ، وقد تَبِعَ سِيبويْهِ في رأيِهِ جُمْهُورُ النُّحاةِ البَصْرِيِّينَ.

ويرى ابْنُ مَالكٍ شُذُوذَ الابتداءِ بعدَ: (لو) كما شَذَّ نصبُ (حَينَ) بعدَ: (لا). ومذهبُ الكُوفِيِّينَ، وتبعَهم في ذلك: المُبرِّدُ، والزَّجَّاجُ، والزَّمخشريُّ، أنَّها في موضع رفع على الفاعلية، وتقديرُ الكلامِ: (ولوْ ثبَتُ أنَّهُمْ ...). وإليه ذهبَ: أبُو جعفرٍ النَّحاسُ، وابْنُ الحاجبِ، والرَّضِيُّ. وقد رجَّحَ هذا الرَّأيَ المُراديُّ وابْنُ هشامٍ؛ لإبقائِهِ اختصاصَ (لو) بالدُّخول على الأفعال، وهو ما يميلُ إليه البَاحثُ لمُوافقتِه القياسَ النَّحْويَّ، وكذا طبيعة التَّركيبِ الشَّرطيِّ القائمة على الأفعال.

وقد أثارَتْ هذه القضيَّةُ -دُخُولُ أدَاةِ الشَّرطِ على الاسمِ- جدلًا واسِعًا بينَ النُّحاةِ القدماءِ والمُعاصرينَ، فالمعروفُ بينَ النُّحَاةِ أنَّ الشَّرطَ علاقةٌ تَلازُميَّةٌ قائمةٌ على الأفعال لا الأسْمَاءِ [٨٣]، فالأصلُ في أدواتِ الشَّرطِ أنَّها تَدخلُ على الأفعال، كما أنَّ دلالة الزَّمْن في التَّركيبِ الشَّرطيِّ لا تَتَّضِحُ إلَّا في الأفعال، ولكنَّ هذه القاعدةَ الَّتِي أقرُّوها لم تَسْتَقِمْ لهم في كُلِّ النُّصُوص، فجاء بعضُها على نَحْوٍ مُخَالِفٍ، كقولِه تعالى: **﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾ [التوبة: ٦]**، وكذا أقوالُهُ ﷺ الوَاردةُ في نمطِنَا الحَالِيِّ في سُنَن الإمَامِ النَّسائِيِّ، وغيرِها مِنْ كُتُبِ الصِّحَاحِ، وكذا كثيرٌ من النُّصوص النَّثريَّةِ والشِّعريَّةِ الفصيحةِ.

وقد انْقسَمَ النُّحَاةُ إزاءَ هذه النُّصُوص –وغيرِها- إلى ثلاثِ فِرَقٍ، على النَّحْوِ التَّالي:

الفَرِيقُ الأوَّلُ: يرى هذا الاسْمَ مَرفوعًا بالفاعليَّةِ لفعلٍ مُضْمَرٍ مُقدَّرٍ بعدَ الأداةِ الشَّرطيَّةِ؛ يُفسِّرُهُ الفعلُ المَذكورُ في الجُملةِ، وهو مذهبُ سِيبويْهِ وجُمهورِ النحاةِ البصريِّينَ من بعده. [٨٤] وهو رَأيٌ اعتمدَ التَّأويلَ العقليَّ والتَّقديرَ مَنْهجًا له؛ فقد قدَّرُوا شيئًا وهْمِيًا لا وُجُودَ له في اللُّغةِ، وكان ذلك لِرَأبِ الصَّدْعِ الَّذي حَدَثَ بينَ القاعدةِ والنَّصِّ اللُّغويِّ.

الفَرِيقُ الثَّانِي: يرى هذا الاسْمَ مَرفوعًا بالفاعليَّةِ، ولكنْ ليس بفعلٍ مُضْمَرٍ، بل هو فاعلٌ للفعلِ المذكورِ بعدَهُ؛ أي يَرتفعُ بما عادَ إليه مِنَ الفعلِ، وعندَئذٍ لسْنَا في حاجَةٍ إلى تقديرِ فعلٍ، وهذا رأيُ الكوفيِّينَ، وقد مال إليه عديدٌ من الدَّارسينَ المُعاصرينَ، إذْ يرى أحدُهم: "أنَّهُ يُمكنُ تقديمُ الضَّمائرِ المُؤكِّدةِ على الفعلِ نحو قولهم: (إنْ أنْتَ فعَلْتَهُ)، ويُقدَّمُ الفاعِلُ نَادِرًا إذا كان اسْمًا، ومثالُهُ في القرآن الكريم: **﴿إِن امْرُؤٌ هَلَكَ﴾ [النِّسَاء:١٧٦]**". [٨٥] ويُعلِّلُ لذلك الرَّأيُّ بَاحِثٌ آخَرُ فيقول: "إنَّ أداةَ الشَّرْطِ لا تَدْخُلُ على الفاعلِ؛ وإنَّما تَدخلُ على الجُملةِ الفعليَّةِ، فإذا تقدَّم الفاعلُ؛ فالأداةُ لا تَزالُ داخِلةً على جُملةٍ فعليَّةٍ". [٨٦] وعلى الرَّغم مِنْ أنَّ رأيَ الكُوفيِّين يَسْتندُ إلى الواقعِ اللُّغويِّ؛ إلَّا أنَّهُ لم يَسْلَمْ من النَّقدِ، خاصَّةً إذا اشتغل الفعلُ بفاعلٍ ظاهرٍ بعدَه نحو قوله ﷺ: **((إذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ...))**، والمَعروفُ عَدَمُ اجتماعِ فاعِلين على فِعْلٍ وَاحِدٍ.

الفَرِيقُ الثَّالِثُ: يَرَى الاسْمَ الواقعَ بعدَ الأدَاةِ مَرْفُوعًا بالابتداءِ، والجُملة الفعليَّة بعدَهُ خبرَهُ، وعليه؛ تَكُونُ جملةُ الشَّرطِ اسْميَّةً محضةً، ويُنسَبُ هذا الرَّأيُ للأخْفَش والكِسَائِيِّ. [٨٧]

وهذا الرَّأيُ ينطلق من الواقع اللُّغويِّ، بعيدًا عن التَّكلُّفِ والتَّعسُّفِ في تقديرِ أشياءٍ لا وُجودَ لها في اللُّغةِ، وهو ما يميلُ إليه البَاحِثُ ويُرجِّحُه للأسبابِ التَّاليةِ:

أ -أنَّ الجُملة الاسْميَّة التي خبرُها فعلٌ لا تُناقضُ دلالة الشَّرطِ، فهذه الجملة فيها من الدِّلالةِ على التَّجدُّدِ وإفادةِ الزَّمن ما في الجُملةِ الفعليَّةِ الَّتي تقدَّم فيها الفعلُ، ومَرجعُ ذلك أنْ خبرَها هو الجُملةُ الفعليَّةُ، والذي لُوحظ أنَّها لا تَأتِي إلَّا بها، وهو ما يوافق رأيَ الزَّمخشريِّ

والأخفش؛ في اشتراطِهم ذاك فيها. وعليه؛ فلا تَعَارُضَ مع دلالةِ الشَّرطيَّةِ في دخولِها على الأسْمَاءِ.

ب -كثرةُ وُجودِ جُملةِ الشَّرطِ الاسْميَّةِ في اللُّغَاتِ السَّاميَّةِ، وهو ما يُقِرُّهُ برجشتراسر ويُعْزِيه إلى بقايا مِنْ آثارِ اللُّغةِ السَّاميَّةِ الأمِّ التي اشْتُقَّتْ منها العَرَبيَّةُ، وهو أمْرٌ ترجمْتُهُ الدِّراساتُ المُقارنةُ للعربيَّةِ في ضوءِ واقعِها من أخواتِها من اللُّغاتِ السَّاميَّةِ الأُخْرَى. (٨٨)

ج-أنَّهُ رَأيٌ يَنْطلِقُ مِنَ الواقعِ اللُّغويِ؛ وليس أمرًا مُتوَهَّمًا افْتِرَاضيًّا من خارجِ رَحِمِ اللُّغة؛ وهو ما عَضَّدَهُ الواقعُ اللُّغويُّ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسائيِّ بأكثر من حديثٍ نبويٍّ شريفٍ صحيح.

النَّمَطُ السَّادِسُ: أدَاةُ شَرْطٍ + جُمْلَةُ الشَّرْطِ + رَابِطٌ لَفْظِيٌّ + جُمْلَةُ الْجَوَابِ:

- قولُهُ ﷺ: **((مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ دَمِهِ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ))**. [سنن النسائي/٦٣٢]
- قولُهُ ﷺ: **((إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُ لَمْ يَقْتُلْ؛ فَاذْبَحْ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ. وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَ، وَلَمْ يَأْكُلْ؛ فَكُلْ، فَقَدْ أَمْسَكَهُ عَلَيْكَ. فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ أَكَلَ مِنْهُ؛ فَلَا تَطْعَمْ مِنْهُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ. وَإِنْ خَالَطَ كَلْبُكَ كِلَابًا فَقَتَلْنَ، فَلَمْ يَأْكُلْنَ؛ فَلَا تَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا قَتَلَ))**. [سنن النسائي/٦٥٧]
- قولُهُ ﷺ: **((مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي))**. [سنن النسائي/٦٤٦-٦٤٧]

هذا النَّمَطُ الشَّرطيُّ من الأنماط الشائعة الورود –أيضًا-في سنن الإمام النَّسائيِّ، وربما احتلَّ المرتبة الثانية بعد النَّمط الأوَّل: (أداة+ فعل شرط ماض+ جواب شرط ماض). والأساسُ الذي يقومُ عليه هذا النَّمطُ وُجُودُ رَابطٍ لفْظِيٍّ في جُملةِ الجزاءِ يُسَوِّغُ الْجَمْعَ بينَها وبينَ جُملةِ الشَّرطِ، حصرَهُ النُّحَاةُ في (الفاء) أو (إذا). ويُعلِّلُ صَاحِبُ المُقتضبِ لوجودِ (الفاء) فيقول: "وأمَّا إذا كان الجزاءُ بشيءٍ يَصلحُ الابْتِدَاءُ به، كالأمْرِ أو النَّهْيِ أو الابتداءِ والخَبَرِ؛ فإنَّهُ لا يَرْتَبطُ بما قبلَه، وربما أذنَ بأنَّه كَلامٌ مُسْتَأنَفٌ غَيْرُ جَزَاءٍ لما قبلَهُ، فحينئذٍ يفتقرُ إلى ما يُرْبُطُه بما قبلَهُ، فأتَوْا بـ (الفاء)؛ لأنَّها تُفيدُ الإتباعَ، وتُؤْذِنُ بأنَّ ما بعدَها سَبَبٌ لما قبلَها". (٨٩) وقد اختارَ النُّحَاةُ (الفاء) كما أكَّدَ في موضعٍ آخرَ؛ "لأنَّ مَعْنَى الفِعْلِ فيها". (٩٠)

ففِي الْحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الأوَّل؛ علَّقتِ الأداةُ الشَّرطيَّةُ الجازمةُ (مَنْ) وقوعَ جملةِ الجوابِ الاسميَّةِ المُكَرَّرةِ ثلاثَ مَرَّاتٍ: (فَهُوَ شَهِيدٌ)، والتي أُلحقتْ بها (الفاءُ) لربطِها بجملِ الشَّرطِ الفعليَّةِ على التَّرتيب: (مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ ومَنْ قاتلَ دونَ دمِهِ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ). ويُعلِّلُ النُّحاةُ جوازَ مَجيءِ جُملةِ الجَوَابِ اسميَّةً مع (الفاء) مع منعِهم إيَّاهَا في الشَّرْطِ: "بأنَّ الشَّرْطَ هو أوَّلُ الكلامِ، وابْتِدَاءُ هذا المعنى الَّذي هو ارتباطُ أحدِ الأمرين بالآخر، فلو وُضِعَ على المَجَازِ والتَّأوُّلِ لم يَسْتَنِدْ إلى حَقِيقةٍ تُوضِّحُ أمْرَهُ، وأمَّا الجَزاءُ فيتلو الشَّرْطَ، فإذا وُضِعَ على خلافِ الظَّاهرِ، وقُصِدَ فيه ضَرْبٌ مِنَ التَّأوُّلِ؛ كان ذِكْرُ الشَّرْطِ قبلَهُ على حقيقةٍ يكشفُ عن الغرضِ ويُبَيِّنُ أنَّ الأمرَ ليس على الظاهر". (٩١)

وفي الحَديثِ النَّبويِّ الثَّانِي؛ علَّقتِ الأداةُ الشَّرطيَّةُ غيرُ الجَازمةِ (إذا)، والجَازمةُ (إنْ) على التَّرتيبِ؛ وقوعَ جُمَلِ الجَوَابِ الإنشائيَّةِ الطَّلبيَّةِ ذاتِ الفعلِ الأمْريِّ، والفعلِ المُضارعِ المَسْبُوق بـ(لا) النَّاهيةِ على التَّرتيبِ: (فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ؛ فَاذْبَحْ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ؛ فَكُلْ فَقَدْ أَمْسَكَهُ عَلَيْكَ، فَلَا تَطْعَمْ مِنْهُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَا تَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا قَتَلَ)، وجميعُ تلك الجُمل أُلحِقتْ بها (الفاءُ) لربطِها بجُمَلِ الشَّرْطِ الفعليَّةِ على التَّرتيبِ: (إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُ لَمْ يَقْتُلْ، وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ، فَإِنْ

وَجَدْتَهُ قَدْ أَكَلَ مِنْهُ، وَإِنْ خَالَطَ كَلْبُكَ كِلَابًا فَقَتَلْنَ فَلَمْ يَأْكُلْنَ). والشَّأْنُ نفسُهُ –دُخُول (الفاء) في جَوَابِ الشَّرْطِ-تكرَّرَ في الحَديثِ النَّبويِّ الثَّالثِ، ولكنْ مع الفعلِ الماضي المُقترن بـ(قد) الَّتِي تُفيدُ التَّحقيقَ.

وقد وَرَدَ الفِعْلُ الأمْريُّ المُقترنُ بـ(الفاء) في جَوابِ الشَّرطِ في كثيرٍ من الأحاديثِ النَّبويَّةِ الشَّريفةِ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسَائيِّ؛ لأنَّ الأمْرَ هو الأسْلُوبُ الأنْسَبُ لِتَبْليغِ الأحْكَامِ والتَّشريعاتِ والنُّصْحِ والدَّعوَةِ. وقد صحَّتِ المُجازاةُ بالجُملةِ الطَّلبيَّةِ المَقرونةِ بـ(الفاء) ولم يَصِحّ وُقُوعُها شَرْطًا؛ "لأنَّ وَضْعَ أدَاةِ الشَّرْطِ على أنْ تَجْعَلَ الخَبَرَ الَّذِي يليها مَفْرُوضَ الصِّدْقِ، إمَّا في المَاضِي نحو: (لَوْ جِئْتَنِي)، أو في المُسْتقبلِ نحو: (إنْ زُرْتَنِي)، والجَزَاءُ ليس شيئًا مفروضًا، بل هو مُترتِّبٌ على أمْرٍ مَفْرُوضٍ، فجَازَ وُقُوعُهُ جُمْلةً طلبيَّةً أو إنشائيةً، نحو: (إنْ لَقِيتَ زَيْدًا فَأكْرِمْه)". (٩٢)

ثانِيًا: أسَالِيبُ الشَّرْطِ ذاتُ التَّركِيبِ غَيْرِ المحفُوظِ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسَائيِّ:

وهي الأسَالِيبُ الَّتِي شَهِدَتْ خِلَافًا بينَ النُّحَاةِ حولَ نمطِ التَّركيبِ الشَّرطيِّ قبولًا أو رفضًا، ومن أمثلتِها: تَقدُّمُ جوابِ الشَّرطِ على الأداةِ والفعلِ، وائْتِمَاطُ الاكْتِنَافِ، واجْتِمَاعُ القسمِ والاستفهامِ مع أسلوبِ الشَّرْطِ، وخلافُ النُّحاةِ في أيِّهما يَستحقُّ الجَوَابَ؟ وكذلك ائْتِمَاطُ الحَذْفِ في التَّركيبِ الشَّرطيِّ، وقدْ وَرَدَتْ تلكَ الأنْمَاطُ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسَائيِّ على النَّحو التالي:

النَّمَطُ الأوَّلُ: جَوَابُ شَرْطٍ مُقدَّمٌ + أدَاةُ الشَّرْطِ + جُمْلَةُ الشَّرْطِ:

- قولُهُ ﷺ: **((اقْتُلُوهُمْ، وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ))**. [سنن النسائي/٦٢٧]
- قولُهُ ﷺ: **((صُمْ إِنْ شِئْتَ، أَوْ أَفْطِرْ إِنْ شِئْتَ))**. [سنن النسائي/٣٧٠]
- قولُهُ ﷺ: **((الْهِجْرَةُ هِجْرَتَانِ: هِجْرَةُ الْحَاضِرِ، وَهِجْرَةُ الْبَادِي؛ فَأَمَّا الْبَادِي فَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ، وَيُطِيعُ إِذَا أُمِرَ))**. [سنن النسائي/٦٤٢]
- روايةُ عَائِشَةَ –رَضِيَ الله عنها-: **((أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ))**. [سنن النسائي/٦٥٥]

ففي الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الأوَّل من هذا النَّمطِ؛ علَّقتِ الأدَاةُ الشَّرطيَّةُ الجازمةُ (إنْ) حُدُوثَ جملةِ جوابِ الشرطِ ذاتِ الفعلِ الأمريِّ: (اقْتُلُوهُمْ)، والَّتي تقدَّمتْ هنا على الأدَاةِ الشرطيَّةِ وعلى جُملةِ الشَّرطِ –علَّقتْ حُدُوثَها-على وُقُوعِ جُمْلَةِ الشَّرطِ: (وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ). وقد تقدَّمَتْ جُمْلةُ الجَزاءِ هنا على جُملةِ الشَّرطِ وأداتِه لتوجيهِ العنايَةِ والاهتمامِ إلى معناها، وللتَّأكيدِ على أنَّها المَقصُودَةُ بذاتِها، وأنَّها بُؤرةُ اهتمامِ التَّركيبِ الشَّرطيِّ. فالأمْرُ بقتلِ هؤلاءِ النَّفرِ الَّذين حدَّدهم النَّبيُّ ﷺ بأسمائِهم؛ حتَّى وإنْ تعلَّقوا بأستارِ الكعبةِ استِجداءً منهم ورأفةً؛ هو ما أرادَ النَّبيُّ ﷺ أنْ يُؤكِّدَ عليه، فأفردَهُ بالتَّقديم ليكونَ محلَّ اهتمامِ الصَّحَابةِ وعنايتِهم.

والأمْرُ نفسُهُ تَكرَّرَ في الحَديثِ النَّبويِّ الثَّانِي؛ حيثُ علَّقتِ الأدَاةُ الشَّرطيَّةُ الجَازِمَةُ (إنْ) حُدُوثَ جُمْلَتَي جَوَابِ الشَّرْطِ ذواتَي الفِعْلِ الأمْريِّ، وهما على التَّرتيبِ: (صُمْ، وأفْطِرْ)، واللَّتان تقدَّمتَا هنا على الأدَاةِ الشرطيَّةِ، وعلى جُملتي الشَّرطِ –علَّقتْ حُدُوثَهما- على حُدُوثِ جُمْلَتَي الشَّرْطِ، وهي الجُمْلةُ المُكرَّرةُ: (إنْ شِئْتَ). والغايةُ من تقديمِ جُمْلةِ الجَوَابِ هو تَوْجِيهُ العِنَايَةِ والاهْتِمَامِ إليها؛ فتَخييرُ المُسلمِ في إكْمَالِ صيامِهِ أو أنْ يُفطرَ هو محلُّ الاهتمامِ والعِنَايةِ. وفي الحَديثِ النَّبويِّ الثَّالثِ؛ علَّقتِ الأدَاةُ الشَّرطيَّةُ غيرُ الجازمةِ (إذا) حُدُوثَ جملةِ جوابِ الشرطِ ذاتِ الفعلِ المضارعِ: (فَأَمَّا الْبَادِي فَيُجِيبُ)، والَّتي تقدَّمتْ هُنا

على الأدَاةِ الشرطيَّةِ وعلى جُمْلةِ الشَّرطِ –علَّقتْ حُدُوثَها-على وُقُوعِ جُمْلةِ الشَّرطِ (إذَا دُعِيَ)؛ وكانتِ الغايةُ من تقديمِ جُمْلةِ الجَوَابِ هو تَوْجِيهِ العِنَايَةِ والاهْتِمَامِ إليها. وكذا الأمْرُ نفسُهُ في الحَديثِ النَّبويِّ الرَّابعِ والأخيرِ.

وتقديمُ جُمْلةِ جَوَابِ الشَّرْطِ قضيَّةٌ خِلافيَّةٌ بينَ النحاةِ؛ وهي مبنيَّةٌ على قضيَّةِ الصَّدَارةِ؛ ذلك أنَّ الجملةَ الشَّرطيَّةَ قد تَرِدُ في صِوَرٍ وتَرَاكِيبَ تُخَالِفُ التَّركيبَ الأنْمُوذجَ الَّذي قعَّد لـه النُّحـاةُ؛ والَّذي يَقضِـي بـأنْ يَبْدَأَ التَّركِيبُ بـأداةٍ ثُمَّ جملتين، وانقسمَ النُّحـاةُ تجـاهَ القضيَّةِ إلـى فريقين: (٩٣)

الفريقُ الأوَّلُ: ويُمثِّلُـهُ جُمْهُورُ النُّحَـاةِ البَصْـرِيِّينَ، وهم يَـرَوْنَ بعدم جَوَازِ تَقدُّمِ جملـةِ الجوابِ علـى الأداةِ وفعلِ الشَّرطِ، ويجعلون الجملَ المُتقدِّمـةَ جُمـلًا تَسدُّ مَسدَّ جملـةِ الجوابِ وتدلُّ عليهـا. أمَّـا جملـةُ الجوابِ فهـي مَحذوفـةٌ. وحُجَجُهم فـي ذلك ثلاثـةٌ؛ أوَّلُهـا: أنَّ لأدواتِ الشَّرطِ الصَّدارةَ، فلا يَجوزُ أنْ يَتقدَّمَ مـا فـي حيِّزِهـا عليهـا. وثانيهـا: أنَّ جُمْلـةَ الشَّرطِ سَبَبٌ وعِلَّةٌ لجُملةِ الجَوابِ، وينبغـي أنْ يتقدَّمَ السَّبَبُ والعِلَّـةُ علـى المُسَبَّبِ أو المَعْلُول. وثالثُهـا: أنَّ الجُمَلَ المُتقدِّمـةَ لـو كانـتْ جوابَ شَرْطٍ، فينبغـي لهـا أنْ تقتـرنَ بـ(الفاء) إذا كانـتْ اسْمِيَّةً أو طلبيَّةً ... إلخ، فلمَّا لم تدخل عليها (الفاء) كانت دليلًا على أنَّها ليست جوابًا للشرط.

الفريقُ الثَّانِي: ويمثِّلُهُ جمهورُ الكُوفيِّينَ، والأخْفَشُ، والمُبرِّدُ، وأبُو زيدٍ الأنصـاريُّ. وهم يرون بجواز تقدُّمِ الجَوابِ على الأداةِ وفعْلِ الشَّرْطِ، ويَرَوْنَ أنَّ الأصْلَ فـي الجَوَابِ أنْ يَكُونَ مُقدَّمًا مَرْفُوعًا، ولكنَّهُ لمّا تَقدَّمَ جُزِمَ على الجِوَارِ. يَنْقِلُ ابْنُ السَّرَّاج رأيَ الفرَّاءِ، فيقول: "والفـرَّاءُ يقـولُ: إنَّ نِيَّـةَ الجَـزاءِ علـى تقديمِ الفِعْـلِ نحـوَ قولـك: (أقـومُ إنْ تقـمْ)، و(إنْ) شـرطٌ للفِعْـل".(٩٤) ومَـذهبُ المَـازنيِّ أنَّـه إذا كـان الجـوابُ ماضـويًا فـلا يَجـوزُ تقديمُـهُ، وإنْ كـان مُضـارعًا جَـازَ. ومَـذهبُ الأخْفَشِ جَوازُ تقدُّمِ جُملـةِ الجوابِ؛ سواءً أكـان فعلُهـا ماضـويًا أم مُضارعًا.

والبَاحِثُ يَميلُ إلى الأخذِ برأي الكُوفيِّينَ، ويُؤيِّدُهُ في ذلك تلك الكثرةُ المَلحوظةُ لوُرُودِ هذا النَّمطِ في سُنن الإمَامِ النَّسائِيِّ؛ كما وضَّحْنَا في الشواهدِ السَّابقةِ، وكذا كثرةُ ورودِه في القرآنِ الكريمِ على هذا الشَّكلِ من تقديمِ الجَوَابِ، نحو قوله تعالى: ﴿**وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ**﴾ **[البقرة: ١٧٢]**، وقوله تعالى: ﴿**فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ**﴾ **[الأنعام:١١٨]**.

أمَّا الحُجَجُ التي ساقها البَصْريُّون فكما يُلاحظُ؛ جَميعُها مَبنيَّةٌ على المُحاجَّاةِ والقياس العقليَّين، والمعروفُ أنَّ الأحكـامَ اللُّغويَّـة -كمـا يقـولُ صَـاحِبُ الكُلِّيَّـاتِ-: "لا يُمكـنُ إثباتُهـا لمُجـرَّدِ المُناسَـباتِ العقليَّـةِ القياسـيَّةِ، بـل لا بُـدَّ مـن أنْ تكـونَ مُعْتَبَـرَةً فـي الاسـتعمالاتِ اللُّغويَّـةِ".(٩٥) فقاعدةُ الصَّدارةِ -وهـي الحُجَّـةُ الأولـى الَّتـي احتَجَّ بهـا النُّحَـاةُ البَصْـريُّونَ- لا تَثْبُتُ أمَـامَ تلك الكَثْـرَةِ الملحوظـةِ من النُّصُوص اللُّغويَّـةِ السَّليمةِ المُتنوِّعَـةِ (قرآنًـا، وحديثًا، وشعرًا)؛ والتي جـاءَ فيهـا مـا يُخـالِفُ هذه الصَّدارةَ، الأمْر الَّذي اضْطَرَّهُمْ إلـى اللُّجُوءِ إلـى التَّأويلِ الَّذي لا يكفِي في تَخْلِيصِ القاعِدَةِ من التَّنَاقُض.

وأمَّـا الحُجَّـةُ الثَّانيـةُ؛ فقد رَدَّ عليهـا ابْنُ القيِّم بالأسلُوبِ نفسِـه الَّذي بُنِيَتْ عليه؛ وهو المَنْطِقُ العقليُّ، فيقول في تعليلِ تقدُّمِ جملـةِ الجَـوَابِ: "الشَّرْطُ والجَزَاءُ جُملتـان؛ قد صـارتا بـأداةِ الشَّـرطِ جملـةً واحدةً، وصـارتِ الجُملتـان بـالأداةِ كأنَّهمـا مُفْرَدان، فأشبهما المُفردين في بابِ الابتداءِ والخَبَرِ. فكما لا يُمتنعُ تقديمُ الخبرِ على المبتدأ، فكذلك تقديمُ الجَزاءِ"(٩٦). كمـا أنَّ تقديمَ جملـةِ الجَـوابِ هو فـي النُّطْق لا غيرَ، ففي نحو قوْلِ القائل: (أنْتَ حُرٌّ إنْ دَخَلْتَ الدَّارَ)، فوُقُوعُ الحُرِّيَّةِ قبلَ دُخولِ الدَّارِ فـي النُّطْـق فقط، أمَّـا وُقُـوعُ الحُرِّيَّـةِ قبْلَ الدُّخولِ من جهةِ أنَّها مُعَلَّقةٌ؛ فلمْ يَقُلْ به أحَدٌ، وبذلك لا يكونُ هنـاكَ تقدُّمٌ لِلمَعْلُـولِ علـى العِلَّـةِ، أو لِلمُسَبَّبِ على السَّبَبِ.

وأمَّا الْحُجَّةُ الثَّالِثَةُ -وهي عَدَمُ اقْتِرَانِ جُمْلَةِ الْجَوَابِ الْمُتَقَدِّمَةِ (بالفاء) إذا لم تَصْلُحْ أنْ تباشرَ أداةُ الشَّرطِ-فأقولُ: إنَّ هذا التَّقَدُّمَ لجملةِ الجَزَاءِ يُعَدُّ -في حَدِّ ذاته -رَابطًا أقوى من (الفاء) وغيرِها، أو هو بَدِيلٌ عنها– وإنْ كانت (الفاء) تَلْحَقُ بَعْضَ الْجُمَلِ كما يَرَى أَبُو زَيْدٍ الأَنْصَارِيُّ[٩٧] -وبذلك يكونُ هذا النَّمَطُ من أنْوَاعِ الرَّبطِ المَعنويِّ؛ الَّتي تكونُ فيه الأفْعَالُ الشَّرطيَّةُ مُتَجَانِسَةً في هيئتِها البنائيَّةِ.

النَّمَطُ الثَّانِي: بَعْضُ جَوَابِ الشَّرْطِ + أَدَاةُ الشَّرْطِ + جُمْلَةُ الشَّرْطِ + بَاقِي الْجَوَابِ:

- قولُ الْيَهودِ للنَّبيِّ ﷺ: **((إنَّ دَاوُدَ دَعَا بأنْ لا يَزَالُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ نَبيٌّ، وَإِنَّا نَخافُ إن اتَّبَعْنَاكَ أنْ تَقْتُلَنَا يَهُودُ))**. [سنن النسائي/٦٣٠]
- قولُ عَائِشَةَ –رَضِيَ اللهُ عنها-: **((كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَنْ تَشُدَّ إِزَارَهَا، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا))**. [سنن النسائي/٥٢]
- قولُهُ ﷺ: **((السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ))**. [سنن النسائي/٧٥٩]
- قولُ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ﷺ: **((كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا مُسَافِرِينَ؛ أَنْ نَمْسَحَ عَلَى خِفَافِنَا))**. [سنن النسائي/٢٦٨]

هذا النَّمَطُ ذو صِلةٍ بالنَّمطِ السَّابق؛ فكما جَازَ تَقديمُ جُملةِ جَوابِ الشَّرطِ على الأداةِ وعلى جملةِ الشَّرطِ – كما يَذْهبُ البَاحِثُ – يَجُوزُ كذلك تقديمُ بعضِ جملةِ الجوابِ عليهما ، ويتبقى الجزءُ المكملُ لجملةِ الجوابِ في نهايةِ التَّركيب الشَّرطيِّ، أي: بعدَ الأداةِ وفعلِ الشَّرْط، وهو ما يُعْرَفُ بينَ النُّحاةِ باصْطِلاحِ (الْاكْتِنَافِ)، أي: (احتواءُ جُمْلةِ الجوابِ للأداةِ وفعلِ الشَّرط)، يَقُولُ ابْنُ هِشَامٍ في مَعْرِضِ حديثِهِ عن حَذْفِ جُمْلَةِ الْجَوَابِ –على رأي الْبَصْرِيِّينَ -: "وذلك واجبٌ إنْ تقدَّمَ عليه أو اكْتَنَفَهُ ما يَدُلُّ على الْجَوَابِ، نحو قولِهِ تَعَالَى: **﴿وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٧٠]**"[٩٨].

ففي الْحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الأوَّلِ من هذا النَّمطِ؛ اكْتَنَفَتْ جُمْلَةُ الْجَوَابِ الْمُكوَّنَةُ مِنْ: (إنَّ+ واسْمِها+ وخبرِها الْجُملةِ الفعليَّةِ الْمُكونَّةِ مِنَ: الفِعْلِ وفاعلِهِ ... ومفعولِه المَصْدرِ المُؤَوَّلِ مِنْ: أنْ+ والفعلِ المضارعِ+ والمفعولِ به المقدَّم+ وفاعلِهِ)، وهي: (وإنَّا نَخَافُ ... أنْ تَقْتُلَنَا يَهُودُ) -أقُولُ: اكتنفتْ تلك الْجُمْلَةُ الْجَوابيَّةُ-كلًا من: (أداةَ الشَّرطِ الجازمَةِ (إنْ)، وجُمْلَة الشَّرطِ: (اتَّبَعْنَاكَ). والتَّرتيبُ الأصليُّ للتَّركيبِ الشَّرطيِّ: (إنْ اتَّبَعْنَاكَ نَخَافُ أنْ تَقْتُلَنَا يَهُودُ).

وفِي الْحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الثَّانِي من هذا النَّمَطِ؛ اكْتَنَفَتْ جُمْلَةُ الْجَوَابِ الْمُكوَّنَةُ مِنْ: (كان الناسخةِ+ واسْمِها المُركَّبِ الإضافيِّ+ والجملةِ الاعتراضيَّةِ الدعائيَّةِ+ وخبرِها الْجُملةِ الفعليَّةِ الْمُكونَّةِ مِنَ: الفِعْلِ والفاعلِ والمفعولِ به الأوَّلِ ... والمفعولِ بهِ الثَّاني المَصْدرِ المُؤَوَّلِ مِنْ: أنْ+ والفعلِ المُضَارعِ+ والفاعلِ+ والمفعولِ به)، وهي: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ إِحْدَانَا... تَشُدَّ إِزَارَهَا) -اكتنفتْ تلك الْجُمْلَةُ الجَوابيَّةُ-كلًا من: (أداةَ الشَّرطِ الجازمَةِ (إذا)، وجُمْلَة الشَّرطِ: (كَانَتْ حَائِضًا). والتَّرتيبُ الأصليُّ للتَّركيبِ الشَّرطيِّ: (إذَا كَانَتْ إِحْدَانَا حَائِضًا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُهَا أَنْ تَشُدَّ إِزَارَهَا، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا).

وفي الْحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الثَّالثِ؛ اكتنفتْ جُملةُ الجَوَابِ الْمُكوَّنَةُ مِنْ: (إنَّ+ واسمِها...+ وخبرِها)؛ وهي: (وإنَّا ... بِكُمْ لَاحِقُونَ) -نقولُ: اكتنفتْ تلك الجملةُ-أداةَ الشَّرطِ الجازمة (إنْ)، وجملةَ الشَّرطِ الفعليَّة: (شَاءَ اللهُ). والتَّرتيبُ الأصليُّ للتَّركيبِ الشَّرطيِّ: (إنْ شَاءَ اللهُ إنَّا بِكُمْ لَاحِقُونَ). ولو قِيلَ: إنَّ الجُملَ الشَّرطيَّة السَّابقة تَقَعُ في مَوْقعِ الْجُمَل

الاعتراضيَّةِ، فالباحثُ يرى –إنْ جازَ التَّسليمُ بصِحَّةِ ذلك [٩٩]- ضَرُورةَ وُجُودِ جَوَابٍ لتلكَ الجُملةِ الاعتراضيَّةِ الشَّرطيَّةِ، ومادام الجَوابُ يُمكنُ تلمُّسَهُ في الكَلامِ؛ فلا حَاجَةَ إلى تَأويلِهِ وتَقديرِهِ، كما يَذهبُ جمهورُ نُحَاةِ البَصْرَةِ، كما سَبَقَ وأشَرْنَا في النَّمَطِ السَّابق.

النَّمَطُ الثَّالِثُ: القَسَمُ + أَدَاةُ الشَّرْطِ + جُمْلَةُ الشَّرْطِ + جُمْلَةُ جَوَابِ (شَرْطِيَّةٌ/ قَسَمِيَّةٌ؟):

- قولُ مُعَاذِ بْن جَبَلٍ ﷺ: **((لَئِنْ أَصْبَحْتُ لَأَذْكُرَنَّ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ))**. [سنن النسائي/١٣٧]
- قولُهُ ﷺ: **((... وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ؛ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ؛ لَقَطَعْتُ يَدَهَا))**. [سنن النسائي/٧٤٦]
- قولُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ مُعْتَذِرًا للرَّسُولِ ﷺ: **((... يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي –وَاللهِ– لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنْ –وَاللهِ– لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ لِتَرْضَى بِهِ عَنِّي؛ لَيُوشِكُ أَنَّ اللهَ –عَزَّ وَجَلَّ– يُسْخِطُكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ؛ إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللهِ، وَاللهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ...))**. [سنن النسائي/١٢٢]
- قولُهُ ﷺ حِكَايَةً عَنْ رَجُلٍ أَمَرَ أَهْلَهُ بِحَرْقِ جُثَّتِهِ بعدَ مَوْتِهِ: **((... فَوَاللهِ لَئِنْ قَدِرَ اللهُ عَلَيَّ لَيُعَذِّبَنِّي عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ!))**. [سنن النسائي/٣٣١]

في الأحاديثِ النَّبويَّةِ السَّابقةِ نَعْرِضُ لأُسْلُوبٍ خَاصٍّ من التَّراكيبِ اللُّغويَّةِ المُمْتَدَّةِ؛ وهو اجتماعُ أُسْلُوبَي القَسَمِ والشَّرْطِ في بنَاءٍ لُغَويٍّ وَاحِدٍ. ففي الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الأوَّل؛ دخلتِ (اللامُ) المُوَطِّئَةُ للقسَمِ، المُقَدَّرِ قبلها في النِّيَّةِ[١٠٠]، على الأداةِ الشَّرطيَّةِ (إنْ)، وجملةِ الشَّرطِ الفعليَّةِ ذاتِ الفعلِ الماضويِّ (أصْبَحْتُ)، وهنا اختلفَ النُّحَاةُ في تَعيينِ جملةِ الجَوابِ التَّالي:(لَأَذْكُرَنَّ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ)؛ ؛ هل هو لأُسْلُوبِ القَسَمِ أو لأُسْلُوبِ الشَّرطِ؟ وجُمْلَةُ الجَوَابِ السَّابقةِ في الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ: (لأذكرنَّ ذلكَ لرسولِ اللهِ ﷺ)؛ على رأي جُمْهُورِ النُّحاةِ هي لِلقَسَمِ؛ لأنَّهُ الأسبقُ في الكَلامِ من الشَّرطِ، ولأنَّ القسَمَ –على قولهم- أبْطَلَ عَمَلَ الجَزَاءِ؛ وذلك لنُكْتَةٍ دِلاليَّةٍ مُهمَّةٍ، وهي أنَّ حَرْفَ الشَّرْطِ (إنْ) كما هو معروفٌ يُفيدُ تعليقَ الجَوابِ على الشَّرطِ على سبيلِ الشَّكِّ، فهو لا يُعلّق إلا مُحتملَ الوُجودِ والعَدمِ، أمَّا القسَمُ فمُحَقَّقُ الوُجُودِ. وعليه؛ فالقسَمُ والشَّكُّ لا يَجْتَمِعَانِ معًا.[١٠١]

والدَّليلُ في الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ السَّابق على أنَّ القسمَ أبطلَ الشَّرْطَ واسْتأثرَ هو بالجَوابِ؛ توكيدُ الجَوَابِ بـ(اللَّام) و(النُّون): (لَأَذْكُرَنَّ)، وهما مِمَّا يُؤكَّدُ به الفعلُ المُضارعُ المُثبتُ في جوابِ القسَمِ خاصَّةً[١٠٢]. ومِنَ النُّحاةِ مَنْ يَرَى الجَوابَ للشَّرْطِ على ضَعْفِه. يقولُ الرَّضيُّ الأستراباذيُّ: "ويَجُوزُ قليلًا، في الشِّعْرِ؛ اعْتِبَارُ الشَّرْطِ وإلغَاءُ القسَمِ مع تَصَدُّرِهِ، كقول الأعْشَى:

لَئِنْ كَانَ مَا حُدِّثْتُهُ الْيَوْمَ صَادِقًا أَصُمْ فِي نَهَارِ الْقَيْظِ لِلشَّمْسِ بَادِيَا" [١٠٣]

حيثُ جُزِمَ الفعلُ المُضارعُ (أصُمْ) بالسُّكون في دلالةٍ واضِحَةٍ على أنَّهُ جوابُ جملةِ الشَّرطِ (إنْ كَانَ مَا حُدِّثْتُهُ الْيَوْمَ صَادِقًا)، وليْسَتْ جوابًا لجُملةِ القسَمِ الموطئة بـ(لام القسم): (لَإِنْ كَانَ مَا حُدِّثْتُهُ الْيَوْمَ صَادِقًا)؛ إذ لو كانت جوابًا للقسم لأكّدَ فعل الجواب المضارع بـ(اللَّام) و(النُّون) على نحو: (لَأَصُومَنَّ)؛ لكنَّهُ أتى مَجْزُومًا على نحو ما سَبَقَ وذكرْنَا.

وفي الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الثَّاني؛ اجتمعَ القسمُ الصَّريحُ (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ)؛ معَ أداة الشَّرطِ الامتناعيَّةِ (لو)، وجُملةِ الشَّرطِ الجُملةِ الاسْميَّةِ المَنْسُوخَةِ (لوْ أنَّ فاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرقتْ)، وجملةُ الجَوَابِ هنا: (لَقَطَعْتُ يَدَهَا) لِجَوَابِ القسَمِ لا الشَّرْطِ، المُؤَكَّدَةِ بـ(اللام) المُخْتَصَّةِ بجَوَابِ القسَمِ، -على رأي جُمْهُورِ النُّحَاةِ-لصَدَارةِ القسَمِ الكَلامَ وأسْبقيَّتِهِ للشَّرْطِ. أمَّا جُمْلَةُ الجَزَاءِ فمَحْذُوفةٌ دلَّتْ عليها جُمْلَةُ جوابِ القسَمِ. ويَرَى ابْنُ مَالِكٍ أنَّه إذا

اجْتَمَعَ القَسَمُ مع (لو) فالجَوَابُ للشَّرْطِ مُطلقًا، وجَوَابُ القسم مَحْذُوفٌ يدُلُّ عليه جَوَابُ الشَّرْطِ.(١٠٤)

أمَّا عَنْ رأي النُّحَاةِ –تَفْصِيلًا-في مَسْأَلَةِ اجْتِمَاعِ تَرْكِيبَيِ القَسَمِ والشَّرْطِ؛(١٠٥) فيرى النُّحاةُ أنَّهُ متى اجتمعَ شرطٌ وقسمٌ، ولم يتقدَّمْهُمَا (ذو خَبَرٍ) –أي مُبْتَدَأٌ أو اسْمٌ لناسِخ–، وكانتِ الْأداةُ الشَّرطيَّةُ (غيرَ امتناعيَّةٍ)؛ فجُمْهُورُ النُّحاةِ يرونَ الجَوَابَ للمُتقدِّم منهما، ويُسْتَغْنَى بهِ عن جَوَابِ المُتَأخِّر؛ لِشِدَّةِ الاعتناءِ بالمُتقدِّم. كما هو الشَّأنُ في الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ الْأوَّل من سُنن النَّسائيِّ: (لَئِنْ أَصْبَحْتُ لَأَذْكُرَنَّ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ)، والحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ الرَّابِعِ من سُنن النَّسائيِّ: (فَوَاللهِ لَئِنْ قَدِرَ اللهُ عَلَيَّ لَيُعَذِّبَنِّي عَذَابًا لَا يَعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ)، حَيْثُ كانَ الْجَوَابُ لِلقسَمِ فجاء مُؤَكَّدًا بـ(اللَّامِ والنُّون): [لَأَذْكُرَنَّ، لَيُعَذِّبَنِّي]؛ لأنَّهُ كان أسْبَقَ من الشَّرْطِ؛ وانْطَبَقَتْ عليه الشُّرُوطُ التي سَبَقَ ذكرُها أعلاه

ويَشترطُ جُمْهُورُ النُّحَاةِ في فِعْلِ الشَّرْطِ هنا أنْ يكونَ بصيغةِ المَاضِي أو مُضَارِعًا مَنْفِيًّا بـ(لم)، ويَشْتَرِطُونَ في جَوَابِ القَسَمِ أنْ يكونَ فعلُهُ مُستقبلًا لفْظًا أو تأويلًا، نحو قوله تعالى:﴿ **وَلَئِنْ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا لَظَلُّوا﴾ [الروم: ٥١]** أي: (لَيَظَلُّونَ). ويرى الفَرَّاءُ وابْنُ مَالِكٍ -وتابعَ على رَأيهما الرَّضِيُّ الأستراباذيُّ مُضَعِّفًا إيَّاه-: أنَّه يجوزُ أنْ يكونَ الجَوابُ للشَّرطِ؛ حتى لو تَقدَّمَ القَسَمُ عليهِ(١٠٦)؛ ويَجعلونَ مِنْهُ قولَ الشَّاعر:

لَئِنْ كَانَ مَا حُدِّثْتُهُ الْيَوْمَ صَادِقًا أَصُمُّ فِي نَهَارِ الْقَيْظِ لِلشَّمْسِ بَادِيَا

وهو ما خرَّجَهُ جمهورُ النُّحاةِ على أنَّه ضرورةٌ، ولا يُقاسُ عليه. والبَاحثُ يَميلُ إلى الأخذِ برأي الجُمهور في تلك المسألةِ، وهو ما جاءَ مُتَّسِقًا معَ الأحاديثِ النَّبويَّةِ المَذْكورةِ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسائيِّ في نمطِنا الحَاليِّ، حيثُ كانَ الجَوَابُ في جميعها للقَسَمِ.

أمَّا إذا كانتْ أداةُ الشَّرْطِ الدَّاخلُ عليها القَسَمُ (امتناعيَّة) نحو: (لوْ، ولوْلا)، فجُمْهُورُ النُّحَاةِ يَرَوْنَ الجَوابَ للمُتَصَدِّر، وهذا الرَّأيُ نُسِبَ لابنِ عُصفور في شرحِ الأشموني. ويرى ابْنُ مَالِكٍ -ويُؤَيِّدُهُ الأشْمُونِيُّ في رأيهِ-أنَّ الأصْلحَ هُنَا أنْ يكونَ الجَوَابُ للشَّرْطِ -حتَّى لو تَأَخَّرَ-لأنَّهُ مُمْتَنِعُ الوُجودِ، وهو ما يَتَنَافى مع شَأنِ ما يُقسَمُ عليهِ، ثُمَّ يَكونُ التَّركيبُ الشَّرطيُّ مِنَ الأداةِ وفعلِ الشَّرْطِ والجَوَابِ الشَّرطيِّ جَوَابًا للقسَمِ المُتَصَدِّر، وهو ما مَالَ إليهِ عبَّاسُ حسن في حالةِ الشَّرطِ الامتناعيِّ.(١٠٧)

<u>النَّمَطُ الرَّابِعُ: أنْمَاطُ الْحَذْفِ فِي التَّركيبِ الشَّرْطِيِّ فِي سُنَنِ الْإِمَامِ النَّسَائِيِّ:</u>

- قولُهُ ﷺ: **((مَا كَانَ فِي طَرِيقٍ مَأْتِيٍّ، أَوْ فِي قَرْيَةٍ عَامِرَةٍ؛ فَعَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَلَكَ)).** [سنن النسائي/٣٨٨]
- قولُهُ ﷺ: **((قَالَ لِي جِبْرِيلُ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ –أَوْ: لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ- قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ! قَالَ: وَإِنْ)).** [سنن النسائي/٣٥٠]

تُدْرَسُ قضيَّةُ الحَذفِ في التَّركيبِ الشَّرطيِّ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسائيِّ عن طريق عرض احْتِمَالاتِ الحَذْفِ في كُلِّ جُزْءٍ من أجزائِهِ. ومِنَ المُسَلَّمِ بهِ أنَّ أداةَ الشَّرْطِ لا يجوزُ حَذْفُها بمُفردِها، سَواءً أكانتْ جازمةً أم غيرَ جازمةٍ، يَقولُ صَاحِبُ الارتشافِ مُوضِّحًا ذلك: "ولا يَجُوزُ حَذْفُ أدواتِ الشَّرطِ لا (إنْ) ولا غيرها. وقدْ جَوَّزَ ذلك بَعْضُهم في (إنْ)، قالَ: ويَرتفعُ الفِعْلُ بحَذْفِها صِفةً أو تُقدَّرُها لا تَعْمَلُ، ومِثالُهُ صِفةً قولُهُ تعالى: ﴿ **أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا﴾ [المائدة:١٠٦]**. ومثالُهُ مُقدَّرَةً لا تَعْمَلُ قولُهُ:

وَإِنْسَانُ عَيْنِي يَحْسُرُ الْمَاءَ تَارَةً فَيَبْدُو وَتَارَاتٍ يَجِمُّ فَيَغْرَقُ

أي: (إنْ يَحْسِرُ المَاءُ). وهذا قولٌ ضَعِيفٌ، ولا تُبْنَى القَوَاعِدُ الكُلِّيَّةُ بالمُحْتَمَلاتِ البَعِيدَةِ الخَارِجَةِ عن الأقيسَةِ". (١٠٨)

وفي الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الأوَّل –مِنْ أحاديث سُنَن النَّسائيِّ-أنْمُوذَجٌ وَاقِعيٌّ على جَوَازِ حَذْفِ جُمْلَةِ جَوَابِ الشَّرْطِ، وكذا جَوَازِ حَذْفِ جُمْلَةِ الشَّرْطِ؛ أمَّا مَوْضِعُ الاسْتشهادِ في حَذْفِ الجَوَابِ في هذا الحديثِ فتقديرُ الكَلامِ فيه [أداةُ + جملة الشَّرطِ]: (فإنْ جَاءَ صَاحِبُهَا): [جملة جَوَابِ الشَّرْطِ المَحذوفةِ]: (فهُوَ أحَقُّ بهَا، أو: فليَأْخُذْهَا). وقد سَاعدَ على جَوازِ الحَذْفِ هنا وُجُودُ القرينةِ اللَّفظيَّةِ والمَقاميَّةِ، فالنُّحَاةُ يَشترطونَ في حَذْفِ جُملةِ الجَوَابِ وُجُودَ دليلٍ على حَذْفِها (١٠٩)، والدَّليلُ هنا في الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ دَلِيلٌ مَقَاليٌّ، وهو مَأخوذٌ مِنْ جُملةِ جوابِ الشَّرطِ الَّتي تَلتْ التَّركيبَ الشَّرطِيَّ المحذُوفَ الجَوابِ وهِيَ: (وَإلَّا فلكَ).

وفي الحَديثِ نَفْسِهِ شَاهِدٌ على جَوازِ حَذْفِ جُملةِ الشَّرطِ؛ وموضعُهُ قولُهُ: (وَإلَّا فلكَ)، وتقديرُ الكَلامِ هنا في الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ: (وَإلَّا يَجِيءُ صَاحِبُهَا فهيَ لكَ). ويرى النُّحاةُ جوازَ حذفِ جملةِ الشَّرطِ قياسًا بعدَ (إلَّا) المُركَّبةِ مِنْ (إنْ) الشَّرطيَّةِ، و (لا) النَّافيةِ، ويكونان مَسْبُوقين بـ(الواو) العاطفةِ لهذا التَّركيبِ على كَلامٍ سَابقٍ فيه معنى الطَّلَبِ. (١١٠) ومن ذلك قولُ الشَّاعر:

فَطَلِّقْهَا فَلَسْتَ لَهَا بِكُفْءٍ وَإلَّا يَعْلُ مَفْرِقَكَ الْحُسَامُ

والتَّقديرُ: وإلَّا تُطلِّقْها يَعْلُ مَفْرِقَكَ الْحُسَامُ.

وفي الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الثَّانِي شَاهِدٌ على جَوازِ حذفِ جُمْلَتَي الشَّرطِ والجَوابِ معًا، مع بقاءِ الأداةِ الشَّرطيَّةِ. وموضعُ الاستشهادِ قولُهُ ﷺ: (قَالَ: وَإنْ)، وتَقديرُ الكَلامِ المَحْذُوفِ هنا: (قَالَ: وَإنْ زَنَى وَإنْ سَرَقَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ)، وقد سَاعَدَتِ القرينَةُ اللَّفظيَّةُ هنا - وهي الكَلامُ السَّابقُ على موضعِ الاستشهادِ- على تَسْويغِ الحَذْفِ، وذلك تَجَنُّبًا لِلتَّكرارِ المَعِيبِ في الكَلامِ، وهو ما لا يَلِيقُ بمَقامِ النُّبُوَّةِ الشَّريفِ؛ الَّذي أُوتي صاحبُهُ مَجامعَ الكَلِمِ. وقد أجَازَ النُّحَاةُ حَذْفَ جُمْلَتَي الشَّرْطِ والجَزَاءِ مع (إنْ) الشَّرطيَّةِ دُونَ سَائرِ الأدواتِ؛ لأنَّها أمُّ البَابِ، ولأنَّهُ لم يَرِدْ في غيرِها، ويَجعلونَ منه قولَ الشَّاعر:

قَالَتْ بَنَاتُ الْعَمِّ يَا سَلْمَى وَإنْ كَانَ فَقِيرًا مُعْدَمًا؟ قَالَتْ: وَإنْ

وتَقديرُ الكَلامِ عندَهم: (وَإنْ كَانَ كذلكَ رَضِيتُه زَوْجًا). (١١١)

المَبْحَثُ الثَّالِثُ: الجُمْلَةُ النَّحْوِيَّةُ الممْتَدَّةُ بسَبَبِ (طُول الاعْتِرَاض) في سُنَنِ النَّسَائِيِّ

سَبَقَ وأنْ أشرْنَا في طَليعَةِ هذا البَحْثِ؛ إلى أنَّ أحدَ أسْبابِ إطالةِ الجُملةِ في العربية طولُ الاعتراض. ورغم أنَّ النُّحاةَ يعدُّون الجملة المُعْتَرِضَة من الجُمَلِ الَّتِي لا محلَّ لها مِنَ الإعْرَابِ؛ إلَّا أنَّ الجُمْلة المُعْتَرِضَة لها تَعَلُّقٌ دِلاليٌّ واضحٌ في البِنَاءِ الجُمَليِّ الَّذي تَحِلُّ فيه؛ وقد عدَّدَ البلاغِيُّونَ تلك الفوائِدَ والنِّكات الَّتي تُحْدِثُها تلكَ الجُملةُ في الكَلام.(١١٢) ويكاد يتَّفقُ النُّحاةُ والبلاغيُّونَ على مفهومٍ مُحدَّدٍ للجُملةِ الاعتراضيَّةِ، فهي عندهم: الجملةُ الفاصِلةُ بينَ عُنصرين مُتلازمين لغَرضٍ ما، وهي من حيثُ التَّحليل النَّحويّ جملةٌ لا محلَّ لها من الإعرابِ.

فالزَّرْكَشِيُّ يُوردُ لها تَعْرِيفًا يَجْمَعُ فيهِ هذا المَفْهُومَ؛ فهيَ عِنْدَهُ: "جُمْلةٌ صُغْرَى تَتَخَلَّلُ جُملةً كُبْرَى على جِهَةِ التَّأكيدِ". (١١٣) ويُعرِّفُها ابْنُ هِشَامٍ بأنَّها الجُملةُ: "المُعْتَرِضَةُ بين شيئين لإفادة الكلام تقوية وتسديدًا أو تحسينًا". (١١٤) ويرى ابْنُ جنيٍّ أنَّ الاعتراضَ كثيرٌ في كلامِ العَرَبِ، وأنَّه جَارٍ عندهم مجرى التأكيد؛ ولذلك لا يُسْتَنْكَرُ عندَهم أنْ يُعترَضَ بينَ الفعلِ وفاعِلِهِ، وبينَ المُبتدأ وخبرِهِ، وغيره ممَّا لا يَجوزُ الفصْلُ فيه بغيره إلَّا شَاذًّا أو مُتَأوَّلًا". (١١٥)

ويُؤكِّدُ الزَّمخشريُّ على الغَرَضِ المَعْنويِّ الَّذِي مِنْ أجْلِهِ تَدْخُلُ الجُملةُ الاعْتِرَاضيَّةُ الكلامَ؛ فهي –كما يَرَى-: "لا بُدَّ لها مِن اتِّصَالٍ بالكلام الذي وقعت معترضةً فيه؛ لأنها مسوقة لتوكيده وتقريره". (١١٦) وهو هنا يَقصِدُ الإشَارةَ إلى الأثرِ المَعْنَويِّ لتِلكَ الجُملةِ لا

الأثر الإعرابيِّ؛ فهي جُمْلةٌ أجْنبيَّةٌ من حيثُ موقعُها الإعرابيُّ، غيرُ معمولةٍ لشيءٍ من أجزاءِ الجُملةِ التي قبلَها. وعليه؛ فالجُمْلةُ المُعْتَرِضةُ في عُرْفِ النُّحَاةِ هي: تركيبٌ نحويٌّ مستقلٌّ من ناحية المبنى، يعترضُ مجرى تركيبين نحويين مانعًا اتصالهما، لا محلَّ له إعرابيًّا، غرضُهُ إفادةُ المعنى على وجهٍ ما.

فمَجَالُ اشْتِغَالِ النُّحَاةِ –إذَنْ-هو التَّركيبُ وصُوَرُ تَشَكُّلِهِ؛ بَحْثًا عن العلاقاتِ التي تُقيمها البُنَى اللِّسَانيَّةُ فيما بينَها، فكانَ الاعْتِراضُ عندَهم هو: ما "اعْتَرَضَ مَجْرَى النَّمَطِ التَّركيبيِّ بما يَحُولُ دونَ اتِّصَالِ عناصرِ الجُملةِ بعضَها ببعضٍ اتِّصالًا تَتَحَقَّقُ به مطالبُ التَّضَامُّ النَّحويُّ فيما بينها، والجملةُ المُعترضةُ في كلِّ أحوالِها أجنبيةٌ عن مجرى السِّياق النَّحويِّ، فلا صلة لها بغيرها ولا محلَّ لها من الإعرابِ". [١١٧] وقد وضعَ النُّحَاةُ بعضَ الضوابطِ التَّركيبيَّةِ الَّتي تَفْرُقُ الجُمْلة المُعْترضة عن غيرها من الجُمَلِ التي قدْ تَلْتَبِسُ بها كالجُملةِ الحاليَّةِ؛ ويُمكنُ تحديدُها في التَّالي:

- **النِّيابَةُ عن المُفْرَدِ:** فلا تُؤوَّلُ الجُمْلةُ المُعترضةُ بمُفردٍ ولا يمكن أن يحلَّ محلَّها، خلافَ الجُمْلةِ الحاليَّةِ؛ إذ يُمكنُ فيها تأويلُ الجُملةِ بالمُفردِ.
- **الاسْتِقْبَالُ:** جَوازُ تَصْدير الجُمل الاعْتِراضيَّةِ بدليل استقبالٍ، من أمثال: (السِّين، وسوف، ولنْ)، وجَوازُ كونِها تركيبًا شرطيًّا. أمَّا الجُمْلةُ الحاليَّةُ فلا يَجُوزُ فيها الاستقبالُ للتَّنافِي بينَ الحَالِ والاستقبال بحَسَبِ اللَّفْظِ، وإنْ لم يَكُنْ هُنَاكَ تنافٍ بحَسَبِ المعنى. [١١٨]
- **أحْرُفُ الاعْتِراض:** جَوازُ تَصْدير الجُمل الاعْتِراضيَّةِ بأحدِ أحْرُفِ الاعْتِرَاض، الَّتي هي في الأصْلِ أحْرُفُ استئنافٍ أو عطفٍ، من أمثال: (الواو، أو الفاء، أو حتَّى، أو إذ التَّعليلية). [١١٩] أمَّا الجُمْلةُ الحاليَّةُ فلا تقترنُ بهذه الأحرف؛ عدا (الواو)؛ على خلافٍ بينَ النُّحاةِ في ذلك. [١٢٠]
- **الإنْشَاءُ:** الجُملةُ الاعتراضيَّةُ يُمكنُ لها أنْ تكونَ خبريَّةً أو إنشائيَّة، أمَّا الجُملةُ الحاليَّةُ فلا تكونُ إلَّا خبريَّة، ذلك أنَّ الاعتراضيَّة مُستقلَّةٌ في تركيبها عن الوحداتِ الَّتي تَتَخَلَّلُها، وبذلك فهي ليستْ مُقيَّدةً، بخلاف الحاليَّةُ التي تَرتبطُ بالتَّركيبِ وتأتي لبيانِ هيئتِهِ وحالِهِ.
- **اللَّامُ المُوَطِّئَةُ:** أضافَ الدكتورُ (فخرُ الدِّين قباوةُ) فارقًا خامسًا؛ هو جوازُ دخول (لام القسم) على الجُملةِ المُعترضةِ، وامتناع اقترانِها بالحاليَّةِ. [١٢١] ويمكنُ اعتبارُ هذا الفارق ضمنَ الفارق الأخير (الرَّابع)؛ كون القسم من الأساليبِ الإنشائيَّةِ.

أمَّا عن أنْمَاطِ امتدادِ الجُملةِ النَّحويَّةِ بالجُملةِ الاعتراضيَّةِ في سُنَن الإمَامِ النَّسَائيِّ فقد جاءتْ على النَّحوِ التَّالي:

<u>النَّمَطُ الأوَّلُ: المُبْتَدَأُ (أو مَا فِي حُكْمِهِ) + جُمْلَةٌ اعْتِرَاضِيَّةٌ + الْخَبَرُ (أو مَا فِي حُكْمِهِ):</u>

- قولُهُ ﷺ موضحًا مَنزلة الجهادِ: **((مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ- كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْخَاشِعِ الرَّاكِعِ السَّاجِدِ)).** [سنن النسائي/٤٨٢]
- حَدِيثُ عَائِشَةَ –رَضِيَ اللهُ عنْهَا-: **((أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ -وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ- تَبَنَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ ابْنَةَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ -وَهُوَ مَوْلًى لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَمَا تَبَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا- وَكَانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ ابْنَهُ، فَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ ...)).** [سنن النسائي/٤٩٨]

- حَدِيثُ عَائِشَةَ –رَضِيَ اللهُ عنْهَا-: **((كَانَ أَفْلَحُ -أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ-يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ -وَهُوَ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ -فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ، حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: (ائْذَنِي لَهُ؛ فَإِنَّهُ عَمُّكِ). قَالَتْ عَائِشَةُ: وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ نُزِلَ الْحِجَابُ))**. [سنن النسائي/٥١٢]
- حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحمن بْن يَزِيدَ –رَضِيَ اللهُ عنْهُ-قال: **((رَأَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ قَالَ: هَا هُنَا -وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ-مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ))**. [سنن النسائي/٤٧٣]

في النَّمطِ التَّركيبيِّ السَّابق وقعتِ الجُملةُ المُعترضةُ بينَ شيئين مُتلازمين مُتطالبين؛ بغرض توكيدِ الكلام أو توضيحِهِ أو تحسينِهِ [١٢٢]، والعُنْصران المُتلازمَان هنا هما: المُبتدأ (أو ما هو في حُكْمِ المُبتدأ، كالاسْمِ النَّاسخ)؛ والخَبَرُ (أو ما هو في حُكْمِ الخَبر). ففِي الحَدِيثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الأوَّل امتدَّ البناءُ اللُّغويُّ بالجُملةِ الاعْتراضيَّةِ الاسْمِيَّةِ الَّتي طالتْ بدَورها هي الأخرى بجُملةِ الصِّلةِ: (وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)؛ حيثُ وقعتْ تلكَ الجُملةُ الاعتراضيَّةُ بينَ المُبتدأ المُركَّبِ بالإضافةِ: (مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، وخبره شِبْهِ الجُمْلةِ الذي امتدَّ بالنُّعوتِ المُفردةِ: (كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْخَاشِعِ الرَّاكِعِ السَّاجِدِ). وكان الغرضُ المعنويُّ من جُمْلةِ الاعْتِرَاض هو بيانُ شأنِ المُجَاهِدِ في سَبيلِ اللهِ ومَنْزلتِهِ شَريطة صدق نيَّتِه وسريرتِهِ لله وحدَهُ.

وفي الحَدِيثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الثَّاني وقعَتِ الجُمْلةُ الاعْتِرَاضيَّةُ الاسْمِيَّةُ المَنْسُوخةُ بالفِعْلِ المَاضَويِّ: (وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)؛ بينَ ما أصلُهُ الابتداءُ الاسْمُ المنسوخُ بالحَرفِ النَّاسخِ المُؤكِّدِ (أنَّ) المُمْتدُّ بالنُّعوتِ المُفردةِ: (أَبَا حُذَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ)، وبينَ خبرِهِ الجُملةِ الفعليَّةِ الَّتي امْتَدَّتْ هي الأخْرى بدَوْرها بالتَّركيبِ العَطْفيِّ: (تَبَنَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ ابْنَةَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ). وكانَ الغَرَضُ مِنْ جُمْلةِ الاعْتِرَاض هنا بَيَانُ قدْرِ المُخْبَرِ عنه ومَنْزلتِهِ، وأنَّهُ ممَّنْ شهدوا (بدرًا). وقد نبَّهَ على مِثْلِ الغَرَضِ الدلاليِّ السَّابقِ الثَّعالبيُّ؛ حيثُ يرى أنَّ من دلالاتِ الجُملةِ الاعتراضيَّةِ عند البلاغيِّين المدحَ والثَّناءَ. وجعلَ منه قولَ أبي مُحمَّدٍ الخازن -رحمه الله- للصَّاحِبِ: [١٢٣]

فأيَّةُ طرْبَةٍ لِلعَفْوِ إنَّ الـ كَريمَ –وَأنْتَ مَعْنَاهُ-طرُوبُ

أمَّا الحَدِيثُ النَّبَويُّ الشَّريفُ الثَّالثُ فقد وقعَتِ الجُمْلةُ الاعْتِرَاضيَّةُ الاسْمِيَّةُ المَحذوفةُ المبتدأ: (أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ)؛ أي: (وهُوَ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ)؛ بينَ ما أصلُهُ الابتداءُ الاسْمُ المنسوخُ بالفعلِ النَّاسخِ المَاضويِّ (كان): (أَفْلَحُ)، وبينَ خبرِهِ الجُملةِ الفعليَّةِ ذات الفعل المضارع: (يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ). وقد امتدَّتْ جُملةُ الخبرِ بتركيبين؛ الأوَّلُ: التَّركيبُ العَطْفِيُّ: (فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ). والثَّاني: الجُملةُ الاعتراضيَّةُ: (وَهُوَ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ).

وواضِحٌ جليٌّ أنَّ الغرضَ من الجُملتين الاعْتِرَاضِيَّتين في الحَدِيثُ النَّبَويُّ الشَّريفُ السَّابق هو التَّنْبيهُ والإيضَاحُ. فقد حَرصَتْ أُمُّنَا (عائِشَةُ) –رَضِيَ اللهُ عنها-على التَّنْبيهِ ببَيَان جوازِ دُخُول الصَّحابيِّ (أفلح) بيتَها لأنَّهُ عَمُّها مِنَ الرَّضَاعَةِ؛ ورغمَ ذلكَ؛ لمْ تأذنْ لهُ بالدُّخول إلَّا بعَد مَجيءِ رسولِ اللهِ ﷺ، وقد سَاعَدَتِ الجُملتان الاعْتِرَاضِيَّتَان على أداءِ هذا الغرضِ الدِّلاليِّ. وقد أشارَ إلى مِثْلِ الغَرَضِ الدلاليِّ السَّابق الخَطِيبُ القَزْوينيُّ؛ حيثُ يرَى أنَّ من الدِّلالاتِ المُهمَّةِ الَّتي تُؤَدِّيها الجُملةُ الاعْتِرَاضيَّةُ: التَّنْبيهَ على أمرٍ ما. [١٢٤] وجعلَ من ذلك قولَ الشَّاعر:

وَاعْلَمْ –فَعِلْمُ الْمَرْءِ يَنْفَعُهُ- أَنْ سَوْفَ يَأْتِي كُلَّ مَا قُدِرَا

وفي الحَدِيثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الرابع والأخير جاءتِ الجُمْلةُ الاعْتِرَاضيَّةُ القسميَّةُ المُصدَّرةُ بـ(واو) القسَم: (وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ)؛ واقعةً بينَ شِبْهِ الجُملةِ الخَبَرِ المُقدَّم: (هَا هُنَا)،

وبينَ المُبتدأِ المُؤخَّرِ المُركَّبِ تركيبًا إضَافِيًّا إلى الاسْمِ المَوْصُول: (مَقامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ البَقَرَةِ). وجاتِ الجُملةُ الاعتراضِيَّةُ بينَ رُكْنَي الجُملةِ الاسْمِيَّةِ: "لإفادَةِ الكَلامِ تَقويَةً وتَسْدِيدًا".(١٢٥) فالرَّاوي يريد أنْ يُؤكِّدَ بقسَمِهِ السَّابق على أنَّ موضعَهُ الَّذي رَمَي منه الْحِمَارَ هو المَوضِعُ نفسُهُ الذي رمَى منه رسولُ اللهِ ﷺ، وقد ساهمتِ الْجُملةُ الاعتراضيَّةُ القسَمِيَّةُ في تأكيدِ ذلك المَعْنَى.

أمَّا عَنْ رأي النُّحَاةِ في النَّمَطِ التَّركيبيِّ السَّابق للجُملةِ المُعترضةِ بينَ المُبتدأِ وخبرِهِ، أو بينَ (ما أصلُهُ المُبتدأُ والْخَبرُ)؛ فقد أجازَ جُمهورُهم أنْ تقعَ الجُمْلةُ المُعْتَرِضَةُ بينَهما، وجعلُوا من ذلك قولهُ تعالى: ﴿ **هَذَا فَلْيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ وَغَسَّاقٌ**﴾ **[ص:٥٧]**. فقد جعلَ ابْنُ جنِّيٍّ جملة (فَلْيَذُوقُوهُ) جُملةَ اعتراضيَّةً بينَ المُبْتدأِ وخبرِهِ.(١٢٦) ومِنْ ذلكَ -أيضًا-قولُهُ تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ** ﴾ **[الأعراف:٤٢]**. فقولُهُ: (لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) جُمْلةٌ مُعْتَرِضَةٌ بينَ المُبْتَدأِ والخَبَر. ومن ذلك قولُ الشَّاعر:

وَفِيهِنَّ -وَالْأَيَّامُ يَعْثُرْنَ بِالْفَتَى- نَوَادِبُ لَا يَمْلُلْنَهُ وَنَوَائِحُ

حَيْثُ اعتُرِضَ بجُملةِ: (وَالْأَيَّامُ يَعْثُرْنَ بِالْفَتَى) بينَ الخبرِ المُقدَّمِ شبه الجملة: (فِيهِنَّ)، والمُبتدأِ المُؤخَّرِ: (نَوَادِبُ).(١٢٧) وكذا أجازَ جمهورُ النُّحاةِ أنْ تقعَ الجُملةُ المُعترضَةُ بينَ ما أصلُهُ المبتدأُ والخبرُ،(١٢٨) قياسًا على جوازِها بينَ المُبتدأِ والخَبَرِ نَفْسَيْهِمَا. وجعلُوا مِنْ ذلك قولَ الشَّاعر:

إِنِّي –وَأَسْطَارٌ سُطِرْنَ سَطَرًا- لَقَائِلٌ يَا نَصْرُ نَصْرٌ نَصْرَا

حَيْثُ اعتُرِضَ بالجُملةِ الاسميَّةِ: (وَأَسْطَارٌ سُطِرْنَ سَطْرًا) بينَ اسْمِ (إنَّ): (إِنِّي)، وخبرِها المُصَدَّرِ بـ(اللَّام): (لَقَائِلٌ يَا نَصْرُ نَصْرٌ نَصْرَا). ومِنْهُ –أيضًا-قولُ الشَّاعر:

إِنَّ الثَّمَانِينَ –وَبُلِّغْتَهَا- قَدْ أَحْوَجَتْ سَمْعِي إِلَى تَرْجُمَانِ

<u>النَّمَطُ الثَّانِي: أَدَاةُ الشَّرْطِ + جُمْلَةُ الشَّرْطِ + (جُمْلَةٌ اعْتِرَاضِيَّةٌ) + جُمْلَةُ جَوَابِ الشَّرْطِ:</u>

- حَديثُ مُحمَّدِ بْنِ عُمرانَ الأنْصَاريِّ عن أبيه، قالَ: **((عَدَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَأَنَا تَحْتَ سَرْحَةٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ: مَا أَنْزَلَكَ تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ؟ فَقُلْتُ: أَنْزَلَنِي ظِلَّهَا، قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَخْشَبَيْنِ مِنْ مِنًى-وَنَفَخَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ-؛ فَإِنَّ هُنَاكَ وَادِيًا يُقَالُ لَهُ: السَّرَّبَةُ، -وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ: يُقَالُ لَهُ: السَّرَرُ- بِهِ سَرْحَةٌ، سُرَّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا))**. [سنن النسائي/٤٦٣]
- حَديثُ جابرٍ –رَضِيَ اللهُ عنْهُ- قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **((مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ – قَالَ أَوَّلَ يَوْمٍ: الثُّومُ، ثُمَّ قَالَ: الثُّومُ وَالْبَصَلُ وَالْكُرَّاثُ-؛ فَلَا يَقْرَبَنَّا فِي مَسْجِدِنَا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ الْإِنْسُ))**. [سنن النسائي/١١٨]

في النَّمطِ التَّركيبيِّ الَّذي بينَ أيدينا؛ وقعتِ الجُملةُ المُعترضةُ بينَ جملتين مُتلازمتين مُتطالبين بدخول أداة الشرط رابطًا بينهما؛ وهما: (جملة الشرط؛ وجملة جوابه). ومعروفٌ بينَ النُّحاةِ أنَّ الشَّرْطَ والجَوَابَ لا يَنْفَكَّانِ عَنْ بعضِهما بعضًا، ولا يَحْسُنُ –أيضًا- الفَصْلُ بينَ جُمْلَتَيْهما؛ لأنَّهما في حُكمِ الجُملةِ الواحدةِ بعدَ دُخُولِ أداةِ الشَّرْطِ عليهما.(١٢٩) ففي الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ الأوَّلِ امتدَّ البناءُ اللُّغويُّ بالجُملةِ الاعْتراضيَّةِ الفعليَّةِ: (وَنَفَخَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ)؛ حينَ وقعتْ تلكَ الجُملةُ الاعتراضيَّةُ بينَ جُملةِ الشَّرْطِ: (إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَخْشَبَيْنِ مِنْ مِنًى)، وجُملةِ جَوَابِ الشَّرْطِ الاسمية المصدرة بـ(الفاء): (فَإِنَّ هُنَاكَ وَادِيًا يُقَالُ لَهُ: السَّرَّبَةُ، -وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ: يُقَالُ لَهُ: السَّرَرُ- بِهِ سَرْحَةٌ، سُرَّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا). ويُلاحظُ هنا امْتِدادُ جُمْلةِ جوابِ الشَّرْطِ بالجُملةِ الاعْتِراضيَّةِ الفرعيَّةِ: (وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ:

يُقالُ لهُ: السُّرَرُ)، وكذا امتدادُهَا بالجُمْلتين الوَصْفِيَّين المُتَتَابِعَتين: (يُقالُ لهُ: السُّرَّبَةُ، بهِ سَرْحَةٌ سُرَّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا).

وفي الحَدِيثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الثَّاني امْتَدَّ البِنَاءُ اللُّغويُّ للجملةِ الشرطيةِ بالجُملةِ الاعْتراضيَّةِ الفعليَّةِ: (قالَ أوَّلَ يَوْمٍ: النُّومُ، ثُمَّ قالَ: النُّومُ وَالبَصَلُ وَالكُرَّاتُ)؛ حيثُ وقعتْ تلكَ الجُملةُ الاعتراضيَّةُ بينَ جُملةِ الشَّرْطِ: (مَنْ أكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ)، وجُملةِ جَوَابِ الشَّرْطِ الفعليَّةِ المُصدَّرةِ بـ(الفاء): (فلا يَقْرَبْنَا فِي مَسْجِدِنَا). وكان الغرضُ الدّلاليُّ من الجُملةِ الاعتراضيَّةِ هنا إزالةُ الإبْهامِ الكائنِ في جُملةِ الشَّرْطِ؛ عَنْ طريقِ توضيحِ نَوْعِ الشَّجرةِ المنهيِّ عن أكلِها حالَ الاقترابِ من المَسْجِدِ؛ فهي إمَّا: (النُّومُ، أو البَصَلُ، أو الكُرَّاتُ).

وهنا تَبْرُزُ القِيمةُ الدّلاليَّةُ للجُملةِ الاعتراضيَّةِ؛ إذ تُعَدُّ في الحَدِيثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ السَّابقِ مِحْورَ الدّلالةِ الفعليَّةِ، فبدُونها يَكْتَنِفُ الحَدِيثَ الشَّريفَ غُموضٌ معنويٌّ-وحَاشَاهُ-، وهو ما ذهبَ إليه بعضُ الدَّارسينَ المُحدثينَ؛ حيثُ يَجعلونَها مَحَلَّ الاهتمامِ والعنايَةِ في الكلامِ، عِوَضًا عَنِ الرَّأيِ القديمِ الَّذي يجعلُ ورودَها بالكلامِ لغايةٍ فرعيَّةٍ، فيقول: "والغرضُ مِنْ إيقاعِ هذه الجُملةِ بينَ الشَّيئين المُتَلازمين إبْرَازُها ووَضْعُها مَوْضِعَ العِنَايَةِ والاهْتِمَامِ".(١٣٠) ويعضِّدُ هذا الرأيَ قولُ الدكتور محمَّدٍ أبي مُوسَى: "الجُملةُ الاعتراضيَّةُ تُشْبِهُ في الكَلامِ الثَّمرةَ الكريمَةَ الَّتِي تَسْقُطُ فورَ نُضْجِهَا، لا تُبَالِي في أيِّ مَوْقعٍ سَقطتْ، لو أنَّ المُتكلِّمَ هَيَّأَ لها مَكَانًا غيرَ الاعتراض لما التفتَ السَّامعُ إليها، إلَّا بقدرِ ما يَلتفتُ لغيرِها مِنَ الجُمَلِ".(١٣١)

وأمَّا عَنْ رأيِ النُّحَاةِ في النَّمَطِ التَّركيبيِّ السَّابقِ لِلْجُملةِ الاعْتِراضيَّةِ الوَاقعةِ بينَ جُملةِ الشَّرْطِ وجُملةِ جوابِه؛ فقد أجازَ الجمهورُ صِحَّةَ ذلك، وجعلُوا منه قولهُ تعالى: ﴿ **فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ**﴾ **[البقرة:٢٤]**. فقد جاءتِ الجُملةُ الفعليَّةُ المنفيَّةُ: (**وَلَنْ تَفْعَلُوا**) مُعترضةً بين جملةِ الشَّرطِ وجوابِه. ومنه –أيضًا- قوله تعالى: ﴿ **وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنتَ مُفْتَرٍ**﴾ **[البقرة:٢٤]**. فقد جاءتِ الْجُملةُ الاسميَّةُ: (**وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ**) مُعترضةً بين جملةِ الشَّرطِ وجوابِه.(١٣٢)

<u>النَّمَطُ الثَّالثُ: [فِعْلُ القوْلِ + فاعِلُهُ + مُتَعَلِّقُهُ] + (جُمْلَةٌ اعْتِرَاضِيَّةٌ) + [جُمْلَةُ مَقُولِ القَوْلِ]</u>:

- حَديثُ مُحمَّدِ بْنِ أبي بَكْرٍ الثَّقفيِّ–رَضِيَ اللهُ عنْهُ- قالَ: ((**قُلْتُ لِأَنَسٍ -وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَاتٍ-: مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي التَّلْبِيَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْيَوْمِ؟ قَالَ: كَانَ الْمُلَبِّي يُلَبِّي، فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ، فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ**)). [سنن النسائي/٣٩٩]
- حَديثُ الفضْلِ بْنِ عبَّاسٍ –رَضِيَ اللهُ عنْهُ- قالَ: ((**قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلنَّاسِ -حِينَ دَفَعُوا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَغَدَاةَ جَمْعٍ-: ((عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ)) وَهُوَ كَافٌّ نَاقَتَهُ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ مِنًى فَهَبَطَ، حِينَ هَبَطَ مُحَسِّرًا، قَالَ: ((عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةُ)) وَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ -يُشِيرُ بِيَدِهِ -: ((كَمَا يَخْذِفُ الْإِنْسَانُ**)). [سنن النسائي/٤٧١]
- حَديثُ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ قالَ: ((**قُلْتُ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: حَدِّثْنِي مَا كَرِهَ أَوْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَضَاحِيِّ؟ قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ -وَيَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -: ((أَرْبَعَةٌ لَا يُجْزِينَ فِي الْأَضَاحِيِّ: الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا، وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ ظَلْعُهَا، وَالْكَسِيرَةُ الَّتِي لَا تُنْقِي**)), **قَالَ: فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ نَقْصٌ فِي الْقَرْنِ وَالْأُذُنِ؟ قَالَ: ((فَمَا كَرِهْتَ مِنْهُ فَدَعْهُ، وَلَا تُحَرِّمْهُ عَلَى أَحَدٍ**)). [سنن النسائي/٦٧٢]

في النَّمطِ التَّركيبيِّ الحاليِّ؛ حلَّتِ الجُمْلةُ المُعْتَرِضةُ بَيْنَ شَيْئَيْن مُتَلازمين لا يُمكنُ فصلُهما عن بعضِهما بعضًا؛ وهما: (فِعْلُ القوْلِ وفاعلُهُ، وجُمْلةُ مَقُولِ القَوْلِ). وموضعُ جملةِ

القول عندَ النُّحاةِ يكونُ بعدَ فعلِ القوْلِ، والجُملةُ بعدَ القولِ (حِكَايَةُ القولِ)، أو كما اصطلح عليها المحدثون (مقول القول)، يقولُ المُبرِّدُ: "ألا تَرَى أنَّكَ تَقُولُ: (قالَ زَيْدٌ: عَمْرٌو أخُوكَ)، و(قُلتُ: قامَ عَبْدُ اللهِ). ولو كان فعلًا لا يقعُ بعدَ الحكايةِ لم يَجُزْ أنْ يَكُونَ إلى جانِبِ (قام)".(١٣٣) والنُّحاةُ يَعُدُّون جُملة مَقُولِ القوْلِ في مَحَلِّ نَصْبٍ على المفعوليَّةِ.

ففِي الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ الأوَّلِ امتدَّ البناءُ اللُّغويُّ لـ(جُملةِ القوْلِ) بالجُملةِ الاعْتراضيَّةِ الاسميَّةِ: (وَنَحْنُ غَادِيَان مِنْ مِنًى إلى عَرَفَاتٍ)؛ حيثُ وقعتْ تلكَ الجُملةُ الاعتراضيَّةُ بينَ [فعلِ القوْلِ+ وفاعلِهِ+ ومُتَعَلَّقِهِ شِبْهِ الجُملةِ الجَارِّ والمَجْرُورِ]، وهو قولُهُ: (قُلتُ لِأَنَسٍ)، وجُملةِ مقولِ القولِ المحكيَّةِ الواقعةِ مَوْقِعَ المفعوليَّةِ، وهي جُمْلةُ: (مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي التَّلْبِيَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا اليَوْمِ). وقد أسْهَمَتِ الجُملةُ الاعْتِرَاضيَّةُ في توضيحِ المَعنى وبيانِ المَقصودِ من كلمَةِ (اليَوْمِ)؟ إذْ بَيَّنَتْ أنَّهُ: يَوْمُ الغُدُوِّ مِنْ (منى) إلى (عرفات).

أمَّا الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ الثَّانِي فقد امْتدَّ البناءُ اللُّغويُّ لـ(جُملةِ القوْلِ) بالجُملةِ الاعْتراضيَّةِ الفعلية المضافة إلى الظرف الزماني (حين)، وهي قوله: (حِينَ دَفَعُوا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَغَدَاةَ جَمْعٍ)؛ حيثُ وقعتْ هذه الجُمْلةُ الاعتراضيَّةُ بينَ [فعلِ القوْلِ+ وفاعلِهِ+ ومُتَعَلَّقِهِ شِبْهِ الجُملةِ الجَارِّ والمَجْرُورِ]، وهو قولُهُ: (قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلنَّاسِ)، وجُملةِ مقولِ القولِ المحكيَّةِ الواقعةِ مَوْقِعَ المفعوليَّةِ، وهي جُمْلةُ: (عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ).

وقد جاءتِ الجُملةُ المعترضةُ في الحديثِ النبويِّ الشَّريفِ السَّابق لتُجيبَ على تساؤلٍ قد يتبادرُ إلى ذهنِ المُستمعِ لنصِّ الحديثِ السَّابق، وهو: ما الدَّافعُ وراءَ جملةِ مقولِ القولِ الَّتي رواها الرَّاوي عن رسول الله ﷺ : وهي جُمْلةُ: (عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ). وهنا تأتي الجُملةُ الاعتراضيَّةُ لِتُبيِّنَ أنَّها احترازٌ منه ﷺ لصحابتِهِ –رضوان الله عليهم جميعًا- ليتجنَّبوا زحامَ نفرةِ الحَجيجِ عشيَّةَ يومِ (عرفات)، وليمنعَهم مِنَ التَّدافعِ الَّذي قد يَنجمُ عنه الأذى أو الضَّررُ؛ لذا أمرهم بالتزامِ السَّكينةِ والطُّمأنينةِ.

وهنا يتَّضِحُ لنا أنَّ الجملة الاعتراضيَّة ذاتُ قيمةٍ تداوليَّةٍ، فهي تَأتِي لبَيَانِ ما في قد يَتبادَرُ إلى نفس المُستمعِ أو المُتكلِّمِ؛ فتكشفُ عن مَكامن نفسِه، يقولُ ابْنُ القيِّم: "وفوائدُ الاعتراض تَختلفُ بحسبِ قصدِ المُتكلِّم وسياق الكلام؛ من نحو: قصدِ الاعتناءِ، والتَّقريرِ والتَّوكيدِ، وتعظيمِ المُقسم عنه، والمُخبر عنه، ورفع تَوَهُّمِ خلافِ المُرادِ، والجوابِ عن سُؤالٍ مُقدَّرٍ، إلى غير ذلك".(١٣٤) أي إنَّها تكشفُ -من جهةٍ- عن خواصٍّ تعبيريَّةٍ للمُبدعِ المُتكلِّمِ؛ انعكاسًا لما في نفسِهِ، ومن ناحية أخرى؛ وتحفى بالمُتلقي الَّذي يُثيرُهُ وجودُها عن طريقِ العُدُولِ في الصِّياغةِ والتَّركيبِ.

أمَّا في الحديثِ النَّبَوِيِّ الشَّريفِ الثَّالثِ والأخير؛ فقد امْتدَّ البناءُ اللُّغويُّ لـ(جُملةِ القوْلِ) بالجُملةِ الاعْتراضيَّةِ الاسميَّةِ المُثبتةِ، وهي قولُ الراوي: (وَيَدِي أقْصَرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)؛ حيثُ وقعتْ تلك الجُمْلةُ الاعتراضيَّةُ بينَ [فعلِ القوْلِ+ وفاعلِهِ+ ومُتَعَلَّقِهِ]، وهو قولُهُ: (فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ)، وجُملةِ مقولِ القولِ المحكيَّةِ الواقعةِ مَوْقِعَ المفعوليَّةِ، وهي جُمْلةُ: (أَرْبَعَةٌ لَا يُجْزِينَ فِي الْأَضَاحِيِّ: الْعَوْرَاءُ ...، وَالْمَرِيضَةُ ...، وَالْعَرْجَاءُ ...، وَالْكَسِيرَةُ ...).

وقد جاءتِ الجُملةُ الاعتراضيَّةُ في الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ السَّابق لتكشفَ عن نكتةٍ وفائدةٍ عظيمةٍ؛ فقد وضَّحتْ للسَّامعِ مدى حرصِ الرَّاوي وأمانتِهِ الشَّديدةِ في النَّقلِ عن رسُولِ اللهِ ﷺ ؛ فيَدُ الرَّاوي ليستْ مثلَ يَدِ الرَّسُولِ ﷺ طولًا وقدرًا، لذا حرصَ راوي الحديثِ

على بيان ذلكَ وذكره بالجملة الاعتراضية: (وَيَدِي أقصرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ). وهو ما يُظهرُ الأمانة الشَّديدةَ التي كان عليها رُواةُ الحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ في نقولِهم عنه ﷺ.

النَّمَطُ الرَّابعُ: كَلامٌ سَابِقٌ + (جُمْلٌ اعْتِرَاضِيَّةٌ مُتَتَالِيَةٌ) + كَلامٌ مُتَمِّمٌ لِلْكَلامِ الْأَوَّلِ:

- حديثُ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أبيهِ –رَضِيَ اللهُ عنْهُما-: **((أنَّ رَجُلًا أتَى النَّبيَّ ﷺ -وَقَدْ أهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَعَلَيْهِ مُقَطَّعَاتٌ، وَهُوَ مُتَضَمِّخٌ بِخَلُوقٍ- فَقَالَ: أهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ؛ فَمَا أصْنَعُ؟ فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ» قَالَ: كُنْتُ أتَّقِي هَذَا، وَأغْسِلُهُ، فَقَالَ: «مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ، فَاصْنَعْهُ فِي عُمْرَتِكَ»))**. [سنن النسائي/٤٢٢]
- حديثُ أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ–رَضِيَ اللهُ عنْهُ-: **((«أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاثَةِ أيَّامٍ»، فَقَدِمَ قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ -وَكَانَ أخَا أبِي سَعِيدٍ لِأُمِّهِ، وَكَانَ بَدْرِيًّا -فَقَدَّمُوا إلَيْهِ فَقَالَ: أليْسَ قَدْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟! قَالَ أبُو سَعِيدٍ: إنَّهُ قَدْ حَدَثَ فِيهِ أمْرٌ؛ «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أنْ نَأكُلَهُ فَوْقَ ثَلاثَةِ أيَّامٍ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أنْ نَأكُلَهُ، وَنَدَّخِرَهُ»))**. [سنن النسائي/٦٨٠]
- حديثُ أبي قَتَادَةَ –رَضِيَ اللهُ عنْهُ- قَالَ: **((بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ، إذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُ أُمَامَةَ بِنْتَ أبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ -وَأُمُّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ صَبِيَّةٌ يَحْمِلُهَا- فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ عَلَى عَاتِقِهِ؛ يَضَعُهَا إذَا رَكَعَ، وَيُعِيدُهَا إذَا قَامَ، حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ، يَفْعَلُ ذَلِكَ بِهَا))**. [سنن النسائي/١١٩]
- حديثُ أبي هُرَيْرَةَ –رَضِيَ اللهُ عنْهُ- قَالَ: **((بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ -يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أثَالٍ، سَيِّدُ أهْلِ الْيَمَامَةِ- فَرُبِطَ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ))**. [سنن النسائي/١١٩]

في هذا النَّمطِ التَّركيبيِّ تتوالى الجُمَلُ الاعتراضيَّةُ بينَ مُكوناتِ الجُملةِ أو أجزاءِ الكَلام؛ ففي الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الأوَّل امْتَدَّ البِنَاءُ اللُّغويُّ للجُملةِ أو الكلامِ بثلاثِ جُملٍ اعْتراضيَّةٍ مُختلفةِ الأنواعِ، ما بينَ الفعليَّةِ والاسميَّةِ، وهي: (وَقَدْ أهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَعَلَيْهِ مُقَطَّعَاتٌ، وَهُوَ مُتَضَمِّخٌ بِخَلُوقٍ)؛ وقد وقعتْ تلكَ الجُملُ الاعتراضيَّةُ بينَ [الجُملةِ الاسميَّةِ المنسوخةِ]، وهي قولُهُ: (أنَّ رَجُلًا أتَى النَّبيَّ ﷺ)، وبينَ [متبوعِها الفعلِ الماضويِّ (فقالَ)؛ المعطوفِ على الفعلِ (أتَى)؛ الكائنِ بخبرِها]، وهي جُمْلةُ: (فقالَ: أهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ؛ فَمَا أصْنَعُ؟).

وفِي الْحَدِيثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الثَّانِي امْتَدَّ البِنَاءُ اللُّغويُّ لِلكَلامِ بجُملتينِ اعْتِرَاضِيَّتينِ اسْمِيَّتينِ مَنْسُوختينِ، هُما: (وَكَانَ أخَا أبِي سَعِيدٍ لِأُمِّهِ، وَكَانَ بَدْرِيًّا)؛ وقد وَقعَتِ الْجُملتانِ الاعْتِرَاضِيَّتانِ بينَ الجُملةِ الفعليَّةِ المُثبتةِ، وهي قولُهُ: (فقدمَ قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ)، وبينَ الجملةِ الفعليةِ المعطوفةِ عليها بـ(الفاء)، وهي جُمْلةُ: (فقدَّمُوا إلَيْهِ ...). وقد تكرَّرَ الأمْرُ نفسُهُ في الحَديثَيْنِ النَّبَويَّيْنِ الشَّريفَيْنِ الثَّالِثِ والرَّابعِ؛ حيثُ وَقعَتِ الجُمَلُ الاعْتِرَاضِيَّةُ المُتتاليَةُ، وهِيَ على التَّرتيبِ: (وَأُمُّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ صَبِيَّةٌ يَحْمِلُهَا)، (يُقالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أثَالٍ، سَيِّدُ أهْلِ الْيَمَامَةِ)؛ -أقول وقعت تلك الجمل- بينَ كلامٍ سابقٍ عليها، وآخرَ لاحقٍ ذي صلةٍ بالكَلامِ الأوَّل؛ بغرضِ التَّبْيينِ والتَّوضيحِ.

أمَّا عَنْ رأيِ النُّحَاةِ في النَّمَطِ السَّابقِ، وهو الاعتراضُ بأكثرَ مِنْ جُمْلةٍ بينَ أجزاءِ الكَلامِ؛ فإنَّ المَسألةَ -حَقِيقةً- مَثارَ خِلافٍ بينَ النُّحَاةِ، بيانُهُ كالتَّالي:

الرَّأيُ الأوَّلُ: الرَّافضُ لذلك، وهو مَذهبُ أبي عليٍّ الفارسيِّ –فيما نُسِبَ إليه-؛ حيثُ ذَهبَ إلى منعِ الاعتراضِ بأكثرَ من جُملةٍ في الكلامِ، يَقولُ ابْنُ هشامٍ الأنْصاريُّ: "وزعَمَ أبو عَليٍّ أنَّهُ لا يُعترضُ بأكثرَ من جُملةٍ، وذلك لأنَّهُ قالَ في قولِ الشَّاعرِ:

أرَانِي -وَلَا كُفْرَانَ لِلَّهِ أيَّةً لِنَفْسِيَ- قَدْ طَالَبْتُ غَيْرَ مُنِيلِ

إنَّ (أيَّةً)؛ وهي مَصدرٌ: (أوَيْتُ لهُ أيَّةً) إذا رَحِمْتُهُ ورَفَقتُ بهِ، لا تَنْتَصِبُ بـ(أوَيْتُ) مَحْذوفةً؛ لئلا يَلزمَ الاعتراضُ بجُملتين، قال: وإنَّما انْتِصَابُهُ باسْمِ (لا)، أي: (ولا أكفرُ اللهَ رَحْمَةً منِّي لنَفْسِي)؛ ولزمَهُ مِنْ هذا تَرْكُ تنوين الاسْمِ المُطوَّل، وهو قولُ البَغْدادِيِّين".(١٣٥)

فأبُو عَلِيٍّ الفارسيِّ -في الكَلام السَّابق الذي نسبَهُ إليه ابْنُ هشامٍ-يَرفضُ أنْ تكونَ كلمة (أيَّةً) مفعولًا مُطلقًا مَنصوبًا بـ(أوَيْتُ)؛ لأنَّهُ لو خُرِّج الكَلامُ على ذلك لأدَّى إلى وُجُودِ جُملتين اعْتِرَاضِيَّتين؛ الْأُولى: هذه الجُمْلَةُ الفعليَّةُ المَحْذُوفةُ الفعل، والثَّانيةُ: جُمْلَةُ: (وَلَا كُفْرَانَ لِلَّهِ)، وعَلَيْهِ؛ فالوَاجِبُ –عندَهُ- أنْ تكونَ (آيَةً) مَفعولًا لأجلِهِ باسَمِ (لا) الَّذي هو (كُفْرَانَ). وقد ردَّ كلامَهُ السَّابقَ ابْنُ جنِّيٍّ مُعلِّقًا على البَيْتِ الشِّعريِّ السَّابق: "في هذا اعْتِرَاضان؛ أحدُهما: (وَلَا كُفْرَانَ لِلَّهِ). والآخَرُ: قولُه: (أيَّةً)، أي: (أوَيْتُ لنَفْسِي أيَّةً)؛ معناه: رَحِمْتُها ورَفقتُ لهَا. فقولُهُ: (أوَيْتُ لها أيَّةً) لا موضعَ له مِنَ الْإعرابِ".(١٣٦)

الرَّأيُ الثَّانِي: المُجِيزُ لذلك، وهو مَذهبُ جُمهورِ النُّحاةِ، أمثال: (ابْن جنِّيٍّ، وابْن مالكٍ، والزَّمخشريِّ، وابْن هشامٍ الأنصَاريِّ، وغيرُهم كثيرٌ). (١٣٧) حيثُ يَذهبُ هؤلاءِ إلى جَوازِ الاعْتِراض بأكثرِ من جُملةٍ في الكَلام، وذلك وَاردٌ –على رَأيهم-في أفصَحِ الكَلام، ومنْهُ على سَبيلِ المِثَال:

– قولُهُ تَعالى: **﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾ [آل عمران:٣٦]**. يقول الزَّمخشريُّ: "فإنْ قُلتَ: علَامَ عُطِفَ قولُهُ تعالى: (وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ)؟ قلتُ: هو عطف على: (إنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَى)، وما بينَهما مِنْ كلامِ جُملتانِ مُعْتَرِضتَانِ".(١٣٨)

– قولُهُ تَعالى: **﴿فَأَخَذْنَاهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ (٩٥) وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (٩٦) أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ (٩٧) ﴾ [الأعراف:٩٥-٩٧]**. يَقولُ الزَّمخشريُّ: "و(الفاء) و(الواو) في (أفأمن) و(أو أمن) حَرْفا عَطْفٍ دَخلتْ عليهم همزةُ الإنكار، فإنْ قُلتَ: ما المعطوفُ عليه؟ قُلتُ: المعطوفُ عليه قولُهُ: (فَأَخَذْنَاهُم بَغْتَةً)، وقولُهُ تعالى: (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى) إلى: (يَكْسِبُونَ) وَقعَ اعْتِراضًا بين المعطوفِ والمعطوفِ عليهِ".(١٣٩)

– قوله تعالى: **﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ (٤٤) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا (٤٥) مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ ﴾ [النِّساء:٤٤-٤٦]**. يَقولُ ابْنُ هشامٍ: "إنْ قُدِّرَ: (مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا) بيانًا لـ: (الَّذِينَ أُوتُوا) وتَخْصيصًا لهم؛ إذْ كانَ اللفظ عامًّا في اليهودِ والنَّصارى، والمُرادُ اليَهُودُ، أو بيانًا: لـ(بِأَعْدَائِكُمْ)، والمُعْتَرضُ بهِ -على هذا التَّقدير- جُملتان، وعلى التَّقدير الأوَّل ثلاثُ جُمَلٍ، وهي: (وَاللَّهُ أَعْلَمُ)، و(وَكَفَىٰ بِاللَّهِ) مرتين، وأمَّا (يَشْتَرُونَ) و(وَيُرِيدُونَ) فجُملتا تفسيرٍ لمُقدَّرٍ، إذِ المَعْنَى: (أَلَمْ تَرَ إلى قِصَّةِ الَّذين أُوتُوا)".(١٤٠)

وعلى ما سَبَقَ؛ يرى الباحثُ أنَّ مسألة الاعتراض بأكثرِ من جُمْلةٍ في الكَلامِ هو الرَّأيُ الأقْرَبُ إلى الصَّوابِ؛ لمَجيئِهِ مُمَثَّلًا في لُغَةِ أفْصَحِ كلامِ القرآن الكريم، وكذا في كَلامِ العَرَبِ وأشعارِهم منهُ كَثِيرٌ. ومنهُ قولُ زُهَيْرِ بْن أبي سُلْمَى:

لَعَمْرُ أَبِيكَ –وَالْأَنْبَاءُ تَنْمِي وَفِي طُولِ الْمُعَاشَـرةِ التَّقَـالِي-
لَقَدْ بَالَيْتُ مَظْعَنَ أُمِّ أَوْفَى وَلَكِنَّ أُمَّ أَوْفَى لَا تُـبَالِي

حَيْثُ اعْتُرِضَ بينَ القسَمِ وجوابِهِ بجُمْلتين اسْمِيَّتين، هُمَا: (والأنْبَاءُ تَنْمِي، وفي طُولِ المُعَاشَرةِ التَّقَالِي). وهو الأمْرُ الَّذي عَضَّدَهُ –أيضًا-وقوَّاه ما جاءَ من أحاديثَ نبويَّةٍ شريفةٍ في سُنن الإمَامِ النَّسائيِّ؛ وعليه؛ فما ذهبَ إليه جُمهورُ النُّحاةِ في المَسألة هو الرأيُ الصَّوابُ.

النَّمَطُ الخَامِسُ: كَلامٌ سَابِقٌ تَامُ المَعْنَى ... + (جُمْلَةٌ اعْتِرَاضِيَّةٌ فِي نِهَايَةِ الكَلامِ):

- حَدِيثُ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ المُحَارِبِيِّ –رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **((إِذَا كُنْتَ تُصَلِّي فَلَا تَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْكَ وَلَا عَنْ يَمِينِكَ، وَابْصُقْ خَلْفَكَ أَوْ تِلْقَاءَ شِمَالِكَ إِنْ كَانَ فَارِغًا وَإِلَّا فَهَكَذَا» -وَبَزَقَ تَحْتَ رِجْلِهِ وَدَلَكَهُ-)).** [سنن النسائي/١٢١]
- حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: **((أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عن صَوْمِهِ؟ فَغَضِبَ، فَقَالَ عُمَرُ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا. وَسُئِلَ عَمَّنْ صَامَ الدَّهْرَ؟ فَقَالَ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ» -أَوْ: مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ-.))** [سنن النسائي/٣٧٠]
- حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ –رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **((أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ، وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-)).** [سنن النسائي/٦١٥]
- حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ–رَضِيَ اللهُ عَنْهُما-قَالَ: **((مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ مَكَّةَ أَوِ الْمَدِينَةِ سَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ»، ثُمَّ قَالَ: «بَلَى؛ كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَبْرِئُ مِنْ بَوْلِهِ، وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ، فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرٍ مِنْهُمَا كِسْرَةً، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا –أَوْ: إِلَى أَنْ يَيْبَسَا-)).** [سنن النسائي/٣٢٩]

في هذا النَّمَطِ التَّركيبيِّ الخَامس الأخير؛ تأتي الجُمْلةُ الاعْتِرَاضِيَّةُ في نهايةِ الكَلام التَّامِّ من ناحيةِ المَبْنَى أو التَّركيبِ النَّحْويِّ، والَّذي يُمكنُ أنْ يُكتَفى به معنويًّا، ولا تَردُ كما هو مُعْتَادٌ بَيْنَ مُكوِّنَاتِ الجُمَل أو أجْزَاءِ الكَلام المُتَلازم. ففِي الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الأوَّل وَرَدَتِ الجُمْلةُ المعترضة: (وَبَزَقَ تَحْتَ رِجْلِهِ وَدَلَكَهُ) بَعْدَ انْتِهَاءِ كلامِهِ –صَلَّى اللهُ عليهِ وسَلَّمَ-الَّذي نَهَى فيهِ عَنْ أنْ يَبْصُقَ المُسْلمُ أثناءَ صلاتِهِ فِي أمَاكنَ مُحَدَّدةٍ، إلَّا مَوْضِعًا واحِدًا أجازه –صَلَّى اللهُ عليهِ وسَلَّمَ-بالإشارةِ لا بالقوْل، وهي قولُهُ ﷺ: (وَإِلَّا فَهَكَذَا)؛ فَجَاءَتِ الجُملةُ الاعْتِراضيَّةُ لِتُوَضِّحَ دلالةَ فِعْلِهِ ﷺ ؛ وإنْ لم تكنْ مِنْ كلامِهِ ﷺ ؛ إذْ هي مِنْ كلامِ رَوايِ الحَديثِ.

وفِي الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الثَّاني؛ جَاءَتِ الجُملةُ الاعْتِراضيَّةُ –أيضًا-في آخرِ الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ، وهي قولُهُ: (أوْ: مَا صَامَ وَمَا أفطرَ). والكَلامُ قبلها كلامٌ تَامٌّ مُكتملُ الأركان، يَحْسُنُ الاكتفاءُ به مِنْ ناحيةِ المَعْنَى. وهُنَا يَتبادَرُ للذِّهْن سُؤالٌ: هل كَلامُ النبيِّ ﷺ: (لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ) خبرٌ أو دُعَاءٌ؟ وهنا يَأتي الجَوابُ بالجُملةِ الاعتراضيَّةِ في نِهَايةِ الحَديثِ في نُكتَةٍ بَلاغيَّةٍ عظيمَةٍ؛ لتدفعَ هذا التَّوهُّمَ الَّذي قد يَلتبسُ على المُستمع، وتُؤكِّدُ على أنَّ الكَلامَ هُنَا خَبَريٌّ لا إنْشَائيٌّ. وهو ما أكَّدَهُ حَديثٌ نَبويٌّ آخَرُ في السِّياق ذاتِه، وهو قولُهُ ﷺ: **((لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ))**.

وقد تكرَّرَ الأمْرُ نفسُهُ في الحَديثَيْن النَّبَويَّيْن الشَّريفَيْن الأخيرَين الثَّالثِ والرَّابع؛ حَيْثُ وَرَدَتِ الجُملةُ الاعْتِرَاضيَّةُ وهي قولُهُ: (عَزَّ وَجَلَّ) في نِهَايَةِ الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ؛ وغرضُها البلاغيُّ هنا تنزيهُ اللهِ -سبحانَهُ-وتوقيرُهُ والثناءُ عليهِ. وفي الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ الرَّابع وَرَدَتِ الجُملةُ الاعْتِرَاضيَّةُ: (أوْ: إلى أنْ يَيْبَسَا)، وكان الغرضُ منها توكيدَ المَعْنَى الكَائِن في الجملةِ السَّابقةِ لها، وهي قولُهُ –صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ-: (مَا لَمْ يَيْبَسَا).

والنَّمطُ التَّركيبيُّ السَّابقُ يُثيرُ تَساؤلًا مُهمًّا: هل يَصِحُّ أنْ تقعَ الجُمْلةُ الاعْتِرَاضيَّةُ من حيث المَوقِعِ آخرَ الكَلامِ أو الحَدِيثِ؟ وماذا عن رأيِ النُّحَاةِ في تلك المَسْألةِ؟

والحَقُّ أنَّ الذي عليه الجُمْهُورُ في المسألةِ السَّابقةِ: أنَّ الجُمْلة الاعْتِرَاضيَّة لا بُدَّ أنْ تَتَوَسَّطَ بينَ شيئين مُتلازمين، فلا يَصِحُّ –عندَهم-أنْ تأتِيَ هذه الجُملةُ مُتذيِّلةً الكَلامَ. وما سُمِّيَتْ "جُمْلةً مُعْتَرِضَةً" إلَّا لأنَّهَا اعْتَرَضَتْ شيئين مُتَلازِمَيْن؛ كانَ حقَّهُما التَّضَامُ وعَدَمُ الانْفِصَال. وقد عَدَّد ابْنُ هشامٍ الأنصاريُّ سبعة عَشَرَ موضعًا للجُملةِ الاعتراضيَّةِ، جميعُها بَدَأهَا بلفظةِ: (بَيْنَ)؛ في دلالةٍ واضِحَةٍ منه على وُجُوبِ وقوعِها بَيْنَ شَيْئين مُتَلازمَين. ومِمَّا ذكرَهُ من تلكَ المَوَاضع: وقوعُها (بينَ الفعلِ ومَرْفُوعِهِ، وبينَهُ وبينَ مَفْعُولِهِ، وبينَ المُبتدأِ وخبرِه، وبينَ الشَّرطِ وجوابِهِ، وبينَ القَسَمِ وجوابِهِ، وبينَ المَوْصُوفِ وصفتِهِ، وبينَ المَوْصُولِ وصلتِهِ، وبينَ المُتَضَايفين، وبينَ الجَارِّ والمَجْرور، وبينَ الحَرْفِ وتوكيدِهِ، وبينَ (قد) والفعل، وبينَ حرفِ النَّفيِّ ومنْفِيِّهِ... إلخ). (١٤١)

غير أنَّ طائفةً من النُّحاة أجازوا وقوعَ الجُملةِ المُعترضَةِ في آخرِ الكَلامِ دُونَ أنْ تَتَوَسَّطَ بينَ أجزاءِ الكَلامِ، وَمِمَّنْ قالَ بذلكَ: (الزَّمخشريُّ، والرَّضيُّ الأستراباذيُّ، وبعضُ النحاة المُحْدَثين). يقولُ الرَّضِيُّ في ذلك: "ونَعْنِي بالجُملةِ الاعْتِرَاضيَّةِ: مَا يتوسَّطُ بَيْنَ أجْزَاءِ الكَلامِ، مُتَعَلِّقًا بهِ مَعْنًى، مُسْتَأنفًا لفظًا عن طريق الالتفاتِ، كقولِ الشَّاعر:

وَتَحْتَقِرُ الدُّنْيَا احْتِقَارَ مُجَرِّبٍ يَرَى كُلَّ مَنْ فِيهَا –وَحَاشَاكَ- فَانِيًا

وقد تَجِيءُ بَعْدَ تَمَامِ الكَلامِ، كقولِهِ –عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ-: **((أنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ –وَلَا فَخْرَ))**. وكقولِهِ -صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم أيضًا-: **((اطْلُبُوا الْعِلْمَ –وَلَوْ بِالصِّينِ-))**". (١٤٢)

فالرَّضيُّ في نصِّهِ السَّابق يُصرِّحُ بصِحَّةِ وُقُوعِ الجُملةِ الاعتراضيَّةِ آخرَ الكلام؛ مُخالفًا بذلكَ الزَّعْمَ رَأيَ جُمْهُورِ النُّحَاةِ بالمَنْعِ؛ الذي يَكَادُ يصل إلى درجةِ الإجماع. وهو يَرَى أنَّ مَجْمُوعَ: (الواو) مع الشَّرْطِ الدَّاخلةِ عليه في نِهَايَةِ الحَديثين الشَّريفين السَّابقين يُمَثِّلُ جُملةً اعتراضيَّةً. ويذكرُ أنَّ جُملةً مِثْلَ: (زَيْدٌ بَخِيلٌ) يُمكنُ أنْ تُعْتَرَضَ بقولِنَا: (وَإنْ كَانَ غَنِيًّا) بَيْنَ جُزْأيْهَا، فنقول: (زَيْدٌ –وَإنْ كَانَ غَنِيًّا-بَخِيلٌ). ويُمكنُ –أيضًا-أنْ نأتيَ بالاعْتراض آخرَ الكَلامِ، فنقول: (زَيْدٌ بَخِيلٌ –وَإنْ كَانَ غَنِيًّا-). ويَرَى الرَّضيُّ أنَّ جوابَ الشَّرطِ في مثل هذه الصُّورةِ التَّعبيريَّةِ هو مَدلولُ الكلام، أي: (إنْ كانَ غنيًّا فهُو بَخِيلٌ، فكيف إذا افْتَقَرَ)؟! فالجُملةُ المذكورةُ كالعِوَضِ مِنَ الجوابِ المُقدَّر. (١٤٣) وقد جعلَ بعضُهم (الواوَ) السَّابقة حاليَّةً أو عاطفةً. (١٤٤)

وفي ظنِّي أنَّ تحديدَ الوظيفةِ الدِّلاليَّةِ التي تُؤَدِّيها الجُمْلةُ في التَّركيبِ اللُّغويِّ الذي تَنْتَظِمُ فيه قد تكونُ عاملًا أسَاسًا -يُمكنُ الاعتمادُ عليه- في تَحْديدِ هويتِها، كما هو الحَالُ في الجُملةِ السَّابقةِ التي استشهد بها الرَّضيُّ، وهي: (زَيْدٌ بَخِيلٌ –وَإنْ كَانَ غَنِيًّا-). فهي على الرَّغْمِ من تَصَدُّرِها بدليلِ اسْتِقْبَالٍ مُتَمَثِّلٍ في: (إنْ) الشرطيَّةِ، وهذا كافٍ لجعلها اعتراضيّةً لا حاليَّةً؛ إلَّا أنَّ بعضَ الدَّارسينَ القُدَامَى يُجيزون أن تَتَصَدَّرَ الجملة الحَاليَّة أدَاةُ اسْتقبالٍ. أمَّا إذا أوينا إلى مِعْيَارِ الوظيفةِ الدِّلاليَّةِ للجُملةِ لحَسَمْنَا أمْرَنَا بوُضُوح؛ فنكادُ نُجْزِمُ بأنَّها اعْتِرَاضِيَّةٌ؛ فالغَرَضُ الدِّلالِيُّ الرَّئيسُ من جُمْلةِ: (وإنْ كان غنيًّا) ليس بيانَ الهيئةِ –الذي هو الوظيفةُ الأساسيَّةُ لجُملةِ الحَال(١٤٥)-؛ لأنَّ وصفَ (زَيْدٍ) بالبُخْلِ في هذه الحالةِ سيكون مُقيِّدًا بحالِ كونِهِ (غَنِيًّا)، ولا يُفِيدُ هذا شُمُولًا أو تَوْكيدًا. في حين أنَّ المُرَادَ هو التَّأكيدُ على وَصْفِ (زَيْدٍ) بالبُخْلِ في كُلِّ أحوالِهِ، ومنها حالةُ غِنَاه الَّتي اخْتُصَّتْ بالذِّكرِ هُنَا؛ لدَفْعِ توهُّمِ أنَّ هذه الصِّفَةَ عارضةٌ له، أو يُمكنُ أنْ تزولَ عنه.

ورُبَمَا يتَّضِحُ هذا الفرقُ الدَّقِيقُ بينَ معنى الحَال والاعْتِرَاض على نَحْوٍ جَلِيٍّ بالتَّطبيق على الحَدِيثِ الشَّرِيفِ: **((اطْلُبُوا الْعِلْمَ –ولَوْ بالصِّين-))**؛ فلو جعلنَا جُمْلَة: (وَلَوْ بالصِّين) حاليَّة لكان التَّقديرُ: (اطْلُبُوا العِلْمَ حَالَ كونِهِ مَوْجُودًا في الصِّين). وليس هذا المعنى المُرَاد؛ إذِ المَقصُودُ هنا التَّأكيدُ على طَلَبِ العِلْمِ في كُلِّ حَالٍ؛ سَواءً كان قريبًا سهلَ المَنَال أمْ بعيدًا صَعْبَ المَرَام. وإنَّما خُصَّ المكانُ البعيدُ بالذِّكر للدَّلالةِ على تأكيدِ طلبِ العِلْمِ، وليس لبيان الهيئةِ الَّتِي يُطلب فيها. لذا فالجُملةُ هُنَا اعتراضيَّةُ الغرضُ منها التَّوكيدُ.

ومِمَّنْ ذَهَبَ إلى القَوْل بجواز وُقُوعِ الجُملةِ الاعْتِرَاضيَّةِ آخرَ الكَلام –أيضًا- الزَّمَخْشَرِيُّ؛ إذْ يَرَى أنَّ جُمْلَة: (وَنَحْنُ لهُ مُسْلِمُونَ) من قولِهِ –تَعالى-: **﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَٰهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة:١٣٣]**؛-يَرَاهَا فِي أَحَدِ وَجْهَيْهَا-: جُمْلَة اعْتِرَاضِيَّة، يقول: "...**(وَنَحْنُ لهُ مُسْلِمُونَ)** حَالٌ من فاعل: **(نَعْبُدُ)**، أو من مفعولِهِ، لرُجوع (الهَاءِ) إليه في: **(لَهُ)**. ويَجُوزُ أنْ تَكُونَ جُمْلَة مَعْطُوفة على **(نَعْبُدُ)**، وأنْ تكونَ جُمْلَة اعْتِرَاضيَّةً مُؤَكِّدَةً، أي: (ومِنْ حالِنَا أنَّا لهُ مُسْلِمُون مُخْلِصُون التَّوْحِيدَ)". (١٤٦)

وقد ذَهَبَ إلى جَوَازِ ذلكَ الرَّأي -مِنَ البَاحثينَ المُعاصِرينَ-صَاحِبُ كِتَاب: (دِرَاسَاتٌ لأسْلُوبِ القُرْآن الكَرِيم)؛ إذْ يَرَى أنَّ جُملة: **﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى﴾** مِنْ قولِهِ تعالى: **﴿إِنْ هِيَ إِلا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى﴾ [النجم:٢٣]]**؛-يَرَاهَا فِي أَحَدِ وَجْهَيْهَا-: جُمْلَة اعْتِرَاضيَّة، مع أنَّها واقعةٌ في آخر الكلام. (١٤٧) كما أجازَ –أيضًا-أنْ تكونَ جُملة حَالِيَّة من ضمير الجماعة (الواو) في الفعل المضارع: **(يَتَّبِعُونَ)**.

ويرى البَاحثُ؛ أنَّ الرَّأيَ القائلَ بأنَّ جُملة الاعْتِراض يُمكنُ أنْ تَردَ في آخر الكلام، أو دونَ أنْ تتوسَّط بينَ جُزْأيْن مُتلازمين، أو بينَ كلامين مُتَّصِلين مِنْ حيثُ المعنى –أرَى-: أنَّهُ رأيٌ جَدِيرٌ بأنْ يُلتفتَ إليه، وتناقشَ جوانبَهُ المُتعدِّدَةَ على نحو مُفصَّلٍ؛ وفقًا لأسُسٍ منهجيَّةٍ علميَّةٍ سليمةٍ، تَعتمدُ استقراءَ الأدلةِ والنُّصوص بموضُوعِيَّةٍ وتَجَرُّدٍ؛ لكي نتمكَّنَ من الوصُولِ إلى رُؤيةٍ واضحةٍ، ومَوْقفٍ مُحدَّدٍ تجاهَ هذه المسألة، سواءً برفضِها أو بقبولِها. وإنْ كانَ البَاحثُ يميلُ -في النهاية-إلى الرَّأي القائل بجَواز ذلك؛ في ظِلِّ ما عرضْنَاهُ سابقًا من شواهدَ أكَّدَتْ على صِحَّةِ مَجيئِهِ في القُرآن الكَريم والحَديثِ النَّبويِّ الشَّريف.

خَاتِمَةُ البَحْثِ

الحَمْدُ للهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ ... وبَعْدُ؛ ففي نِهَايةِ بَحْثِنَا المَوْسُوم بـ(الجُمْلَةِ النَّحْوِيَّةِ المُمْتَدَّةِ فِي لُغَةِ الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيف؛ دِرَاسَةٌ وَصْفِيَّةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ فِي سُنَنِ النَّسَائِيِّ)؛ نَسْرُدُ أهَمَّ مَا تَوَصَّلَتْ إليهِ الدِّرَاسَةُ مِنْ نتائجَ وتَرْجيحَاتٍ:

(١) أكَّدَتِ الدِّراسَةُ عَلَى أنَّ البَلَاغَةَ النَّبَويَّةَ الشَّرِيفة وفَصَاحَتَهُ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-مِنَ الأُمُورِ المُسَلَّمَةِ الَّتِي لا يُنْكِرُهَا مُنْصِفٌ مُحَقِّقٌ عَادِلٌ، وأنَّهُ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-كما أُوتِيَ مَجَامِعَ الكَلِمِ وبَلَاغَةَ الإيجَاز؛ مَلَكَ –كذلك-بَلَاغَةَ التَّفْصِيلِ والإطْنَاب. وقد تَجَلَّتْ مَلَامِحُ تلك البَلَاغَةِ تَفْصِيلِيًّا في اللُّغَةِ العَالِيَةِ لِلأحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفةِ الَّتِي تَنَاوَلَها البَحْثُ بالشَّرْحِ والتَّحْلِيلِ فِي مَبَاحِثِه التَّطْبِيقِيَّةِ الثَّلَاثةِ، وهي: (الجُمَلُ النَّحْوِيَّةُ المُمْتَدَّةُ بتَعَدُّدِ الوَظَائِفِ النَّحْوِيَّةِ، والجُمَلُ النَّحْوِيَّةُ المُمْتَدَّةُ بسَبَبِ العَلَاقةِ الشَّرْطِيَّةِ، والجُمَلُ النَّحْوِيَّةُ المُمْتَدَّةُ بسَبَبِ الجُمْلَةِ الاعْتِرَاضِيَّةِ).

(٢) أوْضَحَتِ الدِّراسَةُ أنْمَاطَ الجُمْلَةِ النَّحْوِيَّةِ المُمْتَدَّةِ بسَبَبِ تَعَدُّدِ وَظِيفَةِ الخَبَرِيَّةِ في سُنَنِ النَّسَائِيِّ؛ وتَنَوَّعَتْ تلك الأنماطُ ما بَيْنَ: [أخْبَارٍ مُفْرَدَةٍ مُتَعَدِّدَةِ اللَّفْظِ والمَعْنَى، وأخْبَارٍ مُخْتَلِفَةِ الأجْنَاس مُتعدِّدَةِ اللَّفْظِ والمَعْنَى، وأخْبَارٍ مُتعدِّدَةٍ مَعْطُوفةٍ، أو غَيْرُ مَعْطُوفةٍ]. وأوْضَحَتْ –كذلك-أنْمَاطَ الجُمْلَةِ النَّحْوِيَّةِ المُمْتَدَّةِ بسَبَبِ تَعَدُّدِ وَظِيفَةِ الوَصْفِيَّةِ؛ والَّتِي

تَنَوَّعَتْ ما بَيْنَ: [نُعُوتٍ مُفْرَدَةٍ مُتعدِّدَةِ اللَّفْظِ والمَعْنَى، ونُعُوتٍ مُركَّبةٍ: (اسْمِيَّةٍ/ وفِعْلِيَّةٍ/ وشِبْهِ جُمْلةٍ) مُتعدِّدَةِ اللَّفظِ والمَعْنَى، ونُعُوتٍ مُختلفةِ الأجْنَاسِ ما بينَ: (مُفْرَدةٍ/ وجُمْلةٍ اسْمِيَّةٍ/ وفِعْلِيَّةٍ/ وشِبْهِ جُمْلةٍ) مُتعدِّدَةِ اللَّفظِ والمَعنى].

(٣) أوْضَحَتِ الدِّراسَةُ أنْمَاطَ الجُمْلةِ النَّحْوِيَّةِ المُمْتَدَّةِ بِسَبَبِ تَعَدُّدِ وَظِيفَةِ الحَالِيَّةِ في سُنَنِ النَّسَائِيِّ؛ وقدْ جَاءَتْ عَلى أشْكَالٍ: [أحْوَالٍ مُفْردَةٍ مُتَعَدِّدَةِ اللَّفْظِ والمَعْنَى، وأحْوَالٍ مُركَّبةٍ: (جُمْلةٍ اسْمِيَّةٍ/ وفِعْلِيَّةٍ/ وشِبْهِ جُمْلةٍ) مُتعدِّدَةِ اللَّفظِ والمَعْنَى، وأحْوَالٍ مُخْتَلِفَةِ الأَجْنَاسِ مَا بَيْنَ: (مُفْرَدةٍ/ وجُمْلةٍ اسْمِيَّةٍ/ وفِعْلِيَّةٍ/ وشِبْهِ جُمْلةٍ) مُتعدِّدَةِ اللَّفظِ والمَعنى]. وبيَّنَتْ –كذلك- أنْمَاطَ الجُمْلَةِ النَّحْوِيَّةِ المُمْتَدَّةِ بِسَبَبِ تَعَدُّدِ وَظِيفَةِ البدليَّةِ؛ والَّتِي تَنَوَّعَتْ ما بَيْنَ: [أبْدَالٍ مُفردةٍ مُتعدِّدَةِ اللَّفْظِ والمَعْنَى، وأبْدَالٍ جُمْلةٍ مُتعدِّدَةِ اللَّفْظِ والمَعْنَى].

(٤) عَدَّدَتِ الدِّرَاسَةُ أشْكَالَ الجُمْلةِ النَّحْوِيةِ المُمْتَدَّةِ بِسَبَبِ تَرَتُّبِ وُجُودِ جُمْلةِ الجَوَابِ عَلى وُجُودِ جُمْلةِ الشَّرْطِ بوَاسِطةِ الأَدَاةِ الشَّرْطِيَّةِ في سُنَنِ النَّسَائِيِّ ؛ وقدْ خَرَجَتْ عَلى شَكْلِ نَوْعَيْنِ مِنَ الأسَاليبِ؛ أوَّلُها: أسَالِيبُ شَرْطٍ ذاتُ تَرْكيبٍ مَحْفُوظٍ؛ مَثَّلَتْهَا أنْمَاطٌ تَرْكِيبِيَّةٌ سِتَّةٌ؛ تَقَدَّمَتْ فيها الأَدَاةُ الشَّرْطِيَّةُ، ثُمَّ تَلَتْهَا جُمْلةُ الشَّرْطِ، ثُمَّ تَلَتْهَا جُمْلةُ الجَوَابِ. وثَانِيها: أسَالِيبُ شَرْطٍ ذاتُ تَرْكيبٍ غَيْرِ مَحْفُوظٍ؛ مَثَّلَتْهَا أنْمَاطٌ تَرْكِيبِيَّةٌ أرْبَعَةٌ؛ أوَّلُها: تَقَدَّمَ فيها جَوَابُ الشَّرْطِ عَلى الأَدَاةِ وفِعْلِ الشَّرْطِ، وثَانِيها: تَقَدَّمَ فيها بَعْضُ جَوَابِ الشَّرْطِ عَلى الأَدَاةِ وفِعْلِ الشَّرْطِ، ثُم يَأتِي بَاقِي جُمْلةِ الجَوابِ، وثَالِثُها: اجْتِمَاعُ القَسَمِ مَعَ الشَّرْطِ واخْتِلافِ النُّحَاةِ في تَحْدِيدِ الجَوَابِ، وآخرُها: أنْمَاطُ الحَذْفِ فِي التَّركيبِ الشَّرْطيِّ فِي سُنَنِ الإمَامِ النَّسَائِيِّ.

(٥) عَدَّدَتِ الدِّرَاسَةُ أشْكَالَ الجُمْلةِ النَّحْوِيةِ المُمْتَدَّةِ بِسَبَبِ تَدَاخُلِ الجُمْلةِ الاعْتِرَاضِيَّةِ بَيْنَ أجْزَاءِ الكَلامِ في سُنَنِ الإمَامِ النَّسَائِيِّ ؛ وقدْ مَثَّلَتْهَا خَمْسَةُ أنْمَاطٍ تَرْكِيبِيَّةٍ؛ جَاءَتِ الجُمْلةُ الاعْتِرَاضِيَّةُ فِي أوَّلِهَا: بَيْنَ المُبْتَدَأِ (أو مَا فِي حُكْمِهِ)؛ والخَبَرِ (أو مَا فِي حُكْمِهِ). وفِي ثَانِيهَا: وَقَعَتِ الجُمْلةُ الاعْتِرَاضِيَّةُ بَيْنَ جُمْلةِ الشَّرْطِ، وجُمْلةِ جَوَابِ الشَّرْطِ. وفي النَّمَطِ التَّرْكِيبيِّ الثَّالِثِ: وَقَعَتِ الجُمْلةُ الاعْتِرَاضِيَّةُ بَيْنَ القَوْلِ (فِعْلِهِ+ وفَاعِلِهِ)، ومَقولِهِ (جُمْلةِ مَقُولِ القَوْلِ). ومَثَّلَ النَّمَطُ التَّرْكِيبيُّ الرَّابعُ: مَسْأَلةَ الاعْتِرَاضِ بأكْثَرِ مِنْ جُمْلةٍ اعْتِرَاضِيَّةٍ بَيْنَ أجْزَاءِ الكَلامِ. وَأخِيرًا: نَمَطُ مَجِيءِ جُمْلةِ الاعْتِرَاضِ في نِهَايَةِ الجُمْلةِ أو الكَلامِ، مع بَيَانِ آرَاءِ النُّحَاةِ في ذلك، وما رَجَّحَتْهُ الدِّرَاسَةُ مِنْ إجَازَةٍ لذلك الأمْرِ ودَوَافِعِها في ذلك.

Abstract

Extended sentence in the language of the Prophet's Hadith:
(An analytical descriptive study in Sunan "Al-Nasa'i").
By Ashraf Mahrous Nour Zaher

The study in our hands is concerned with the grammatical structure of the modern prophetic language; description, analysis and study; Taking from the hadiths contained in the Sahih al-Imam "al-Nasa'i" an applied article; to indicate what came from them in accordance with what the grammarians seat or came contrary; and to clarify the secrets and rhetorical rule behind the shift from the original grammatical rule in the language of the Hadith. The study chose a specific pattern of grammatical structures in research and analysis; specified it in: Extended grammatical sentences; to go beyond its limits simple grammatical structures short-structured, which are limited to the two ends of the reference in the grammar sentence.

The grammatical sentence extended in our present research is intended: The grammatical sentence consisting of several sequential grammatical structures, or verbal or moral correlations, these words or sentences extended to long and substantial peremptory areas in linguistic construction; through diverse or overlapping basic or subsidiary relationships, at the end of which a fully meaningful, coherent, harmonious and harmonious meaning is achieved.

The present study has been conducted in three main areas: which preceded the presentation and explained the importance of the study and its nature, and its limits, and an illustrative application model. and concluded with a conclusion which clarified the main findings of the study. The three chapters are as follows: The first topic: Grammatical sentences extended by the number of grammatical functions in in Sunan "Al-Nasa'i". The second topic: The grammatical sentence extended due to the length of the order in Sunan "Al-Nasa'i". The third topic: The grammatical sentence extended due to the length of the objection in Sunan "Al-Nasa'i".

key words:

Simple sentence Syntax, Extended sentence, Hadith of the Prophet, Grammatical function, Conditional structure, The grammatical sentence objection.

الهوامش

(١) يُنظرُ، عَلِيٌّ النَّجْدِيُّ نَاصِفٌ: **النُّحَاةُ والاسْتِشْهَادُ بِالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ** ص/ ١٥٩.

(٢) مُصْطَفَى صَادِقٌ الرَّافِعِيُّ: **إِعْجَازُ القرآن والبَلاغةِ النَّبويَّةِ** ص/ ٢٨٣.

(٣)مِنَ النُّحَاةِ القُدَمَاءِ القَائِلِ الَّذين اهْتَمُّوا بِإِعْرَابِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ والاسْتِشْهَادِ بِهِ في مُؤلَّفَاتِهم: (الْعُكْبُريُّ ت/٦١٦هـ): في كتابِهِ: **"إعْرَاب الْحديثِ النَّبويِّ"**. و(ابْنُ مالكٍ ت/٦٧٢هـ): في كتابه: **"شواهد التَّوضيح والتَّصْحِيح لمُشْكِلات الْجَامِع الصَّحِيح"**، وكثِيرٍ من مُؤلَّفاتِهِ النَّحْويَّةِ. و(ابْنُ هِشَامٍ الأنْصَاريُّ ت/٧٦١هـ): في **كُتُبِهِ النَّحْويَّةِ عَامَّة**. و(ابْنُ عَقِيلٍ ت/٧٦٩هـ، والأشْمُونِيُّ ت/٩٢٩هـ): في **شَرْحَيْهِمَا على الألفيَّةِ**. وكثِيرٌ من **شُرَّاحِ الْحَوَاشِي**: (كالصَّبَّان ت/١٢٠٥هـ، ومُحمَّدٍ الأمير ١٢٣٢هـ، والْخُضَرِيِّ ت/١٢٨٧هـ).

(٤) من تلك الدِّراسَاتِ؛ على سَبيل المِثال لا الحَصْر: (**موقفُ النُّحاةِ من الاحتجاج بالحديثِ الشَّريفِ**)؛ لخديجة الحديثيِّ، بغداد/١٩٨١م. و(**الحديثُ النبويُّ الشَّريفُ وأثرُهُ في الدِّراساتِ اللُّغويَّةِ والنَّحويَّةِ**)؛ لمُحمَّدٍ ضاري حماديٍّ، بغداد/١٩٨٢م. و(**دورُ الْحَدِيثِ النَّبوِيِّ الشَّرِيفِ فِي التَّقْعِيدِ النَّحوِيِّ**)؛ لمُحمَّدٍ العَمْروسيِّ، القاهرة/ ١٩٨٢م. و(**الْحَذْفُ فِي الْحَدِيثِ النَّبوِيِّ الشَّرِيفِ**)؛ لأحمدَ فليح، اليرموك/١٩٨٧. و(**الحديث النبوي في النحو العربي**) و(**السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث في النحو**) لمحمود فجَّال؛ الرياض/١٩٩٧م.

(٥) **الإمَامُ النَّسَائِيُّ هو**: أبُو عَبْدِ الرَّحمن الحافظُ أحمدُ بْنُ شعيبِ بْنُ عليِّ بْنُ سنان بْنُ بحر، وهو مَنْسُوبٌ إلى مَدِينَةِ (نَسَا)، تَلقَى عِلْمَ الْحَدِيثِ على يَدِ أفْذاذِ العِلْمِ وجَهَابذَتِهِ؛ أمْثال: إسْحَاقَ بْن إبْرَاهِيمَ، المَعْرُوف بابْن رَاهَوَيْه، وحَمِيدِ بْن مُخْلِدِ بْن قُتيبة الأزديِّ. وكان النَّسَائيُّ كثيرَ الرِّوايَةِ، واسعَ الْحفظ، وَرعًا تقِيًّا، عالمًا بالحديثِ وعلِلِه، حُجَّةً فيه. تبوَّأ منزلةً رفيعَةً بينَ أقرانِهِ وعُلماءِ عَصْرِهِ في عِلْمِهِ وإتقانِهِ وانتقائِهِ ونقواه، أثنى عليه أئمةُ علم الحَديثِ، فقالَ عنه الذَّهبيُّ: "الحَافظُ الإمامُ شيخُ الإسلامِ الثَّبْتُ ناقدُ الْحَديثِ بلا مُدَافعةٍ". وكان -رحِمَهُ اللهُ-عالمًا في عُلومِ اللُّغةِ والنَّحْوِ، تلقَى أصولهما على يَدِ (عمرِو بْن عليٍّ الفلَّاس البَصْريِّ)، وقد عاشَ الإمامُ النَّسائيُّ ثمانيةً وثمانينَ عامًا، قضاها في العِلْمِ والتَّعليمِ والتَّأليفِ والعِبَادةِ والْجهَادِ. تُوفِّيَ -رحمةُ اللهِ عليه-عام (٣٠٣هـ)، ودُفِنَ بمكَّة بينَ الصَّفَا والمَرْوةِ، وقِيلَ ماتَ بالرَّملةِ بفلسطين ودُفِنَ ببيتِ المَقْدِس. [يُنظرُ في ترجمتِهِ، الإمَامُ الذَّهبيُّ: **سِيَرُ أعْلامِ النُّبَلاءِ** ١٤/١٣١].

(٦) يُنظرُ، مُحمَّدٌ حَمَاسَةُ عَبْدُ اللَّطِيفِ: **فِي بِنَاءِ الْجُمْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ** ص/ ٥٠ وما بَعْدَهَا.

(٧) ابْنُ هِشَامٍ الأنْصَارِيُّ: **مُغْنِي اللَّبِيبِ عَنْ كُتُبِ الْأَعَارِيبِ** ٢/٤٢.

(٨) الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ: **سُنَنُ النَّسَائِيِّ** ص/ ٣٣٦ (كِتَابُ الصِّيَامِ.

(٩) رجَّحَ البَاحِثُ هُنا في تَحْلِيلِهِ وتوْجِيهِهِ أنْ يَكُونَ قولُهُ ﷺ: (**شَهْرٌ مُبَارَكٌ**) جُمْلَة حالية مَحْذُوفة الْمُبْتَدَأ مِنْ صَاحِبِهَا الْعَلَمِ الْمَعْرِفَةِ: (**رَمَضَانُ**)؛ على أنْ تكُونَ كلِمَةُ (**شَهْرٌ**) هنا بَدَلًا مُطابقًا مِنْ: (**رَمَضَانُ**)؛ لسَببين؛ الأوَّلُ: اشْتِرَاطُ النُّحَاةِ في بَدَلِ النَّكِرَةِ مِنَ المَعْرِفةِ؛ أنْ يَكُونَ مِنْ جنس لفظِهِ، كما في قولِهِ تعَالى: ﴿**كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ (١٥) نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ**﴾ [**العلق:١٥-١٦**]. والسَّببُ الثَّاني: أنَّ البَدَلَ يَأْتِي بغرض تفسيرِ المُبْدَلِ مِنْهُ وتوضيحِهِ، و(**رَمَضَانُ**) علمٌ لا يَحتاجُ إلى توضيح ولا تفسير لِشُهْرتِهِ ومكانتِهِ؛ لذا فوظيفةُ الْحَالِيَّةِ أليقُ وأدْعَى بالتَّوجيهِ؛ فقد وضَّحَتْ هيئة مَجيءِ الشَّهْر على المُسلمينَ؛ فهُوَ دُومِ بَرَكةٍ ومَغْفِرَةٍ وعِتْقٍ مِنَ النِّيران.

(١٠) ابْنُ مَنْظُور: **لِسَانُ الْعَرَبِ** (مَادَّةُ: مَدَدَ).

(١١) ابْنُ عُصْفُور: **الْمُقَرَّبُ وَمَعَهُ مُثُلُ الْمُقَرَّبِ** ص/ ٤٥.

(١٢) يُنظرُ، ابْنُ مَنْظُور: **لِسَانُ الْعَرَبِ** (مادَّة: حَدَثَ).

(١٣) وقد عرَّفَ عُلَمَاءُ مُصْطَلح الْحَديثِ (السُّنَّة) بتَعْرِيفِ اصْطِلَاحِ (الْحَدِيثِ) نَفْسِهِ، وكذلك: (الْخَبَرُ، والْأَثَرُ)، ومِنْ ثَمَّ فهُمَا مُتَرَادِفَانِ مُتَسَاوِيَانِ، يُوضَعُ أَحَدُهما مَكَانَ الآخَرِ، فِي الرَّأْيِ السَّائِدِ بَيْنَ الْمُحَدِّثِينَ خاصَّةً الْمُتأخِّرينَ منهم. [يُنظرُ: صُبْحِي الصَّالِحُ: **عُلُومُ الْحَدِيثِ وَمُصْطَلَحَاتُهُ** ص/١١].

(١٤) يُنظرُ، ابْنُ عَقيلٍ: شرحُهُ على ألفيَّةِ ابن مالكٍ ١/٢٥٧.

(١٥) ابْنُ عُصفور: **الْمُقَرَّبُ** ص/١٢٥.

(١٦) ابْنُ جنِّيٍّ: **الْمُحْتَسَبُ فِي تَبْيِينِ وُجُوهِ شَوَاذِّ الْقِرَاءاتِ والْإِيضَاحِ عنها** ٢/٣٠٧.

(١٧) يُنظرُ، ابْنُ عقيلٍ: **شرحُهُ على الألفيَّةِ** ١/٢٥٧.

(١٨) يُنظرُ، **الْمَصْدَرُ السَّابِقُ نفسُهُ** ١/٢٣٩.

(١٩) يُنظرُ في تلكَ القواعدِ، تمَّام حسَّان: **الْأُصُولُ؛ دراسَةٌ أبيستيمولوجيَّةٌ للفكر اللُّغويِّ عندَ العربِ** ص/٦٩ وما بعدَها.

(٢٠) أبُو حَيَّان الأندلسيُّ: **ارْتِشَافُ الضَّرَبِ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ** ٣/٣٣٧.

(٢١) الأشْمُونيُّ: **شرحُهُ على ألفيَّةِ ابْنِ مالكٍ** ١/١٠٧.

(٢٢) يُنظرُ، ابْنُ هِشَامٍ الأنْصَارِيُّ: **أوضحُ المَسالكِ إلى ألفيَّةِ ابْنِ مالكٍ** ١/٢٠٣.

(٢٣) يُنظرُ، المُباركفُوريُّ: **تُحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ بِشَرْحِ جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ** ٦/٤٢٢.

(٢٤) السُّيُوطيُّ: **الأشباهُ والنَّظائرُ في النَّحو** ٣/٢٩١.

(٢٥) ابْنُ مَالِكٍ: **شَرْحُ التَّسْهِيلِ** ١/٣٢٦-٣٢٧.

(٢٦) السُّيوطِيُّ: **هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ** ٥٣/٢.
(٢٧) سِيبويْهِ: **الْكِتَابُ** ٤٢١/١.
(٢٨) ابْنُ يَعِيشَ: **شَرْحُ الْمُفَصَّلِ** ٤٧/٣-٤٨.
(٢٩) الزَّرْكَشِيُّ: **الْبُرْهَانُ فِي عُلُومِ الْقُرآنِ** ٤٤٦/٢.
(٣٠) أَبُو حيَّانِ الأندلسيُّ: **تفسيرُ البَحْرِ المُحيطِ** ٤٠١/٢.
(٣١) مُحمَّدٌ عبدُ الخالق عُضيمةُ: **دراساتٌ لأسلوبِ القُرآنِ الكريمِ** ٥٦٢/٣.

(٣٢) ابْنُ يَعِيشَ: **شَرْحُ الْمُفَصَّلِ** ٢٤٠/٢ وما بعدَها (بتَصَرُّفٍ).
(٣٣) أَبُو حيَّانِ الْأندلسِيُّ: **ارْتِشَافُ الضَّرَبِ** ١٩٣٠/٢.
(٣٤) يُنظرُ، السُّيوطيُّ: **هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ** ١٨٣/٥.
(٣٥) الرَّضيُّ الأستراباذيُّ: **شرحُ كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ** ٣١٨/١.
(٣٦) ابْنُ عُصْفُور: **الْمُقَرِّبُ ومعهُ مُثُلُ الْمُقَرَّبُ** ص/٣٢٨.
(٣٧) يُنظرُ، السُّيوطيُّ: **هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ** ١٨٥/٥.
(٣٨) يُنظرُ، طه مُحمَّدٌ عَوَضُ الجنديُّ: **امْتِدَادُ الْمُكَوِّنِ النَّحْوِيِّ وتَأثيرُهُ فِي تَحْدِيدِ الْمَوْقِعِ** ص/٩٧.
(٣٩) السُّيوطيُّ: **هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ** ١٣٦/٢.
(٤٠) ابْنُ مَالكٍ: **شَرْحُ التَّسْهِيلِ** ٣٤٨/٢.
(٤١) يُنظرُ، ابْنُ عُصْفُور: **الْمُقَرِّبُ ومَعَهُ مُثُلُ الْمُقَرَّبُ** ص/٥٧٢.
(٤٢) الرَّضيُّ الأستراباذيُّ: **شَرْحُ كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ** ٤٠/٢.
(٤٣) يُنظرُ، أبو حيَّان: **ارتشافُ الضَّرَبِ** ١٦٠٥/٣، والسُّيوطيُّ: **هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ** ٣٢٤/٢.
(٤٤) يُنظرُ، ابْنُ مَالكٍ: **شَرْحُ التَّسْهِيلِ** ٣٦٦/٢.
(٤٥) يُنظرُ، الرَّضيُّ الأستراباذيُّ: **شَرْحُ الْكَافِيَةِ** ٢١١/١.
(٤٦) حديثٌ صحيحٌ، يُنظرُ في تخريجِهِ؛ **فَتْحُ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِي**؛ (بابُ مَوَاقيتِ الصَّلاةِ، إذا اشتدَّ الْحَرُّ فأبْرِدُوا بالصَّلاةِ).
(٤٧) ابْنُ مَالكٍ: **شرحُ التَّسهيلِ** ٣٣٣/٣.
(٤٨) عبَّاس حسن: **النَّحْوُ الوَافِي** ٦٧٦/٣.
(٤٩) السُّيوطيُّ: **هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ** ١٥٤/٣.
(٥٠) الرَّضيُّ الأستراباذيُّ: **شَرْحُ كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ** ٣٨٠/٢.
(٥١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، يُنظرُ في تَخْرِيجِه؛ **فَتْحُ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِي** (الشِّركُ والسِّحرُ مِنَ الْمُوبِقاتِ).
(٥٢) ابْنُ مَالكٍ: **شَرْحُ التَّسْهِيلِ** ٣٤١/٣.
(٥٣) السُّيوطيُّ: **هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ** ١٥٤/٣.
(٥٤) يُنظرُ، محمَّد حماسَةُ عبْدُ اللَّطيفِ: **فِي بِنَاءِ الْجُمْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ** ص/٦٦-٦٧.
(٥٥) عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجرْجَانِيُّ: **أَسْرَارُ الْبَلَاغَةِ** ص/١١١.
(٥٦) يُنظرُ، ابْنُ عُصْفُور: **الْمُقَرِّبُ ومَعَهُ مُثُلُ الْمُقَرَّبُ** ص/٣٥١.
(٥٧) ابْنُ قيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ: **بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ** ٤٨/٣.
(٥٨) يُنظرُ، سِيبويْهِ: **الْكِتَابُ** ٩٢/٣.
(٥٩) ابْنُ قيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ: **بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ** ٩٦/١.
(٦٠) **الْمَصْدَرُ السَّابِقُ نفسُهُ** ٩٧/١.
(٦١) الْحَقُّ أنَّ نُدْرَةَ شُيُوعِ هذا النَّمَطِ –مُقارنةً بالنَّمطِ الأوَّلِ-مُلاحَظَةٌ في الكلامِ العربيِّ بصفةٍ عامَّةٍ؛ قرآنًا وحَدِيثًا وشِعْرًا ونثرًا، مع أنَّ النُّحَاةَ يَضعونَهُ في المرتبةِ الأُولى بينَ التَّراكيبِ الشَّرطيَّةِ، حينَ يَكُونُ فِعْلُ الشَّرْطِ والجَوابِ مُضارعين، وهذا الأمْرُ أكَّدتُهُ –أيضًا-دراسة وصفيَّةٌ قامَ بها أحدُ الباحثين المُعَاصِرين لأنماطِ التَّركيبِ الشَّرطيِّ في صَحِيحَيِ الْبُخاريِّ ومُسْلِمٍ. [يُنظرُ، ياسر بْنُ إسماعيلَ: **أسْلُوبُ الشَّرطِ فِي صَحِيحَيِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ –دراسَةٌ وصفيَّةٌ تحليليَّةٌ** ص/٣٣٥].
(٦٢) يُنظرُ، الْعُكْبُرِيُّ: **اللُّبَابُ فِي عِلَلِ الْبِنَاءِ والإعْرَابِ** ٥٢/٢.
(٦٣) الْمُبَرِّدُ: **الْمُقْتَضَبُ** ٤٨/٢.
(٦٤) السُّيوطِيُّ: **هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ** ٥٥١/٢.

(٦٥) الفرَّاءُ: **مَعَانِي الْقُرآن** ٢/ ٢٧٦.
(٦٦) سِيبويْهِ: **الْكِتَابُ** ٩٢/٣، والمُبَرِّدُ: **المُقْتَضَبُ** ٥٨/٢.
(٦٧) ابْنُ قيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ: **بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ** ٩٦/١.
(٦٨) عَبْدُ القاهِرِ الْجرْجَانيُّ: **المُقْتَصِدُ فِي شَرْحِ الإِيضَاحِ** ١١٠٣/٢.
(٦٩) يُنظرُ، ابْنُ عُصْفُور: **المُقَرِّبُ ومَعَهُ مُثُلُ الْمُقَرَّبُ** ص/٣٥٢.
(٧٠) يُنظرُ، عَبْدُ القاهِرِ الْجرْجَانيُّ: **المُقْتَصِدُ فِي شَرْحِ الإِيضَاحِ** ١١٠٤/٢.
(٧١) السُّيوطِيُّ: **هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ** ٥٥٠/٢ -٥٥١.
(٧٢) يُنظرُ، أَبُو حيَّانِ الأندلسِيُّ: **ارْتِشَافُ الضَّرَبِ** ١٨٨٦/٤.
(٧٣) ابْنُ قيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ: **بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ** ٩٦/١.
(٧٤) يُنظرُ، سِيبويْهِ: **الْكِتَابُ** ٩٦/٣، والمُبَرِّدُ: **المُقْتَضَبُ** ٦٩/٢-٧٠، أَبُو حيَّانِ الأندلسِيُّ: **ارْتِشَافُ الضَّرَبِ** ١٨٧٦/٤.
(٧٥) يُنظرُ، ابْنُ مَالِكٍ: **شَرْحُ التَّسْهِيلِ** ٩٧/٤.
(٧٦) ابْنُ عُصْفُور: **المُقَرِّبُ ومَعَهُ مُثُلُ الْمُقَرَّبُ** ص/٣٥٢.
(٧٧) يُنظرُ، الفرَّاءُ: **مَعَانِي الْقُرآن** ٢٧٦/٢.
(٧٨) ابْنُ مَالِكٍ: **شَوَاهِدُ التَّوْضِيحِ والتَّصْحِيحِ لمُشْكِلاتِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ** ص/١٤.
(٧٩) ابْنُ قيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ: **بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ** ٩٦/١.
(٨٠) أَبُو حيَّانِ الأندلسِيُّ: **الْبَحْرُ الْمُحِيطُ** ١٤٧/٥-١٤٨.
(٨١) يُنظرُ، سِيبويْهِ: **الْكِتَابُ** ١١٢/٣.
(٨٢) يُنظرُ في ذلك الْخِلَافِ، ابْنُ مَالِكٍ: **شَرْحُ التَّسْهِيلِ** ٩٨/٤، وأَبُو حيَّانِ الأندلسِيُّ: **ارْتِشَافُ الضَّرَبِ** ١٩٠١/٤، وابْنُ هِشَامٍ: **مُغْنِي اللَّبِيبِ** ٢٩٨/١.
(٨٣) يُنظرُ، ابْنُ يَعِيشَ: **شَرْحُ الْمُفَصَّلِ** ٣/٩.
(٨٤) يُنظرُ، سِيبويْهِ: **الْكِتَابُ** ١١٢/٣-١١٣، وعَبْدُ القاهِرِ الْجرْجَانِيُّ: **المُقْتَصِدُ فِي شَرْحِ الإِيضَاحِ** ١١٠٦/٤، وابْنُ يَعِيشَ: **شَرْحُ الْمُفَصَّلِ** ٩/٩، وأَبُو حيَّانِ الأندلسِيُّ: **ارْتِشَافُ الضَّرَبِ** ١٨٦٩/٤.
(٨٥) برْجِشْتراسِر: **التَّطَوُّرُ النَّحويُّ لِلُغَةِ العَرَبِيَّةِ** ص/١٩٩.
(٨٦) مُحمّد مَهْدِي المَخْزُوميُّ: **فِي النَّحْوِ العربيِّ؛ نَقْدٌ وتَوْجِيهٌ** ص/٣٩.
(٨٧) يُنظرُ، ابْنُ مَالِكٍ: **شَرْحُ التَّسْهِيلِ** ٨٤/٤، والرَّضِيُّ الأسْتَرَابَاذِيُّ: **شَرْحُ كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ** ٢٥٥/٢.
(٨٨) برْجِشْتراسِر: **التَّطَوُّرُ النَّحويُّ لِلُغَةِ العَرَبِيَّةِ** ص/١٩٩.
(٨٩) المُبَرِّدُ: **المُقْتَضَبُ** ٥١/٢.
(٩٠) **المَصْدَرُ السَّابِقُ نفسُهُ** ٤٩/٢.
(٩١) عَبْدُ القاهِرِ الْجرْجَانِيُّ: **المُقْتَصِدُ فِي شَرْحِ الإِيضَاحِ** ١١٠٦/٢.
(٩٢) الرَّضِيُّ الأسْتَرَابَاذِيُّ: **شَرْحُ كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ** ٢٦٢/٢.
(٩٣) يُنظرُ في ذلك الْخِلَافِ، أَبُو حيَّانِ الأندلسِيُّ: **ارْتِشَافُ الضَّرَبِ** ١٨٧٩/٤، والسُّيوطيُّ: **هَمْعُ الْهَوَامِعِ** ٥٦٠/٢.
(٩٤) ابْنُ السَّرَّاجِ: **الْأُصُولُ فِي النَّحْوِ** ١٨٧/٢.
(٩٥) الكفوَيُّ: **مُعْجَمُ الْكُلِّيَّاتِ** ٢٢١/٢.
(٩٦) ابْنُ قيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ: **بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ** ٥٠/١.
(٩٧) يُنظرُ رَأْيُ أَبِي زَيْدٍ الأنْصَارِيِّ، ابْنُ مَالِكٍ: **شَرْحُ التَّسْهِيلِ** ٨٦/٤.
(٩٨) ابْنُ هِشَامٍ: **مُغْنِي اللَّبِيبِ** ٧٤٤/٢.
(٩٩) مِنَ النُّحَاةِ مَنْ يَرَى عَدَمَ جوازِ اعتراضِ جُمْلةِ الشَّرطِ بينَ المُبتدأِ والخَبَرِ إلَّا على سبيلِ الضَّرُورةِ، فلا يَصِحُّ عندَهم أنْ يُقالَ: (زيدٌ إنْ لقيتَه كريمٌ)، وبعضُهم يُجيزُ ذلك معَ (إذا) الشَّرطيَّةِ لعدمِ عراقتِها في الشَّرطِ. [يُنظرُ، الرَّضِيُّ الأسْتَرَابَاذِيُّ: **شَرْحُ كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ** ٢٥٧/٢].
(١٠٠) يُنظرُ، خَالِدُ الْأَزْهَرِيُّ: **التَّصْرِيحُ بِمَضْمُونِ التَّوْضِيحِ** ٣٩٧/٤.
(١٠١) يُنظرُ، ابْنُ قيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ: **بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ** ٤٥/١.
(١٠٢) يُنظرُ، ابْنُ عُصْفُور: **المُقَرِّبُ ومَعَهُ مُثُلُ الْمُقَرَّبُ** ص/٢٨٠.

(١٠٣) الرَّضِيُّ الأسْتَرَاباذيُّ: **شَرْحُ كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ** ٤٩٢/٤.
(١٠٤) يُنظرُ، ابْنُ مَالكٍ: **شَرْحُ التَّسْهِيلِ** ٢١٦/٣.
(١٠٥) يُنظرُ، ابْنُ يَعِيشَ: **شَرْحُ الْمُفَصَّلِ** ٢٢/٩، والأزهري: **التَّصريحُ بمَضْمُون التَّوضيح** ٣٩٩/٤.
(١٠٦) يُنظرُ، الفرَّاءُ: **مَعَانِي الْقُرْآنِ** ٦٦/١، وابْنُ مَالكٍ: **شَرْحُ التَّسْهِيلِ** ٢١٦/٣.
(١٠٧) يُنظرُ، عبَّاس حَسَن: **النَّحْوُ الوَافِي** ٤٨٧/٤.
(١٠٨) أبُو حيَّان الأندَلسيُّ: **ارْتِشَافُ الضَّرَبِ** ١٨٨٤/٤.
(١٠٩) يُنظرُ، ابْنُ عُصْفُور: **الْمُقَرِّبُ ومَعَهُ مُثُلُ الْمُقَرَّبُ** ص/٣٥٣.
(١١٠) يُنظرُ، ابْنُ هِشَامٍ: **مُغْنِي اللَّبِيبِ** ٧٤٤/٢.
(١١١) يُنظرُ، السُّيوطيُّ: **هَمْعُ الهَوَامِعِ في شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ** ٤٦٤/٤.
(١١٢) تحدَّثَ البلاغيُّونَ عن نوعَين من الاعْتِراض: الأوَّلُ: ما يأتي لفائدةٍ؛ وهو حَسَنٌ مُفِيدٌ. والثَّاني: ما يَأتي لغير فائدةٍ، وسَمُّوهُ بالاعْتِراض المَعِيبِ. [يُنظرُ في ذلك، عَبْدُ المتعال الصَّعيديُّ: **البلاغةُ العَالِيَةُ؛ علمُ المَعَانِي** ص/ ١٣٠-١٣١].
(١١٣) الزَّرْكشِيُّ: **البُرهانُ في عُلُومِ القُرآن** ٥٦/٣.
(١١٤) ابْنُ هشامٍ: **مُغْنِي اللَّبِيبِ** ٤٤٦/٢.
(١١٥) ابْنُ جنِّيٍّ: **الْخَصَائِصُ** ٣٣٥/١.
(١١٦) مُحَمَّدٌ مُحَمَّدٌ أبُو مُوسَى: **البَلاغَةُ القُرآنيَّةُ في تَفْسِيرِ الزَّمخشريِّ وأثرُها في الدِّراسَاتِ البَلاغيَّةِ** ص/٣٧٩.
(١١٧) تمَّام حسَّان: **البيانُ في رَوَائِعِ القُرْآنِ؛ دِرَاسَة لُغويَّة وأسلوبية للنَّصِّ القُرآنيِّ** ص/١٨٣.
(١١٨) يُنظرُ، الصَّبَّانُ: **حاشيتُهُ على شَرْحِ الأشْمُونيِّ** ٢٧٨/٢.
(١١٩) يُنظرُ، فخرُ الدِّين قبَاوةُ: **إعْرَابُ الجُمَلِ وأشباهِ الجُمَلِ** ص/٧٧-٧٨.
(١٢٠) يُنظرُ في ذلكَ الخِلافِ، الصَّبَّانُ: **حاشيتُه على شَرْحِ الأشْمُونيِّ** ٢٧٩/٢.
(١٢١) يُنظرُ، فخرُ الدِّين قبَاوةُ: **إعْرَابُ الجُمَلِ وأشباهِ الجُمَلِ** ص/٧٩-٨٠.
(١٢٢) يُنظرُ، **الْمَصْدَرُ السَّابِقُ نفسُهُ** ص/٦٤.
(١٢٣) يُنظرُ، الثَّعالبيُّ: **فقهُ اللُّغةِ وسرُّ العربيَّةِ** ص/٢٩٠.
(١٢٤) يُنظرُ، الْخَطِيبُ القَزْوِينيُّ: **الإيضَاحُ في عُلُومِ البَلاغةِ** ص/١٥٩.
(١٢٥) ابْنُ هشامٍ: **مُغْنِي اللَّبِيبِ** ٤٤٦/٢.
(١٢٦) ابْنُ جنِّيٍّ: **الْخَصَائِصُ** ٣٤٠/١.
(١٢٧) يُنظرُ، ابْنُ هشامٍ: **مُغْنِي اللَّبِيبِ** ٤٤٦/٢.
(١٢٨) يُنظرُ في ذلك؛ ابْنُ جنِّيٍّ: **الْخَصَائِصُ** ٣٤٠/١. وابْنُ هشامٍ: **مُغْنِي اللَّبِيبِ** ٤٤٨/٢.
(١٢٩) يُنظرُ، عَبْدُ القاهِرِ الْجرْجَانِيُّ: **أسْرَارُ الْبَلاغَةِ** ص/١١١.
(١٣٠) مُحَمَّد طَاهِر الْحمْصِيُّ: **مِنْ نَحْوِ المَبَانِي إلى نَحْوِ الْمَعَانِي؛ بَحْثٌ في الجُمْلَةِ وأركانِهَا** ص/٥٣٠.
(١٣١) مُحَمَّد محمَّد أبو مُوسَى: **مُراجَعَاتٌ في أُصُولِ الدَّرسِ البَلاغِيِّ** ص/١٢٧.
(١٣٢) يُنظرُ، ابْنُ هشامٍ الأنْصَاريُّ: **مُغْنِي اللَّبِيبِ عن كُتُبِ الأعَارِيبِ** ٤٤٨/٢.
(١٣٣) الْمُبَرِّدُ: **الْمُقْتَضَبُ** ٥١/٢.
(١٣٤) ابْنُ قيِّمِ الْجَوْزِيَّةُ: **التِّبْيَانُ فِي أيْمَانِ الْقُرْآنِ** ص/٣٢٤.
(١٣٥) ابْنُ هشامٍ الأنْصَاريُّ: **مُغْنِي اللَّبِيبِ عن كُتُبِ الأعَارِيبِ** ٤٥٤/٢.
(١٣٦) ابْنُ جنِّيٍّ: **الْخَصَائِصُ** ٣٣٧/١-٣٣٨.
(١٣٧) يُنظرُ في ذلكَ، ابْنُ مَالكٍ: **شَرْحُ التَّسْهِيلِ** ٢/ ٣٧٨. والزَّمخشريُّ: **الْكَشَّافُ** ٥٥١/١. وابْنُ هِشَامٍ: **مُغْنِي اللَّبِيبِ** ٤٥٥/٢-٤٥٦.
(١٣٨) الزَّمخشريُّ: **الْكَشَّافُ** ٥٥١/١.
(١٣٩) **الْمَصْدَرُ السَّابِقُ نفسُهُ** ٤٧٩/٢.
(١٤٠) ابْنُ هشامٍ: **مُغْنِي اللَّبِيبِ** ٤٥٣/٢-٤٥٤.
(١٤١) ينظر، ابْنُ هشامٍ: **مُغْنِي اللَّبِيبِ** ٤٤٦/٢-٤٥٩.
(١٤٢) الرَّضِيُّ الأستراباذيُّ: **شَرْحُ كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ** ٩٨/٤-٩٩.
(١٤٣) يُنظرُ، **الْمَصْدَرُ السَّابِقُ نفسُهُ** ٩٩/٤.
(١٤٤) يُنظرُ، **الْمَصْدَرُ السَّابِقُ نفسُهُ**: الصَّحيفةُ نفسُها.
(١٤٥) يُنظرُ، فخرُ الدِّين قبَاوةُ: **إعْرَابُ الجُمَلِ وأشباهِ الجُمَلِ** ص/٧٠.

(١٤٦) الزَّمخشريُّ: **الْكَشَّافُ** ١٩٤/١.
(١٤٧) يُنظرُ، مُحمَّدٌ عَبْدُ الخَالِقِ عُضَيْمَةُ: **دِرَاسَاتٌ لأُسْلُوبِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ** ٣٢٥/٤ من القِسْمِ الثَّالثِ.

مَصَادِرُ الْبَحْثِ ومَرَاجِعُهُ

الْأَزْهَرِيُّ (زَيْنُ الدِّينِ خالدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ/ ت٩٠٥هـ):
١- التَّصْرِيحُ بِمَضْمُونِ التَّوْضِيحِ، تحقيقُ: عبد الفتَّاح بحيري، الزَّهراءُ للإعْلامِ العَرَبيِّ، الطَّبعة الأولى، القاهرة، ١٩٩٣م.
الأَشْمُونيُّ (نورُ الدِّينِ عليُّ بْنُ عيسى بْنُ محمَّدٍ/ ت٩٢٩هـ):
٢- شَرْحُ الأَشْمُونيِّ على ألفيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ، دَارُ إحْيَاءِ الكُتُبِ العربيَّةِ (عيسَى البَابِيُّ الحلبيُّ)، القاهرة.
برْجِشْتَراسِر:
٣- التَّطوُّرُ النَّحويُّ لِلُّغةِ العَرَبيَّةِ، تعليقُ: رمضان مُحَمَّد عبد التَّوَّاب، مكتبةُ الخانجيِّ، الطَّبعةُ الثَّالثةُ، القاهرة، ١٩٦٧م.
تمَّام حسَّان (دكتور):
٤- الأُصُولُ؛ دراسَةٌ أبيستيمولوجيَّةٌ للفكرِ اللُّغويِّ عندَ العربِ، الهيئةُ المصريَّةُ العامَّةُ للكتابِ، القاهرة، ١٩٨٨م.
٥- البيانُ في رَوَائِعِ القُرْآنِ؛ دِرَاسَةٌ لُغويَّةٌ وأسلوبيةٌ للنَّصِّ القُرآنيِّ، عالمُ الكُتُبِ، الطَّبعةُ الأولى، القاهرة، ١٤١٣ه/ ١٩٩٣م.
الثَّعالبيُّ (أبو مَنْصُورٍ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ/ ت٤٢٩هـ):
٦- فِقْهُ اللُّغةِ وسِرُّ العربيَّةِ، تحقيق: جمال طلبة، دارُ الكُتُبِ العلميَّة، بيروت، ١٤١٤ه/١٩٩٤م.
عَبْدُ القَاهِرِ الْجِرْجَانِيُّ (عَبْدُ القَاهِرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ/ ت٤٧١ه):
٧- أَسْرَارُ الْبَلاغةِ، تحقيق: مَحْمُود مُحَمَّد شَاكِر، مطبعةُ المَدَنِيِّ، الطَّبعةُ الْأُولى، القاهرة، ١٩٩١م.
٨- المُقْتَصِدُ في شَرْحِ الإيضَاحِ، تحقيقُ: كاظِمِ بَحْرِ المُرْجَانِ، مَنشوراتُ وزارةِ الثَّقافةِ والإعْلامِ العراقيَّةِ، دارُ الرَّشيدِ للطِّباعةِ، بغداد، ١٩٨٢م.
ابْنُ جِنِّيٍّ (أَبُو الْفَتْحِ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ/ ت٣٩٢هـ):
٩- الْخَصَائِصُ، تحقيقُ: محمَّد علي النَّجَّار، الهَيئةُ المِصْرِيَّةُ العَامَّةُ للكتابِ، الطَّبعةُ الرَّابعةُ، القاهرة، ١٩٩٩م.
١٠- المُحْتَسَبُ في تبْيِين وُجُوهِ شَوَاذِّ القِرَاءاتِ والْإيضَاحِ عنها، تحقيق: عليّ النَّجدي ناصف وآخرين، المجلسُ الأعْلى للشُّئون الإسلاميَّةِ، القاهرة، ١٩٩٩م.
أَبُو حَيَّانَ الأَنْدلُسيُّ (أَثِيرُ الدِّينِ محمَّدُ بْنُ يُوسفُ الْغِرناطيُّ/ ت٧٤٥هـ):
١١- ارْتِشَافُ الضَّرَبِ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ، تحقيق: رجب عُثمان مُحمَّد، مَكْتَبَةُ الْخَانِجَيِّ، الطَّبْعَةُ الْأُولى، القاهرة، ١٩٩٨م.:
١٢- تَفْسِيرُ الْبَحْرِ الْمُحِيطِ، تحقيق: عَادِل أَحْمَد عَبْد الْمَوْجُود وآخرين، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، الطَّبعةُ الأُولى، بيروت، ١٩٩٣م.
الإمَامُ الذَّهبيُّ (أبو عَبْدِ اللهِ مُحمَّدُ بْنُ أحمدَ: ت/٧٤٨ه):
١٣- سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ، تحقيق: شُعَيْب الأرناؤوط، مُؤَسَّسةُ الرِّسالةِ، الطَّبْعَةُ الْأُولى، بيروت، ١٩٨١م.
الرَّافِعِيُّ (مُصْطفى صَادِقٌ):
١٤- إعْجَازُ القرآنِ والبَلاغةِ النَّبويَّةِ، دارُ الكِتَابِ العَرَبيِّ، الطَّبْعَةُ التَّاسِعَةُ، بيروت/ لبنان، ١٩٧٣م.
الرَّضِيُّ الأَسْتَرَابَاذيُّ (نَجْمُ الدِّينِ مُحمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ/ ت ٦٨٦هـ):
١٥- شَرْحُ كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ، دَارُ الكُتبِ العلميَّةِ، بيروت، ١٩٨٥ م.
الزَّركشيُّ (بدرُ الدِّينِ محمَّدُ بْنُ بهادر بْنُ عبدِ اللهِ الشَّافعيُّ/ ت٧٩٤هـ):
١٦- الْبُرْهَانُ في عُلُومِ القُرآن، تحقيق: محمَّد أبو الفضل إبْرَاهيمُ، دارُ التُّراثِ، الطَّبعةُ الثَّالثةُ، القاهرة، ١٩٨٤م.
الزَّمخشريُّ (جَارُ اللهِ أبُو القَاسِمِ مَحمُود بْنُ عمرَ/ ت٥٣٨ه):

١٧- الْكشَّافُ عَنْ حَقَائق غَوامِض التَّنزيل وعُيون الأقاويل في وُجُوه التَّأويل، تحقيق: عادل أحْمَد عَبْد المَوْجُود وآخرين، مكتبةُ العُبيكان، الطَّبْعَةُ الْأُولى، الرِّياضُ، ١٩٩٨م.

الصَّبَّانُ (محمَّد بْنُ عَلِيٍّ الصَّبَّانُ/ ت١٢٠٦هـ):
١٨- حَاشِيَةُ الصَّبَّان على شَرْح الأَشْمُونيِّ، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، المكتبةُ التوفيقيَّةُ، القاهرة، د.ت.

طه مُحمَّدٌ عَوَضٌ الجنديُّ:
١٩- امْتِدَادُ الْمُكوِّن النَّحْويِّ وتأثيرُهُ في تحْديدِ الْمَوْقِع، مجلَّةُ دَار الْعُلوم، جامعةُ القاهرةِ، العَدَدُ الْوَاحِدُ والأرْبَعُون، القاهرة، ٢٠٠٧م.

عَبْدُ المتعال الصَّعيديُّ:
٢٠- البلاغةُ الْعَالِيَةُ (علمُ المَعَانِي)، مكتبةُ الآداب، الطَّبعةُ الثَّانيةُ، القاهرة، ١٤١١ه/ ١٩٩١م.

فخرُ الدِّين قَبَاوةُ:
٢١- إعْرَابُ الجُمَل وأشباهِ الجُمَل، دارُ القلم العربيِّ، الطَّبعةُ الخامسَةُ، حلب، ١٤٠٩ه/ ١٩٨٩م.

الْقَزْوِينيُّ (جَلَالُ الدِّين محمَّدُ بْنُ عبدِ الرَّحمن بْنُ عمرَ):
٢٢- الإيضَاحُ في عُلُوم البَلاغةِ، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دارُ الْكُتُبِ العلميَّةِ، الطَّبْعَةُ الْأُولى، بيروت، ١٤٢٤ه/٢٠٠٣م.

ابْنُ السَّرَّاج (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ/ ت٣١٦هـ):
٢٣- الْأُصُولُ في النَّحْوِ ١٨٧/٢، تحقيق: عَبْد الحُسَيْن الْفِتْليّ، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالةِ، الطَّبْعَةُ الْأُولى، بيروت، ١٩٨٥م.

سِيبويْهِ (أبو بِشْرٍ عمرٌو بْنُ عُثْمَانَ بْنُ قَنْبَرٍ/ ت١٨٠هـ):
٢٤- الْكِتَابُ، تحقيق: عَبْد السَّلام مُحَمَّد هَارُون، دَارُ الْجِيل، الطَّبعَةُ الْأُولى، بيروت، د. ت.

السُّيوطيُّ (جَلَالُ الدِّين عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ أبي بَكْرٍ/ ت٩١١هـ):
٢٥- الأشباهُ والنَّظائرُ في النَّحو، دارُ الكتبِ العلميَّة، الطَّبعةُ الأولى، بيروت، د.ت.
٢٦- هَمْعُ الْهَوَامِع في شَرْح جَمْع الْجَوَامِع، تحقيق: عبْدُ الحَميد هِنْدَاوي، المَكتبةُ التَّوفيقيَّةُ، القاهرة، د.ت.

صُبْحِي الصَّالِحُ (دكتور):
٢٧- عُلُومُ الْحَدِيثِ ومُصْطَلَحَاتُهُ، دَارُ الْعِلْم للمَلايين، الطَّبعةُ الرَّابعةُ، بيروت، ١٩٨٢م.

عبَّاس حَسَن (دكتور):
٢٨- النَّحْوُ الوَافي، دارُ المعارفِ المصريَّةِ، الطَّبعةُ الحادية عشرة، القاهرة ،١٩٩٣م.

ابْنُ عُصْفُور (أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُؤْمِنِ بْنُ مُحَمَّدٍ/ ت ٦٦٣هـ):
٢٩- الْمُقَرَّبُ ومَعَهُ مُثُلُ الْمُقَرَّبِ، تحقيق: عادل أحْمَد عَبْد المَوْجُود، دَارُ الْكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، الطَّبْعةُ الْأُولى، بيروت، ١٩٩٨م.

ابْنُ عَقيل (بَهَاءُ الدِّين عبْدُ الله بْنُ عبْدِ الرَّحمن/ ت٧٦٩ه):
٣٠- شرحُ ابْن عَقِيلٍ على ألفيَّةِ ابن مالكٍ، تحقيق: محمَّد مُحْيِي الدِّين عَبْدُ الْحَمِيد، مكتبةُ دار التُّرَاثِ، القاهرة، ١٩٩٨م.

الْعُكْبُريُّ (أَبُو الْبَقَاءِ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحُسَين بْنُ عَبْدِ اللهِ/ ت٦١٦ه):
٣١- اللُّبَابُ في عِلَلِ البنَاءِ والإعْرَاب، تحقيق: عَبْدِ الإلهِ نبْهَان، دارُ الفكر، الطبعةُ الأولى، دمشق،١٩٩٥م.

عَلِيُّ النَّجْدِيُّ نَاصِفٌ (دكتور):
٣٢- النُّحَاةُ والاسْتِشْهَادُ بالْحَديثِ الشَّريفِ، مِجَلَّةُ البَحثِ العلميِّ والتُّراثِ الإسْلاميِّ، العَدَدُ الثَّالثُ، الْمَمْلَكةُ الْعَرَبيَّةُ السُّعُوديَّةُ، ١٩٨٠م.

الفَرَّاءُ (أَبُو زَكَرِيا يَحْيَى بْنُ زِيَاد/ ت٢٠٧هـ):
٣٣- مَعَانِي الْقُرآن ٢/ ٢٧٦، تحقيق: مُحَمَّد عَلِيّ النَّجَار وآخرين، دَارُ النَّشْر للطِّباعَةِ والنَّشْر، القاهرة.

ابْنُ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّةُ (أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أبي بَكْرٍ الدِّمَشْقِيُّ/ ت٧٥١هـ):
٣٤- بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ، تحقيق: عَلِيّ بْن مُحمَّدٍ الْعُمْرَان، مُجَمَّعُ الْفِقْهِ الإسْلاميُّ، جدَّة، د.ت.

٣٥- التِّبْيَانُ فِي أَيْمَانِ الْقُرْآنِ، تحقيقُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ سَالِمٍ البَطَاطِيُّ، دارُ عَالمِ الفَوَائِدِ، الطَّبعةُ الْأُولى، مَكَّةُ المُكرَّمَةُ، ١٤٢٩ه/ ٢٠٠٨م.

الكَفَوِيُّ (أيوبُ بْنُ مُوسى الحُسينيُّ/ ت١٠٩٤هـ):

٣٦- مُعْجَمُ الكُلِّيَّاتِ، تحقيقُ: عدنان درويش، وزارةُ الثَّقافةِ والإرْشَادِ القوميِّ، دمشق، ١٩٨٢م.

ابْنُ مَالكٍ (جمالُ الدِّين محمَّدُ بْنُ عبدِ الله بْنُ عبدِ الله الطَّائيُّ/ ت٦٧٢هـ):

٣٧- شَرْحُ التَّسْهيل، تحقيق: عبْد الرَّحمن السَّيد وآخرين، دارُ هجر للطِّباعةِ والنَّشر، الطَّبعةُ الأولى، القاهرة، ١٩٩٠م.

٣٨- شَوَاهِدُ التَّوْضِيح والتَّصْحِيح لمُشْكِلاتِ الْجَامِع الصَّحِيح، تحقيقُ: محمَّدٍ فؤاد عَبْدِ البَاقِي، دارُ الكُتُبِ العلميَّة، بيروت، د.ت.

المُباركفُوريُّ (أبو العلىِّ محمَّدُ بْنُ عبدِ الرَّحمن بْنُ عبدِ الرِّحيم/ ت١٣٥٣هـ):

٣٩- تُحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ بشَرْحِ جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ، راجعه: عبدُ الوهَّاب عبدُ اللَّطيفِ، دارُ الفكرِ للطباعة والنشر، القاهرة، د. ت.

المُبَرِّدُ (أبُو العبَّاس مُحمَّدُ بْنُ يزيد/ ت٢٨٥هـ):

٤٠- المُقْتَضَبُ، تحقيقُ: محمَّدٍ عَبْدِ الخَالق عُضَيْمَةُ، المَجْلِسُ الأعْلى للشُّئون الإسْلاميَّةِ، الطَّبعةُ الثَّانية، القاهرة، ١٩٩٥م.

مُحمَّدٌ حَمَاسَةُ عَبْدُ اللَّطيفِ (دكتور):

٤١- فِي بِنَاءِ الْجُمْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ، دَارُ الشُّرُوق، الطَّبْعَةُ الْأُولى، القاهِرةُ، ١٩٩٦م.

مُحَمَّد طاهِر الْحِمْصِيُّ (دكتور):

٤٢- مِنْ نَحْوِ المَبَانِي إلى نَحْوِ المَعَانِي؛ بَحْثٌ في الجُمْلةِ وأركانِهَا، دارُ سعْدِ الدِّين للطِّباعةِ والنَّشْرِ والتَّوزيع، الطَّبعةُ الْأُولى، دمشق، ١٤٢٤ه/ ٢٠٠٣م.

مُحمَّدٌ عَبْدُ الخَالق عُضَيْمَةُ:

٤٣- دِرَاسَاتٌ لأسْلوبِ القُرْآن الكريمِ، دارُ الحديثِ للطِّباعةِ والنَّشر والتَّوزيع، القاهرة، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.

مُحمّد مُحمَّد أبو مُوسَى:

٤٤- البَلاغَةُ القُرآنيَّةُ في تَفْسِيرِ الزَّمخشريِّ وأثرُها في الدِّراسَاتِ البَلاغيَّةِ، مكتبةُ وهبة، الطَّبعةُ الثَّانية، القاهرة، ١٤٠٨ه/١٩٨٨م.

٤٥- مُراجَعَاتٌ في أُصُول الدَّرس البَلاغِيِّ، مكتبَةُ وَهْبَةُ، الطَّبعةُ الْأُولى، القاهرةُ، ١٤٢٦ه/ ٢٠٠٥م.

مُحَمَّدٌ مَهْدِيُّ المَخْزُومِيُّ (دكتور):

٤٦- فِي النَّحْوِ العَرَبِيِّ؛ نَقْدٌ وتوْجِيهٌ، المَكْتَبَةُ العَصْرِيَّةُ، بَيْرُوت، ١٩٦٤م.

ابْنُ مَنْظُور (جَمَالُ الدِّين محمَّدُ بْنُ مَكْرَم/ ت٧١١هـ):

٤٧- لِسَانُ العَرَبِ، تحقيقُ: عبْد الله علِيّ الكبير وآخرين، دارُ المَعَارفِ، القاهرة، ١٩٧٩م.

الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ (أَبُو عَبْدِ الرَّحمن الحافظُ أحمدُ بْنُ شعيبِ بْنُ علىٍّ/ ت٣٠٣ه):

٤٨- سُنَنُ النَّسَائِيُّ، تحقيق: مُحَمَّد نَاصِر الدِّين الْأَلْبَانيّ، مَكْتَبَةُ المَعَارفِ لِلنَّشْر والتَّوزيع، الطَّبْعَةُ الْأُولى، الرِّيَاض، ١٩٨٨م.

ابْنُ هِشَامٍ الأنْصَارِيُّ (جَمَالُ الدِّين عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ/ ت٧٦١هـ):

٤٩- أوضحُ المَسالكِ إلى ألفيَّةِ ابْن مالكٍ، تحْقِيقُ: مُحَمَّدٍ مُحْيِي الدِّين عَبْدِ الْحَمِيدِ، المَكْتَبَةُ العَصْرِيَّةُ، بَيْرُوتُ، د.ت.

٥٠- مُغْنِي اللَّبِيبِ عَنْ كُتُبِ الْأَعَارِيبِ، تحقيق: مُحَمَّد مُحْيِي الدِّين عَبْدِ الْحَمِيدِ، المكتبَةُ العَصْرِيَّةُ، الطَّبْعَةُ الْأُولى، بيروت، ١٩٩٩م.

يَاسِر بْنُ إسْمَاعِيلَ (دكتور):

٥١- أُسْلُوبُ الشَّرْطِ في صَحِيحَي البُخارِيِّ ومُسْلِمٍ –دراسَةٌ وصفيَّةٌ تحليليَّةٌ، مجلَّةُ عُلُومِ الشَّريعةِ، الجامعة الإسلامية بماليزيا، المُجلَّدُ السَّادسُ والثَّلاثُونَ، ٢٠٠٩م.

ابْنُ يَعِيشَ (مُوَفَّقُ الدِّين يَعِيشُ بْنُ يَعِيشَ/ ت٦٤٣هـ):

٥٢- شَرْحُ المُفصَّل، مكتبةُ المُتنبِّي، القاهِرَةُ، د.ت.